

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية



مركز
الدراسات
والبحوث

أساليب مواجهة الشائعات

الرياض

١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية

أعمال ندوة

أساليب مواجهة الشائعات

الطبعة الأولى

الرياض

١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

المحتويات

- التقديم ٣
- المقدمة ٥
- الإسلام والشائعة
- د. ساعد العرابي الحارثي ٧
- استخدام التقنيات الحديثة في الشائعات
- د. ذياب موسى البداينة ٤٥
- الأساليب الحديثة في التحصين النفسي والاجتماعي ضد الشائعات
- د. نايل محمود البكور ٧٩
- أحكام الشائعات في القانون العقابي المقارن
- العميد د. علي حسن الشرفي ١١٧
- الشائعة والأمن
- العميد. مهدي علي دومان ١٨٧
- ماهية الشائعة: التطور التاريخي
- العميد د. علي بن فايز الجحني ٢٢٣
- الإسلام والشائعة - مقاصد الشريعة في المحافظة على ضرورة العرض ووسائلها من خلال محاربة الشائعات
- د. سعد بن ناصر الشثري ٢٥٥
- التقرير الختامي وتوصيات الندوة ٢٨١

التقديم

المقدمة

اصبحت الشائعات من امراض العصر وهي قديمة قدم الخليقة وتظهر في اشكال متعددة، كالتوقعات والنكات والثرثرة والغمز واللمز، وتمس احداثاً كالحروب، والكوارث والأزمات الأمنية، وارتفاع الاسعار، وعلاقات سياسية أو اقتصادية، وتمس اشخاصاً أو جماعات، حاملة الحقد والكراهية، وتثبيط الهمم، ولكل شائعة جمهورها في الوسط الاجتماعي، ولذلك فإن انسب مناخ لانتشارها بوصفها سلوكاً غير سوي هو الحاجة والرغبة الشديدة لمعرفة الأخبار، وعندما يقل تدفق الأخبار الصحيحة ومن مصادرها الموثوق بها أو تحجب تستفحل الشائعات ويصبح الجو مناسباً لاطلاقها وترويجها فتسري في المجتمعات مسرى الهواء الذي يستنشقونه لا تحدها حدود ولا يحجزها جدار. ويؤثر في سرعة انتقالها عوامل اساسية مثل وسائل الإعلام والتقنيات الحديثة والعادات والتقاليد والاضاع المحلية والإقليمية والدولية.

والإسلام يحرم الشائعات وترديد الارجيف كما يوجه إلى اساليب التحصين والوقاية ضدها. والحق ان القضاء على اسبابها مسؤولية القيادة والافراد والأسرة والمسجد وكافة المناشط التربوية والإعلامية، ومؤسسات المجتمع. قال تعالى في محكم التنزيل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات، ٦).

ولاهمية هذا الموضوع، ولكي يتأسس حوار علمي وأكاديمي مفيد حول مختلف قضايا وأساليب مواجهة الشائعات ولمزيد من القاء الضوء على الشائعات ومواجهتها على كافة الاصعدة، عقدت اكااديمية نايف العربية

للعلوم الأمنية بالتعاون مع وزارة الداخلية بالجمهورية اليمنية ندوة علمية بصنعاء تحت عنوان «أساليب مواجهة الشائعات» وذلك في الفترة من ٢٥ - ٢٧ / ٢ / ١٤٢١ هـ الموافق ٢٩ - ٣١ / ٥ / ٢٠٠٠ م . وقد دعت الأكاديمية نخبة من المتخصصين البارزين في هذا المجال .

إيماناً منها بالرسالة العلمية التي تضطلع بها انطلاقاً من الاستراتيجيات والخطط الأمنية العربية ، للارتقاء بالعمل الأمني والتصدي لكافة الظواهر السلبية في المجتمع العربي . من هنا فإن محاور هذه الندوة تعالج موضوعات الشائعات ومكافحتها على ضوء أهداف الندوة :

- ١ - التعريف بالشائعات .
- ٢ - الأساليب الحديثة في مواجهة الشائعات .
- ٣ - أثر الشائعات النفسية والأمنية .
- ٤ - أساليب الشائعات .

ولقد كان من حسن الطالع ان تكاملت بحوث هذه الندوة لتغطي موضوعاتها وعلى النحو التالي :

- ١ - الشائعة وتطورها التاريخي .
- ٢ - الإعلام والشائعة .
- ٣ - التقنيات الحديثة والشائعات .
- ٤ - الأساليب الحديثة في التحصين النفسي والاجتماعي ضد الشائعات .
- ٥ - الإسلام والشائعة .
- ٦ - الشائعة والأمن .
- ٧ - الجوانب القانونية والشائعات .

وفي اطار هذا التنظيم لبحوث الندوة جاء البحث الأول حول الإسلام والشائعة ، بينما تناول البحث الثاني استخدام التقنيات الحديثة في الشائعات ، ثم كان البحث الثالث الأساليب الحديثة في التحصين النفسي والاجتماعي ضد الشائعات ، والبحث الرابع أحكام الشائعات في القانون العقابي المقارن ، وتعرض البحث الخامس للشائعة والأمن ، ثم جاء البحث السادس عن ماهية الشائعة : التطور التاريخي ، واخيراً البحث السابع حول الإسلام والشائعة - مقاصد الشريعة في المحافظة على ضرورة العرض ووسائلها من خلال محاربة الشائعات .

وبالله التوفيق ، ، ، ،

المشرف العلمي على الندوة

العميد د. علي بن فايز الجحني

الإسلام والشائعة

د. ساعد العرابي الحارثي

الإسلام والشائعة

مقدمة

الإشاعة وسيلة إعلامية ودعائية قديمة قدم حياة الإنسان الاجتماعية، فحيثما كانت هناك مجموعات سكانية ذات مصالح مترابطة ومتداخلة، وحيثما كانت هناك منافسات بين الناس في الحياة تكون هناك الإشاعة، فهي وسيلة يستخدمها الإنسان لغرض له عند إنسان آخر. وتطورت الإشاعة من مستوى الإنسان الذي يطلقها حول إنسان آخر، إلى وسيلة إعلامية ودعائية تستخدم وتستغل على مستوى الدول لا على مستوى الأفراد فحسب، وهي أقسام وأنواع. سنحاول تعريفها أولاً لغة وإصطلاحاً، ومن ثم سنفصل أنواعها، ونحلل شروطها واتجاهاتها وبيئتها وتأثيراتها، ونتعرف على دور الإعلام فيها، ناقلاً نفيّاً أو إثباتاً.

١ . ١ تعريف الإشاعة لغة واصطلاحاً

التعريف اللغوي : قال صاحب اللسان تحت مادة شيع . شيعت فلاناً، اتبعته، وشايعة : تابعه، وقواه، ويقال : شاعك الخير أي لا فارقك، ومنه تشيع النار بإلقاء الخطب عليها، وشيعة، خرج معه عند رحيله ليودعه .
وتشيع في الشيء : استهلك في هواه، والشيع هو ما أوقدت به النار .
ويقال : شيع الرجل بالنار أي أحرقه، والتشيع هو العجول واشاع بالإبل، وشايح وشايعة : أهاب بمعنى صاح ودعا؟
وشاع الشيب : انتشر، وشاع الخبر : ذاع، أشعت المال فرقته والشائعة : الأخبار المنتشرة .
وقال الراغب الأصفهاني : شاع الخبر أي كثر وقوى .

والشيعة : الاتباع : قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ ﴾ (٨٣) ..
(الصفات ، ٨٣) ، وقال تعالى : ﴿ ... هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ ..
﴿ ١٥ ﴾ (القصص ، ١٥) ، وقال تعالى : ﴿ ... وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا .. ﴾ (٤)
(القصص ، ٤) ، وقال تعالى : ﴿ ... فِي شِيعِ الْأَوَّلِينَ ﴾ (١٠) (الحجر ، ١٠) ،
والمعنى المشترك البارز بين هذه المعاني لمادة (شيع) هو الانتشار والتكاثر .

التعريف الاصطلاحي : يقول لوبورت الإشاعة هي (كل قضية أو عبارة
مقدمة للتصديق ، تتناقل من شخص إلى آخر ، دون أن تكون لها معايير
أكيدة للصدق ، وعرفتها مجلة الفكر العسكري بأنها : بث خبر من مصدر
ما في ظرف معين ولهدف ما يبغيه المصدر دون علم الآخرين ، أو هي
الأحاديث والأقوال والأخبار التي يتناقلها الناس والقصص التي يروونها
دون التحقق من صحتها أو الثبوت من صدقها .

ويعرفها اللواء جمال محفوظ بأنها : أخبار مشكوك في صحتها ،
ويتعذر التحقق من أصلها ، وتتعلق بموضوعات لها أهمية لدى الجهة الموجهة
إليها ، ويؤدي تصديقهم أو نشرهم لها إلى إضعاف روحهم المعنوية ،
ويلاحظ الوسيط بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي ، وعامل مشترك
بينهما وهو الانتشار والتزايد .

ويعني (مصطلح الإشاعة) تحوير خبر ما عند نقله بالإضافة عليه ما
ليس فيه أو حذف ما لا يخدم هدفه .

وعلى ذلك فالإشاعة ليست إلا رواية تحكى من أجل أن يصدقها من
يسمعاها ، وليس مهما أن تكون صادقة .

والمعروف أن الشائعات تنتقل وتنتشر كلما ارتبطت بأشخاص أو وقائع
مهمة ، وكلما ازداد الغموض حول الوقائع التي تشهدا الشائعة .

والإشاعة لها ما يعرف بسلاسل الإشاعة وهي تلك التي اصطلح على تسميتها عندما تنطلق الإشاعة في حلقات متصلة في أنواع وأشكال متعددة، وفي فترة زمنية محددة. وقد استحدثت في الولايات المتحدة الأمريكية ما يعرف بعيادات الإشاعة (Pumor Clincs) حيث يجري تحليلها لمعرفة مصدرها، ونوعها، واقتراح أسلوب الرد عليها.

إن للإشاعة دائماً من يرويها، وينشرها، ويسعى بها بين الناس لتعم وتنتشر وتملاً الآفاق، وتزدحم بها كل المجالس، وتنطق بها كل الألسن، ومروج الإشاعة، هو الشخص الذي يقوم بنشر الشائعة بين الناس، ومثل هذا الشخص يقوم بهذا العمل، سواء كان جماعة من الجماعات، أو حتى فرداً من البشر، يهمله أن تنتشر تلك الشائعة، وأن تعم وتشغل أذهان العباد، أو أن مروج الإشاعة يقدم على ذلك العمل لاعتبارات شخصية نفسية تتعلق به شخصياً مثل أن يطلق إشاعة ضارة تتعلق بشخص يعاديه، أو ينافسه، أو يتضرر هو منه، كما أن الخوف والفرع والرغبة الشخصية وما إلى ذلك من أسباب ودوافع وحوافز يراها ذلك الإنسان مبررة له للقيام بذلك العمل غير المبرر بمقاييس العقل والعدل.

١ . ٢ أنواع الإشاعة

تتعدد أنواع الإشاعات ومنها :

١- إشاعة الرعب وهي الإشاعات التي تستهدف بث الخوف في نفوس الجنود أو المدنيين أيام الحروب بحيث يدفعهم بث تلك الشائعات إلى الهروب أو اليأس أو التسليم. ومنها كذلك إشاعة الكراهية في المجتمع، وهو تعبير يستخدم ضد من يروجون الإشاعات ضد بلدانهم حتى في أيام السلم.

٢ - إشاعات تتعلق بالأوبئة والأمراض وانتشارهما وخطورتهما وتخويف الناس منها، ومن استعمالات بعض الأشياء في الحياة اليومية، أو الإشاعات التي تتعلق بأضرار سلعة ما، والإشاعات التي تنتشر عن حدوث زلازل أو كوارث بيئية إلى غير ذلك، مما يثير البلبلة والفرع وترويع الأمنين في دورهم، وبلدانهم.

٣ - ومن أنواع الإشاعات كذلك : تلك التي تتعلق بسوء السيرة، والتي ينطلق سببها من عداوة ما بين إنسان وآخر، أو بين زعيم دولة وزعيم دولة معادية، أو رجال الفن والرياضة، والصحافة والتجارة، وكل المجالات والمهن التي تجمع بين ممارستها المنافسات والصراع المستتر أو الجلي.

٤ - كما أن هناك نوعاً آخر من الإشاعات وهو ما يسميه العلماء بالإشاعات الوردية والحاملة أو المتفائلة، وهي الإشاعات التي تترجم رغبة الناس في تحقيق أمنية لهم أو تقريب بعيد إليهم، أو تحسين الصورة الكالحة التي يشاهدونها، أو الواقع المرير الذي يمارسون حياتهم في إطاره، وتتمثل تلك الشائعات في الشائعات الخاصة بقرب انتهاء الحرب، أو نجاح الجميع في الامتحان، أو ارتفاع سعر سلعة يبيعها الغالب الأعم من أهل منطقة ما، أو شائعة انخفاض سلعة معينة يعاني الناس من ارتفاع سعرها.

٥ - ومن أنواع الإشاعات كذلك إشاعة الشغب، وهي تلك التي تهدف إلى إطلاق الشرارة الأولى التي تحول حادثة بسيطة إلى مظاهرات ومشاجرات وتزيد من عنفوانها.

- ٦- وهناك إشاعة (جس النبض الجماهيري) وهي التي تستخدم لرصد ردود فعل الجماهير تجاه شخص ما أو فكرة، أو معرفة اتجاه الرأي العام.
- ٧- وهناك إشاعة (التبرير)، وهي التي يقصد بها تبرير سلوك خاطئ، أو عمل عدائي، أو إجرامي تم ارتكابه.
- ٨- إشاعة (حرب الأعصاب)، وهي التي تهدف إلى زيادة حدة التوتر، والقلق لدى الجمهور المستهدف.
- ٩- هناك إشاعة (سحابه الدخان) (الخداع)، وهي التي تستخدم كستار من الدخان لإخفاء بعض النوايا لخداع العدو.
- ١٠- إشاعة دق الأسافين أو الإشاعة الهدامة، وهي التي تعمل على مبدأ فرق تسد، أي التفريق بين القائد وجنوده، وبين الحاكم وشعبه، وبين الحليف وحليفه، وبين الزوج وزوجته عن طريق إحداث جو يسوده عدم الثقة بين مختلف الأطراف.
- ١١- وتأتي الإشاعة أحياناً على شكل النكته، والغرض من هذا النوع من الإشاعات هو السخرية من فكرة أو شخص أو شيء، وهي إشاعة هدامة بكل معنى الكلمة بما تحتوي من نقد لاذع وسخرية جارحة.
- ١٢- أما ما يعرف بإشاعة التنبؤ فهي الإشاعة التي تستخدم للتنبؤ بوقوع أحداث عسكرية أو سياسية، أو اجتماعية في وقت الأزمات والمعارك الكبرى.
- ويمكن إجمال الإشاعة بأنها : اجتماعية واقتصادية وسياسية، وتشمل كل أوساط الحياة، وكل المجتمعات البشرية، وكل مجال تنافسي كالمجلات الرياضية، والفنية وغيرها.

١ . ٣ الإشاعة السياسية

يعتبر عالم السياسة من أهم المجالات للإشاعة، وهي في ذلك على جانبيين :

١- السياسة الداخلية .

٢- السياسة الخارجية .

وفي مجال السياسة الداخلية، وفي الأنظمة الديمقراطية، تكون هناك أحزاب صحف حرة، ومنافسة مكشوفة تكون الإشاعة حاضرة، وفي الوقت نفسه تكون سريعة الانتشار خاصة في محاولات الكسب السياسي للأحزاب، والنيل من رموز الأحزاب المنافسة بالهمز واللمز، إضافة إلى نشر الشائعات الإيجابية عن الحزب أو الرابطة أو الجماعة الحزبية مصدر الإشاعة بحيث يؤدي نشر الإشاعة إلى إظهار قوة الحزب مصدر الإشاعة، وضعف الأحزاب الأخرى المناوئه له، خاصة في مواسم الانتخابات النيابية أو التمثيلية على مستوى الإقليم (المحافظات)، فمواسم الانتخابات تلعب دوراً كبيراً في التراشق بالألفاظ والإشاعات والحرب النفسية بين الأحزاب المختلفة، ويظهر لنا ذلك جلياً في الانتخابات الأمريكية سواء في انتخابات الكونجرس أو انتخابات الرئاسة الأمريكية التي هي موسم الإشاعة .

وكم من مرشح أمريكي لم يستطع الاستمرار في التنافس الانتخابي بسبب إشاعة ما يقوم الإعلام الأمريكي ذو الآلة الجبارة بتضخيمها والنفخ فيها، وبإشعال حملة قومية قد تكون الإشاعة السبب فيها . الإشاعة كما اتضح لنا تبدأ بخميرة صغيرة للحقيقة أو لجزء منها، ومن ثم يقوم الإعلام الأمريكي وقادة الحملة الانتخابية للمرشح بالنفخ في تلك الجذوة الصغيرة

وجعلها ناراً حامية تزيع المنافس عن الترشيح . كما يظهر لنا من حالة المرشح غري هارت الذي أطاح به الإعلام الأمريكي من منافسة الرئيس كلينتون عام ١٩٩٦م للحصول على ترشيح الحزب الديمقراطي بالنفخ في الحديث عن إدمانه الخمر ، وعلاقاته النسائية ، ولا ننسى الحملة الإعلامية التي أزاحت جاكبي جاكسون كذلك وغيره ، إضافة إلى الترشق الإعلامي من منافس جورج بوش الابن والإشاعات المتتالية عن إدمانه الكحول . هذا على المستوى المحلي ، وفي البلدان الغربية ذات الديمقراطية الحرة . أما في البلدان التي تنعدم فيها الديمقراطية وحرية الإعلام والصحافة والنشر ، فإن الإشاعة تجد لها مكاناً كبيراً وسوقاً رائجة وجواً مهياً ، خاصة أن التعقيم عن الأحداث وما يليها من وقائع يؤدي إلى ترك الباب مفتوحاً أمام الشائعات لتروج ، وتتضخم ، وتكبر . يظهر ذلك في التعقيم الذي كان يمارسه الاتحاد السوفيتي (السابق) عن صحة زعماء الكرملين ، وتحركاتهم ، ويظهر ذلك في بعض البلدان العربية والإشاعة في الدول العربية كثيرة ، والسبب هو التعقيم وعدم وجود الشفافية والحرية اللازمة التي تغلق المنافذ أمام الشائعات ومروجيها .

ولا تقف الشائعة في المجال السياسي الداخلي فقط عند حدود الخلافة ، أو استمرارية النظام ، وإنما تتعدى ذلك إلى المجالات التالية :

١- تظهر الإشاعات دائماً عن إعفاء الحكومة وإعادة تشكيلها ، أو تكليف وزارة جديدة .

٢- تظهر الإشاعات دائماً حول الأسماء المرشحة لتولي المناصب بعد نهاية حكومة ما ، أو نهاية تكليف رئيسها وأعضائها .

٣- تظهر الشائعات عندما يحدث الجدل في البرلمان بين أعضائه وأعضاء الحكومة ، وتكون الشائعات هنا عن حل البرلمان أو تعليقه .

٤- تكون الإشاعات السياسية حول البرلمان واتجاه أعضائه نحو طلب استجواب وزير ما .

٥- الإغفاء المفاجئ أو التغيير في قادة الجيوش العربية ، أو وزراء الدفاع ، أو رؤساء الأركان يكون مصدراً للإشاعات عن تحرك ما لهؤلاء ضد السلطة القائمة .

٦- تدور الإشاعات في العالم العربي غالباً حول وجود مراكز قوى داخل السلطة ، أو داخل مجلس الوزراء إذا ما كان النظام ثابتاً وراسخاً .

٧- تتناول الشائعات في العالم العربي كذلك السياسيين وأسرهم وذممهم المالية ، فهي لا تقف عند الشخص المسؤول فقط ، وإنما تتعداه إلى أولاده وإخوانه ، وأحفاده ، وعن استغلالهم النفوذ وتمتعهم بامتيازات تتعدى ما يستحقون .

إن هذه إشارات سريعة إلى دور الإشاعة في عالم السياسة الداخلية والتي يشكل التنافس الديمقراطي الحر ، أو التعتيم الإعلامي المطلق وجهين لها ، وهذا دليل على أن الإشاعة موجودة في كلا النظامين باعتبار أنها تصدر عن شخص متضرر ضد منافس قد يهدد مصالحه بالنسبة للأول ، أو ضد مسيطر يحجب عنه حرته ، أو ربما يكون تنفيساً عن كبت سياسي ، وانعدام للحرية وللصوت الحر ، كما يحدث في الأنظمة الشمولية .

أما على مستوى السياسة الخارجية فإن الإشاعة تمثل - خاصة في زمان الحروب - أحد أهم الأسلحة ، وهي تمثل جزءاً من الحرب النفسية التي هي

(منظومة من التدابير تقوم بها دولة أو مجموعة دول ضد دولة أو مجموعة دول ، بهدف القضاء على الحالة المعنوية والسياسية والنفسية للشعب ، وللقوات المسلحة على حد سواء) ، والتأثير في العدو تأثيراً داخلياً عن طريق بث روح الشك ، واستحكام العداء بين الحكومة والشعب ، وبين مختلف فئات الشعب عن طريق الإشاعة .

إن المتابع للصراع العربي الإسرائيلي يجد أن إسرائيل قد حاربت العرب عسكرياً و نفسياً ، ودائماً يكون الصراع على الفكر ، أو العقيدة ، أو المبدأ جزءاً لا يتجزأ من الحرب النفسية ، وكانت حرب العرب مع إسرائيل حرباً على الأرض وعلى المبادئ ، ولذلك كانت إسرائيل تقول دائماً نستهلك كمية كبيرة من الذخيرة الغالية لندمر موقعاً واحداً من مواقع العدو ، ولكن أليس من الأفضل أن نستعمل الدعاية والحرب النفسية لشل الأصابع التي تضغط على زناد المدفع ، ومن أجل ذلك دأبت إسرائيل على نشر المقولات والإشاعات عن جيشها الذي لا يقهر ، وعن خط بارليف الذي يمثل قلعة لا يمكن عبورها إلى غير ذلك من إشاعات عن الحق التاريخي لليهود في فلسطين . ولقد جندت إسرائيل لذلك الصهيونية العالمية ومؤسساتها الإعلامية المختلفة مثل السينما ، ودور النشر والإذاعة والتلفاز لإدراكها الدور الكبير لهذه الوسائل في التأثير في الرأي العام جندتها لخدمتها إعلامياً ولبث إشاعاتها وللتلاعب في المنطقة ، وتزوير التاريخ وجذب المهاجرين إليها بإشاعة أن أرض الميعاد أرض إسرائيل هي أرض اللبن والعسل .

وسعت إسرائيل كذلك للإشاعة من أجل تفتيت وحدة التضامن العربي بين الدول العربية كلها ، وإلى التأثير في الوحدة الوطنية داخل الدول

العربية، وإلى التأثير كذلك في العقل العربي عن طريق إخضاعه إلى التخلي عن إرادة الصراع العربي وكل ذلك من أجل تحقيق هدفها لكسب صراعها ضد العرب، وتأكيدا على ما تشيعه دائما من أن لإسرائيل الحق التاريخي في فلسطين، وأن العودة إلى فلسطين هو حق اليهود الثابت، بالإضافة إلى إشاعة أن تجمع اليهود في فلسطين تم بإرادة إلهية يضاف إلى ذلك تأكيد الإشاعة الكبرى فيما يقال عما حدث لليهود على يد هتلر لاستدراج عطف العالم، وكسب تأييده لحق اليهود في العيش بسلام على أرض إسرائيل المزعومة. كما أن إسرائيل تدعي أنها تمثل وحدها الديمقراطية في منطقة الشرق الأوسط ذات الأنظمة الدكتاتورية.

١ . ٤ . الإشاعات الاقتصادية

إن الإشاعة الاقتصادية تهدف إلى إحداث حالة من القلق والخوف والبلبة في السوق المالي، خاصة وقت الأزمات والحروب، وقد تستهدف ما تتعرض له أسواق البورصة والنفط وغيره من السلع الاستراتيجية، كما أنها قد تتعرض لمنتج بعينه.

١ . ٥ . خصائص الإشاعة

لقد خصص العالمان (فاسن، ورونسو) وغيرهما من العلماء الخصائص التالية للإشاعة :

- ١- الإشاعة هي عملية نشر المعلومات ونتائج هذه العملية.
- ٢- من السهل أن تنطلق الإشاعة، وليس من السهل أن تتوقف، فالإشاعة

تسير بسرعة النار في الهشيم، بل بسرعة الضوء والصوت عن طريق الأقمار الصناعية في الوقت الحاضر.

٣ - قد تكون الإشاعة صادقة أي تحتوي المعلومات الواردة في الإشاعة على نواة الحقيقة، ومثال ذلك إشاعة حول زيادة في رواتب الموظفين، أو استقالة شخص، أو ارتفاع أسعار مواد استهلاكية، أو الهزيمة، أو النصر في الحرب التي قد تتحقق في بعض الأحيان.

٤ - قد تكون الإشاعة كاذبة، أو قد تركز على معلومات غير مؤكدة أو عارية من الصحة.

٥ - قد تكون الإشاعة صادقة وكاذبة، وذلك مثلما حدث في أمريكا عندما قام البيت الأبيض الأمريكي بتسريب أسماء محتملة وغير محتملة لمرشحي المحكمة العليا، كوسيلة لجس النبض الجماهيري، أو ردود فعل الجماهير حول أسماء القضاة المقبولين، أو المرفوضين، فالجانب الصادق من هذه الإشاعة هو أن عدداً من بعض الأسماء المحتملة كان صحيحاً، والجانب الكاذب هو أن بعض الأسماء كان وارداً ترشيحه.

١ . ٦ مصدر ومروج الإشاعة

إن وراء كل إشاعة تنتقل بين الناس وتنتشر بين الأفراد والجماعات البشرية مصدراً مستفيداً ومروجاً ناقلاً، والمروج لا يخرج عن أن يكون واحداً من التالي :

١- قد يكون كل مصدر الإشاعة فرداً واحداً خلف إشاعته ورواجها ضد شخص آخر ينافسه.

٢- قد يكون مروجها حزباً سياسياً أطلق الإشاعة ضد حزب آخر مضاد له في حملة انتخابية ما.

- ٣ - قد تخرج الإشاعة من جانب المعارضة اليائسة لنظام حكم ما .
- ٤ - قد يكون مصدر الإشاعة خبيراً إعلامياً على مستوى الدولة ضد دولة أخرى، خاصة في أيام الحروب .
- ٥ - قد يكون مصدر الإشاعة ومروجها على مستوى المعسكرات الدولية، كما كان يحدث في الحرب الباردة بين الشرق والغرب وحلفي الأطلسي ووارسو .
- ٦ - قد يكون مصدر الإشاعة فريقاً أو نادياً لكرة القدم ضد لاعب ناد آخر .
- ٧ - قد يكون المصدر المروج فنانيا في حروب الشهرة بين الفنانين .
- لذلك فإن مصدر الإشاعة يتغير تبعاً للمصلحة المقصودة من تلك الإشاعة من الفرد إلى الجماعة، ومن الإنسان البسيط إلى القادة السياسيين والعسكريين، حيث تلعب الحروب بين الأجهزة الاستخباراتية أيضاً دورها الغامض في بث الإشاعات وترويجها، إضافة إلى تطور المروج عادة من مستوى الشخص العادي إلى مستوى الأجهزة ذات الآلة الإعلامية الجبارة والواسعة الانتشار .

١ . ٧ الفرق بين الشائعة والدعاية

إن الدعاية عملية منظمة هدفها التأثير في الرأي العام ولم تظهر إلا في أوائل القرن العشرين، وقد تكونت تبعاً لتوافر مجال العمل الملائم لها وهو مجال الجمهور، فتوافرت لها إمكانيات استعمال التقنيات الحديثة، والاتصال والدعاية كمنشأ يهدف إلى محاولة التأثير والأفراد والجماهير والسيطرة عليه عرفت منذ زمن بعيد مثل الإشاعة .

ويعود أصلها كما يقول د . محمد منير حجاب إلى العصور الوسطى عندما أنشأ البابا إربان الثامن إدارة تعني بالمهام الخارجية للكنسية الكاثوليكية ، أو بالتبشير فيما وراء البحار وهي (Congregations of Propaganda) ، والتي أصبحت كلمة الدعاية مقرونة بأداة التعريف تنصرف إليها ، وهي مشتقة من الفعل (at eprogr) ، ومعناه التنشئة والتنمية ونشر الآراء والعادات ، ونقلها من شخص إلى آخر فهي تعني نشر الحق وترويجه اعتماداً على المنطق ، ولذلك كانت ترفض الكذب والتشويه لأنها كانت عبارة عن صدق موجه من عقيدة إلى من يؤمن بها بالفعل . وقد استخدمت الدعاية بهذا المفهوم لدى كل من المسلمين والمسيحيين في العصور الوسطى ، ومن ذلك رسالة الرسول ﷺ إلى المقوقس عظيم القبط في مصر (أدعوك بدعاية الإسلام) أي بدعوة الإسلام . إن الدعاية عكس الإشاعة فالدعاية هادفة إلى خير ، أما الإشاعة فغالباً ما تكون سلبية الهدف .

والدعاية أنواع ، منها السياسية والاقتصادية ، وهي تستخدم الأساليب والوسائل الفنية وغيرها ، كما أنها تحرص على عدم شعور الفرد المستهدف بها ، وبأنها هدف نهائي .

ولذلك تكون السرية من الأساسيات في الدعاية ، والدعاية تكون سلبية إذا ما تأثرت بالأنظمة السياسية حيث أنها غالباً ما تكون حول شخص الزعيم في الأنظمة الدكتاتورية ، وغالباً ما تكون فاقعة تملأ صفحات الصحف والمجلات وأثير التلفاز والراديو .

ويعرف البعض الدعاية بأنها وسيلة للإقناع أما أسلوب هذا الإقناع فقد يكون علمياً فنياً ، أو احتيالياً قهرياً يهدف إلى التأثير في المكونات النفسية للفرد ، ويقول د . منير حجاب أيضاً كانت المفاهيم للدعاية فهي لا تعني سوى

حقيقة واحدة وهي خضوع الإنسان المعاصر للهيمنة الكاملة لصفوة القوة في المجتمع سواء كانت هذه الصفوات سياسية أو اقتصادية أو عسكرية أو فكرية دينية أو غيرها . وكل هذه الصفوات تستهدف من خلال الدعاية تغيير موقف الأفراد والجماعات ، أو التأثير فيها على نحو يتوخى تحقيق أهداف أو مصالح هذه الصفوات وهنا تتفق الدعاية مع الإشاعة في تحقيق مصلحة ما .

١ . ٨ اتجاهات ومسارات الإشاعة

للإشاعة بعد أن تنطلق دروب ومسالك ومسارات ، فهي قد تنطلق رأسياً في مؤسسة أو دائرة معينة تهتم بهذه الإشاعة ، وتكون دائرة انتشارها المحدودة ، أو قد تنطلق أفقياً لتشمل بلداً بأكمله عندما تتناول موضوعاً سياسياً ما ، أو عندما تبث من خلال وسائل الإعلام المعادية ، وقد تأتي الإشاعة من خارج الحدود ، أو قد تطلق من الريف إلى المدن ، أو من المدن إلى القرى أو من العواصم إلى العواصم فهي ما إن تخرج من فم حتى تقع في آذان تعلق إلى آذان أخرى وفم ثالث ، وحتى تعم الآذان المقصودة كلها .

١ . ٩ تأثير الإشاعة

لا يقف تأثير الإشاعة عند حد معين فهي وسيلة فتاكة في نشر البلبلة وزعزعة الفكر والتنمية على الحقيقة وفي زرع الإحباط في النفوس وفي هدم صروح الحقيقة وتكريس الباطل من الرأي والخبر والفكر ، وهي بذلك إنما تزرع اليأس في النفوس ، وتحاول محو الصورة المثالية من الأذهان وصرف الفكر عن الموالات لقيم معينة ، كما أن الإشاعة قد تحاول أن تغير

الصورة الراسخة بصورة إيجابية مستحدثة، ويكون ذلك في مواسم الانتخابات في شتى بلاد العالم عندما تلجأ أحزاب المعارضة لتجميل صورتها وتحسينها أمام الجماهير .

أو قد تكون الإشاعة تحسينا لواقع بائس وتجميلا لصورة قاتمة أو محاولة للتنفيس أو الإسقاط النفسي فهي وسيلة وربما تكون غاية لمن في نفسه غرض وهوى ومحاولة لتعكير صفو حياة الآخرين .

١ . ١٠ أهداف الإشاعة

من أهداف الإشاعة التي يسعى وراءها مروجوها قياس الرأي العام، وذلك لمعرفة ميوله تجاه قرار ما قد تتخذه الدولة، ويكون ذلك بتسريب خبر إيجابي هو في الأصل إشاعة تلمح إلى ذلك القرار، ومن ثم يرصد الأصل رد الفعل تجاهه .

أو قد يكون الهدف صرف نظر الرأي العام عن أمر من الأمور، أو صرف نظر نقابات العمال مثلاً عن المطالبة بزيادة الأجور على سبيل المثال، وذلك ببث إشاعات عن شروط خدمة عامة جديدة تعود بالفائدة على العمال، أو عن تحسين شروط العمل، أو زيادات في الرواتب، أو في أجر ساعات العمل الإضافي، أو قد تهدف الإشاعة إلى لفت النظر إلى أمر من الأمور مثل ما حققته الدولة من إنجازات لموظفيها لكنها لم تجذب الانتباه، أو عن الحديث عن تنمية قطاع مهني، أو إقليم من أقاليم البلاد .

١ . ١١ بنية الإشاعة

لكل إشاعة بنيتها وجمهورها، فالشائعات المالية تنتشر بصفة أساسية بين هؤلاء الذين يمكن لثرواتهم أن تتأثر بارتفاع أو انخفاض الأسعار في الأسواق، والإشاعات المتصلة بتعديلات في قانون التجنيد، أو في ضرائب الدخل، أو المتعلقة بخطط التطور العمراني، إنما تنتشر بصورة خاصة بين الناس الذين يحتمل أن يتأثروا بها، وتلاميذ المدارس وكلهم تطلع إلى العطلات يتلقفون بلهفة أي خبر وشيك يتصل بالإجازات وكذلك نجد الأطباء والسياسيين وغيرهم كلهم يهتمون بأي إشاعة تتناول مجالهم فحيثما هناك جمهور وصلة مشتركة هناك إشاعة تدور بينهم، ويلاحظ أن الإشاعات يكثر انتشارها في الأوساط العمالية والطلابية لسهولة التأثير فيهم ولهذا فإن وسط الإشاعة أما أن يكون :

- ١- محلياً يشمل القرية والحي والمدينة .
- ٢- إقليمياً على مستوى المحافظات .
- ٣- وطنياً على نطاق الدولة .
- ٤- عالمياً على مستوى الشعوب .

وقد اتضح للباحث أن نسبة كبيرة من الشائعات تبدأ في القرى، ثم تنتشر في المدن الكبيرة، والسبب أن هذه المجتمعات المنعزلة أو المتخلفة على درجة كبيرة من التواصل بين أفرادها لوجود فرص التجمع والالتقاء ولقدرتها على سرد المعلومات التي تفوق قدرة سكان المدينة، إضافة إلى تعرض الإشاعة للتحوير من مكان إطلاقها إلى دوائر أوسع منها .

١ . ١٢ شروط الإشاعة

إن حياة البشر لا تكاد تخلو من الحاجات والمشكلات التي تثير اهتماماتهم ويستغلون عليهم مع ذلك سبيل المعرفة الصحيحة عنها، لذلك كان لا بد من أن تكون الإشاعة بعداً من أبعاد هذه الحياة . إن أرض الناس لا تكاد تتلبد فوقها سحب الغموض ، وتنتشر فيها بذور الاهتمامات حتى تستحيل تربة خصبة تزدهر فيها نباتات الإشاعات ، ولن تلبث هذه الإشاعات حتى تتصاعد في سرعة إلى عنان السماء ، حتى تحجب الرؤية أمام الأنظار ، فلا يرى الإنسان جبال الحقائق الموضوعية الراسخة التي تحدد قممها في سماء صافية من المنطق ، وقد تكون الإشاعة نتاجاً للغموض ، وعدم كشف الحقائق الناصعة ، أو لرغبة شخصية وغرض خاص ، أو محاولة لجلب الرضى هنا خاصة في مجال الإشاعات الحاملة التي تهدف إلى تزيين صورة ما لشخص أو بلد أو موضوع .

إذن فالشرط الأساسي للإشاعة يكمن في إنعدام الحقيقة ، إضافة إلى وجود هدف ما ، وإنسان مستفيد ، وآخر مستهدف ، وجمهور يقبل هذه الإشاعة ، ويجمال الاختصاصيون الإشاعة في السلسلة التالية :

- ١ - الخبر .
- ٢ - المصدر .
- ٣ - الهدف .
- ٤ - المتلقي .
- ٥ - وسيلة الانتقال .

إن الإشاعة في النهاية هي خبر ينقله مصدر معين بهدف معين لمتلق معين، أما وسيلة انتقالية فتبدأ في وحدتها الصغرى بالفرد الناقل لتتحول، إلى وسائل أخرى، وهي وسائل إعلامية مؤثرة، كالراديو، والتلفاز والصحيفة، ووكالة الأنباء، أو حتى الهاتف، وفي هذا العصر قد تستعمل شبكة الإنترنت في بث إشاعة عبر أثير العالم في مجال الاقتصاد، أو السياسة، أو الرياضة، أو الفن، أو غيرها من مجالات أخرى.

١٣. ١ كيف عالج الإسلام الإشاعة؟

سنأخذ من ديننا الإسلامي الحنيف ومن كتاب الله الكريم نموذجاً واحداً على محاربة الإسلام للشائعة، وهو نموذج إعلامي وتربوي في آن واحد.

ولنتل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾﴾ (النور، ١١-١٧).

إن هذه الآيات الكريمة إضافة إلى وضعها التشريعي الخاص بالقذف فإنها عالجت الإشاعة، خاصة تلك التي تتعرض إلى السمعة الشخصية، والتي يمكن أن يؤدي وجودها ونشرها إلى خراب وفساد وتدمير للشخصية

قد لا تقف عند جيل واحد، بل تتجاوزه إلى جيل الأبناء والأحفاد، ولا هدف ولا برهان مبين، ولقد قطع الوحي الإلهي دابر إشاعة الإفك التي شاعت عن أم المؤمنين السيدة عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنها.

إن الإعلام الحق هو الذي يتصدى بالكلمة الظاهرة لكل الإشاعات المغرضة وبالقول الفصل، وباللسان البين، وبعد عرض حديث الإفك يتبين لنا أن الإعلام الأفضل والأقوى وما يقصده به من التهذيب والتقويم والتعليم هو ذاك الذي يتصل بالوقائع اليومية والطارئة، ويتصدى لكل طارئ حادث من محدثات الأيام بكل الوضوح والبيان والمنطق والحجة.

ليس واجب الإعلام أن تستفزه الأحداث، فتأتي معالجته للشائعات قراءة لها حرفا حرفا، أو الرد عليها وتفنيدها بالكلام المرصوص المصنوع المدبج، وإنما مقارعة الحجة بالحجة، وإعلان الحقيقة الناصعة، والخبر اليقين الذي لا يعرف الاختلاف، والتأتأة، أو بهرجة الألفاظ.

إن الإسلام عالج الإشاعة بإبانة الحقيقة كما حدث في قصة الإفك وحارب الإشاعة بطلب التثبت والتبين ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ (الحجرات، ٦) ولم يأخذ الإسلام الناس بالشبهات، وإنما طلب أربعة شهود كما في قضية إثبات الزنا، وهذا هام وحاجز، وسد منيع أمام الإشاعة التي يمكن أن تدمر سمعة الإنسان رجلاً كان أو امرأة، ويمكن أن تدمر الأسرة، ويمكن أن تدمر المجتمع، ويمكن أن تمزق أو اصر العلاقات الإنسانية والصلات الأسرية التي تقوم على الثقة والاحترام والسمعة الحسنة، وكما في الحديث (إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه) وهذا الرضا نتاج للسمعة الحسنة التي يمكن للإشاعة أن تعصف بها، وتجعلها سمعة سيئة منفرة.

١٤ . ١ وسائل الإعلام كمصدر للإشاعة

إن وسائل الإعلام تلعب دوراً كبيراً في ترويج الإشاعات ونشرها بمختلف الوسائل فالشائعات التي تنتقل بصورة مباشرة أو مجازية عبر الهمس ، وسرعان ما قد تنتقل إلى وسائل الإعلام التي تقوم بنشرها على نطاق واسع .

فالصحافة مثلاً بنشرها صيغاً مستقبلية للالفاظ توحى بالإشاعة ، مثل قولها : تردد في الأوساط السياسية ، أو قولها : تردد في الأوساط الاقتصادية ، أو قولها من المنتظر فيلم الزعيم . . . كذا .

كما تنشر الصحف زوايا معينة فيها مثل : زوايا وخفايا ، وأسرار ، وسري جداً ، ونقاط ساخنة . . . وهذه الزوايا قد تكون مصدراً لاختلاق الإشاعات .

أيضاً هنا التحليلات السياسية في الصحف والمجلات وبعض رسوم الكاريكاتور ، فهناك علاقة بين الرسوم والشائعات لأن كليهما يعبر عن بعض المشاعر الانفعالية . كذلك تشكل الإذاعة مصدراً للإشاعات خاصة تلك الإذاعات السرية .

والتلفاز يمكن أن ينشر الشائعات من خلال شاشته أيضاً ، ولا نهمل وكالات الأنباء العالمية التي تبث الأخبار والتعليقات التي تستطيع من خلالها تحويل الأخبار اليومية إلى أخبار مستقبلية تتضمن الكثير من المفردات التي تحمل سمعات الشائعة ، أو أن تقوم الوكالات بالتعتيم على الأخبار عن قصد ، بإبراز نصف الحقيقة ، وترك الباب مفتوحاً لدخول الشائعات ومروجيها .

وهكذا ندرك أن وسائل الإعلام قد تكون مصدراً ومروجاً للإشاعة في الوقت نفسه، وهذا أمر خطير لأن وسائل الإعلام خاصة في عصرنا الراهن منتشرة وواسعة المد، وتصل إلى كل بقاع، ومتغلغلة التأثير في النفوس، وهذا ما يؤكد أهمية تأثير الإعلام، غير أن هذا لا ينفي الدور الإيجابي لوسائل الإعلام وشجاعته في محاربة الإشاعة.

١ . ١٥ الإعلام والإشاعة : والتصدي والعلاج

إن الإعلام المسؤول أو الإعلام الرسمي أو غير الرسمي يجب عليه أن يواجه مسؤولية التصدي للإشاعة، إن وسائل الإعلام المختلفة من إذاعة وتلفاز وصحافة وكتاب ووكالات أنباء وغيرها يقع على عاتقه دور مهماً في دحض الإشاعات التي تنتشر في مجتمع ما .

فعلى سبيل المثال : الصحافة عليها مسؤولية التصدي للإشاعات التي تتناول شؤون السياسة والاقتصاد، أو المجتمع في مجالات الفن والشباب والرياضة بنشر التحقيقات الميدانية المصورة التي تنفي الشائعة التي أثارته البلبلة وشغلت الرأي العام، وعليها أن تتحرك إلى موقع الحدث وتغطي كل جوانب الخبر والإشاعة بما يدحضه تماماً ويفنده تفنيداً مقنعاً، وذلك بعرض الوقائع والأحداث من مصادرها الحقيقة، بالصورة المناسبة التي تقنع القارئ وتبديد كل السحب التي تجمعت في ذهنه، وكل الحجب التي غطت فكره وكل التشويش الذي ألم بعقله، وبهذا تؤكد أنها مرآة الحقيقة . وناطقة بالحق، وساعية وراء المصلحة العامة .

والصحافة إن فعلت ذلك فإنها تؤكد أنها في خدمة القارئ، وأنها عاملة على مده بالمعلومة الصحيحة، ونشرها لواء الإبانة والافصاح وجاهرة

بالصدق وناطقة بلسان غير كذوب ، وهذا الأمر يحتم على القارئ احترام الصحافة ، ويؤكد مصداقيتها لديه ، وسيكون لمثل هذا العمل الإيجابي ما بعده في مستقبل الأيام التي هي حبلى بالأحداث ، والملاحظ أن الصحف تكتسب احترامها من مصداقيتها ، ولذلك فإن الإشاعة القادمة ستجد النفي المصدق ، إذا كانت الصحافة ذات مصداقية عند القراء أو كانت جهينة الذي عنده الخبر اليقين لا الخبر الكذوب .

إن رأسمال الصحافة هو صدقها ، ولذلك فإن دورها مهم وضروري ناجز وناجح ، ومطلوب في التصدي للإشاعة .

أما إذا لم تمتلك الصحافة الحيوية والرغبة الصادقة والحركة الضرورية لمواقع الإشاعة وكشف خطئها وشدة ضررها وبشاعة تأثيرها ولا تملك الأدوات والوسائل التحريرية والفنية أو المبادرة والمبادأة بالتصدي للإشاعات ، فإنها تصير صحافة باهتة بلا مؤهلات لكسب ثقة الناس أو تنويرهم في الإعلام والتوجيه وتحري المصداقية من الأحداث .

كما أن هناك صحافة تلعب الدور النقيض ، وهي صحافة الإثارة التي تعيش على نشر الشائعات والأخبار المختلفة والوقائع الملفقة ، ومثل هذه الصحافة ضارة ومخربة وغير جديرة بأن تكون في الساحة الإعلامية ، فهي مثل مصدر الإشاعة تعاني من خلل نفسي ، واضطراب مسلكي وفشل مهني ، فرسالة الصحافة رسالة سامية ، أو هكذا يجب أن تكون .

إن أهمية الصحافة تنبع من أنها اتصال يومي ومباشر بالناس ، اتصال هدفه الرئيسي هو نقل الخبر والرأي والتحليل والصورة ، وعبر هذه الوسيلة الهامة سواء كانت يومية أو أسبوعية ، أو حتى دورية يقوى الاتصال إلى

درجة تصبح ذات تأثير كبير في الرأي العام . لذلك فإن دورها في محاربة الإشاعة مهم وحيوي وضروري كما أشرنا .

إن الصحافة - كغيرها من وسائل الإعلام - تلعب دوراً مقدراً في مهمة التوجيه والإعلام وتكوين المواقف والاتجاهات لدى الناس ، وإن توجيه المجتمع إلى الصواب هو دور الصحافة مع وسائل الإعلام الأخرى ومسؤوليتها التي يجب أن تقوم بها ، ولا شك أن دورها في محاربة الإشاعة بكتابة المعلومة الصحيحة والخبر الأكيد الموضوعي دور مستمر مرغوب ومطلوب .

١٦ . ١ الإذاعة والتلفاز

إذا كانت الصحافة وسيلة إعلام فعالة إلى درجة أنها تعتبر وسيلة رئيسية لدى المجتمعات الحديثة فإنها في بعض المجتمعات النامية والمتخلفة على السواء تترك مكانها لوسائل إعلامية تقنية حديثة أيضاً هي الإذاعة والتلفاز وغيرها ، وسبب ذلك عائد إلي أن الصحافة تفترض وجود مستوى ثقافي معين لدى جمهوري القراء . أما الإذاعة والتلفاز فوسائل سمعية وبصرية بإمكانهما التوجه إلى جمهور واسع لا يهم إذا كان يعرف القراءة والكتابة أم لا . هذا إلى جانب أنهما وسيلتان جذابتان ولأنهما وسائل ترفيه . ومن هنا فإن دور الإذاعة والتلفاز كبير وهام في القضاء على الإشاعة ، إذا وضعنا في الاعتبار مساحة انتشارهما الواسعة ، وديناميكية الاستفادة منهما على مدار ساعات البث فيمكن في حال انتشار شائعة ما تناول الرجل الأول في البلاد مثلاً أو حدوث كارثة ما في بلدة ، أو أي حدث مهم يمكن قطع الإرسال ، وظهور الشخص محور الإشاعة إن كان رجلاً مهماً جداً

على الشاشة مباشرة، أو سماع صوته عبر أثير الإذاعة في الوقت نفسه، ويكون هذا قطعاً لدابر الإشاعة وقبراً لها في مهدها.

كما يمكن استضافة شخصيات متخصصة تتمتع باللباقة على الهواء مباشرة تتناول بالشرح والعرض والتحليل الإشاعة المطلوبة نفيها للناس، أو إجراء مقابلات حية من موقع الإشاعة تدحض كل إشاعة وتخرس لسان الكذب وترفع راية الحقيقة.

إن ميزة الإذاعة والتلفاز، أنهما يتماشيان مع عصر السرعة، وأن الإعلام اليوم يغطي الأحداث أثناء وقوعها، ينطبق ذلك على النقل الحي لمباريات كرة القدم، والمنافسات الرياضية بشكل عام، وعلى المؤتمرات الصحفية، وعلى البرامج التي تبث على الهواء ويشارك فيها أناس من خارج الاستديو، بل ومن قارات أخرى قريبة وبعيدة بحساب المسافات، إنه إعلام عصر السرعة المذهلة.

وإذا أدركنا أن الإذاعة والتلفاز يصلان إلى الجماهير العريضة إلى درجة القول دون مبالغة إنهما يعملان على مستوى الكوكب الأرضي حيث أصبحت الكرة الأرضية القرية الإلكترونية، وإذا أدركنا أننا في عصر السرعة فإن عامل السرعة نفسه حاسم ومهم في القضاء على الإشاعة، ذلك لأن دور السرعة في الرد على الإشاعة مهم جداً في نفيها، لأن عدم السرعة أو التواطؤ في نفي الإشاعة قد يعني إثباتها، أو إتاحة المجال الزمني لها كي تمتد وتنتشر، وبالتالي يمتد ضررها وتأثيرها السالب.

إن الاستفادة من التطور التقني في الإعلام وسرعته عامل حاسم في القضاء على الإشاعة، وذلك بانتهاز الفرصة العاجلة والسريعة للرد الحاسم على الإشاعة، وتأكيد الحقيقة، وإبانة الواقع الفعلي للحدث، فالعصر عصر

السرعة ، والإعلام سلاح ذلك العصر والسرعة هي أداة ذلك السلاح ، وطلقاته التي توجه إلى الهدف ، لذلك فإن دور الإعلام وسرعة تغطيته للأحداث خاصة الإذاعة والتلفاز كبير وذو تأثير ناجح وفعال في القضاء على الإشاعة .

إن دور وسائل الإعلام ، من صحافة وإذاعة وتلفاز وغيرها من وسائل مقروءة ، أو مطبوعة أو مسموعة ، أو مرئية لا يقف عند حدود النفي السريع للإشاعة والبرهان على خطئها وتفنيدها ، وإثبات وجودها بالصورة والصوت والكلمة فقط ، وإنما هناك دور وقائي لهذه الأجهزة ، ودائماً الوقاية خير من العلاج .

وإذا لاحظنا أن الرأي العام في كل مجتمع من المجتمعات يقوى ولا يسهل خداعه إذا كان متعلماً ، أو كان عارفاً بأطراف موضوع ما من الموضوعات التي تشغل بال الناس ، فإن دور وسائل الإعلام كبير في ترسيخ المعلومات الحقيقية في أذهان الناس حتى لا ينساقوا وراء الإشاعات ، كما أن وسائل الإعلام نفسها مطالبة بأن تتصدى للإشاعة بإهمالها وعدم نشرها ونقلها . وبهذا يكون الإعلام قد لعب دور الحاجز الذي يقف بين الإشاعة وبين الناس ، إنه يصدها ويعتم عليها ويمنع عنها الهواء الذي تتنفس منه فتموت على ألسنة مطلقها بدلاً من أن تنطلق فتصيب وتؤذي .

إن الوقاية من الإشاعة كذلك تكون في توفير المعلومة الصحيحة ، ومن أهل الخبرة والاختصاص ، إن ترك الناس للإشاعات ، كما يقولون دون الرجوع إلى أهل العلم والدراسة والخبرة والمسؤولية فيه الكثير من اللامبالاة ، وفيه الكثير من إتاحة الفرص للشائعة كي تنتشر وتعم .

إن وجود مراكز توعية أيام المحن والكوارث والحروب يجعل الناس يلجؤون إلى أهل الدراية ولا يتيح المجال واسعاً أمام الشائعات التي هي نتاج الجهل والتعتيم وصمت ألسن أصحاب المعرفة عن الجهر بها .

١ . ١٧ من هو الإعلامي القادر على محاربة الإشاعة ؟

إذا كانت الإشاعة عدواً فلا بد من وجود من يتصدى لهذا العدو ، وإذا كان الإعلام هو الوسيلة للتصدي للإشاعة فإن رجل الإعلام هو الذي يخوض المعركة ضد الإشاعة ، فما المطلوب ممن يتصدى لهذه المهمة الصعبة والهامة؟

إن رجل الإعلام المعد إعداداً جيداً والمتدرب تدريباً سليماً ، والذي يمتلك اللباقة والثقافة والكفاءة المهنية والمصداقية عند الناس هو الذي يجب أن يتصدى لهذه المهمة ، إنه ذلك الإعلامي الذي يفهم عمله ويدرك خصائص الوسيلة الإعلامية التي يعمل فيها ، ويحيط بالمهمة التي كلف بها ، أنه الذي يسأل أهل العلم ، ويقرأ الكتب ، ويقابل الناس ، ويدرس اهتماماتهم ، ومستوياتهم ، وبالتالي يقدم عملاً مدروساً مقنعاً معززاً بالصوت والصورة وحديث أهل الخبرة من السياسيين أو الاختصاصيين ، وي طرح كل الأسئلة التي في الأذهان ، أو يغطي كل جوانب الحدث ، أو الشخصية مصدر الإشاعة ، ولا يكتفي بالأمور التقليدية ، بل يحاول أن يخلص المجتمع من الشائعات وشرورها .

ومثل هذا الشخص يجب ألا يعمل وحده بل يجب أن يكون ضمن فريق عمل متخصص من ذوي الاحتراف المهني ، حتى يخرج العمل الذي يناقش إشاعة ما ، ويتناولها بالتحليل والعرض متكاملًا من كل النواحي

الفنية والإبداعية، لأن الإعلام يجب أن يكون في إطار جذاب يقنع بالقول الحق وبالصورة الناطقة وبالمشهد المتكامل سواء في الصحافة أو في الإذاعة أو التلفاز، ولا يقتصر على مرحلة بعينها (زمن ومكان الإشاعة)، وإنما يخطط ليكون رائداً ذا مصداقية، وعملاً إعلامياً متكاملًا بذخيرة معلوماتية رائعة مفيدة، وباقية منيرة ومرجعية، ويرجع إليها الناس كلما تنهت إلى أسماعهم شائعة مغرصة، فيقوم أهل الإعلام باقتفاء أثر أولئك الرواد في تقديم الدواء الناجح للإشاعات التي لن تتوقف ما دامت الحياة تسير بالناس وبأحلامهم وأطماعهم، وبطموحاتهم، ومخاوفهم، وبآمالهم، وتطلعاتهم، وبتناقضاتهم، وتداخل مصالحهم ووجود المنافسة بين الأفراد والجماعات والأمم والشعوب.

وأخيراً: إن الإشاعة عمل مضر لا يقتصر ضرره على الأفراد، بل قد يشمل المجتمع كله، فلا أحد يسلم من شرورها وانتشارها ما دام هناك تنافس في الحياة في مختلف المجتمعات ومصالح متداخلة، وغيره، وسوء قصد، ونفوس مريضة تسعى لتحطيم صورة مثالية عن إنسان تعاديه.

ودائماً الوقاية خير من العلاج، وخير وسيلة لمقاومة الشائعة على مستوى الدولة هي تحصين شعب تلك الدولة عن طريق دعم إيمانه بوطنه وأهدافه، بل يجب أن يكون ذلك بين كل الشعوب، كما يجب توعية الجماهير، وإيقاظ الضمائر وكل تلك الواجبات مسؤولية تقع على عاتق الإعلام بالتضامن والتعاون والتنسيق مع جهات أخرى فاعلة في مجالات التوجيه والإرشاد والثقافة.

وبالطبع والتربية والتعليم التي هي الأساس حتى ينشأ المواطن عارفاً بأمور وأحوال وطنه معطياً العهد على حمايته عاقداً أصراً فكره بوطنه رابطاً

لها بالولاء الواعي موثوقا برباط فكري متين مبني على الحقائق الناصعة .
يمكن للدراما أن تتناول الشائعات بطريقة غير مباشرة فتفندھا
وتدحضھا ، يضاف إلى ذلك دور الإعلام الرئيسي في مواجهة الأكاذيب
والشائعات بالحقائق الناصعة التي تؤيدھا الوثائق ، والمستندات عن طريق
الأفلام التسجيلية والدرامية .

ويجب أن تكون محاربة الإشاعات بالتحصين الذي أشرت إليه من
قبل ، وبالتعبئة النفسية للجماهير على أن يتم كل ذلك في إطار من التخطيط
حتى يتم العمل في نظام دقيق مدروس بعيد عن الإرتجال المربك .

لكي تنجح وسائل الإعلام في حرب الإشاعة ، لابد من توافر عناصر
الاحترام ، والثقة بينهما وبين المتلقين لأن توافر ذلك الاحترام يساهم في
إحداث التأثير بشكل مباشر في المتلقين كما يشير المختصون في الإعلام
ومنهم الباحثان (فرنش ورافين) اللذان اقترحا أشكالا بديلة للعلاقة بين
المرسل والمتلقي (الوسيلة الإعلامية والجمهور) وهي العلاقة التي تتم فيها
المبادرة إلى بسط النفوذ والتأثير من قبل المرسل ، ويتم قبول ذلك التأثير من
قبل المتلقي وأساس ذلك التأثير النظري هو أن التأثير الشخصي من خلال
الاتصال هو شكل من أشكال استخدام القوة ويعتمد هذا الاستخدام للقوة
على خصائص ومميزات محددة عند الطرف المؤثر بالعملية الاتصالية
(المرسل) ، ومن هذه المميزات ما يتطلب وجود نوع من الإشباع يحصل
عليه متلقي الرسالة الاتصالية . وقد يكون ذلك الإشباع شعوراً بالسرور
والارتياح ، أو اقتناعاً بنصيحة مفيدة أو غير ذلك ، وهذه الميزة تترك الباب
واسعاً أمام أجهزة الاتصال ، أو الإعلام لتلعب دورها الحاسم في درء
ومحاربة الإشاعة ، وذلك بلجمها من خلال إيراد الحقائق المقنعة التي تثار

في قالب يوصل إلى ذلك الإشباع الذي أشرنا إليه ، ومن ثم الإقناع بخطر الإشاعة السائدة في فترة زمنية ما .

أما الميزة الثانية فتقتضي وجود نوع من العواقب السلبية يتأثر بها متلقي الرسالة الاتصالية في حال عدم إذعانه .

أما الميزة الثالثة فتتعلق بجاذبية المرسل ومكانته ومنزلته وفي هذه الحال فإن المتلقي قد يتعاطف مع الشخص المرسل ويخضع طواعية للتأثير به لأسباب عاطفية . وهذا جانب هام في حرب الإشاعة إعلامياً فإذا كانت العوامل النفسية وربما العاطفية تلعب دوراً كبيراً في انطلاق الإشاعة فإن العوامل النفسية من أكثر الأسباب في إنطلاق الإشاعة والإشاعة في ذاتها نوع من أنواع الحرب النفسية ، والحرب النفسية من أقسام الحرب التقليدية الهامة . ودور وسائل الإعلام فيها مهم وحاضر دائماً ومشهود ، كما لا يخلو جيش ما من إدارة للتوجيه المعنوي ويأتي دورها الكبير في الحث على الصمود ورفع روح الجنود المعنوية ومحاربة الأعداء إعلامياً والرد على الحملات الإعلامية المعادية كواحد من أهم وسائل التأثير في الحرب ، بل وواحد من أهم الأسلحة الفتاكة : حرب بالكلمات ، والمنشورات ، والأرقام ، والصور ، والأفلام ، والأناشيد ، والأغنيات الوطنية ، والموسيقى الحماسية ، وأنها حرب إعلامية متكاملة .

لذلك فإن الحديث عن خضوع المتلقي وتأثره العاطفي من أهم الدلائل على دور الإعلام في محاربة الإشاعة بالنظر إلى الإدراك بأن للوسائل النفسية وربما الإيحائية دورها المؤثر في كسب الرهان ضد الإشاعة .

فالإشاعة إنما تستهدف عواطف الناس سواء من ناحية جذبهم واستقطابهم إلى جهة ما أو تنفيرهم وإبعادهم لجهة ما لجذبهم إلى فكرة أو إبعادهم عنها لتجميل صورة ما أو لتشويه سمعة بلد، أو جيش، أو زعيم، أو فنان، أو حتى شخص عادي فالغرض في النهاية تنفيرهم وإبعادهم لجهة ما لجذبهم إلى فكرة أو إبعادهم عنها لتجميل صورة ما أو لتشويه سمعة بلد أو جيش، أو زعيم أو فنان، أو حتى شخص عادي، فالغرض في النهاية نفسي تدميري عاطفي، ومثل هذا الجهد المخرب لا تصده إلا محاربهته بسلاحه نفسه بأن يصل الإعلام إلى عقل وعاطفة الجمهور حتى يسمح الصور البغيضة التي رسختها الإشاعة في الأذهان، وأراد لها الثبات والبقاء والديمومة حتى تصبح واقعاً مسلماً به وحقيقة لا تتغير بديلاً عن الصورة الحقيقية التي عرفها الناس، وترسخت في أذانهم، وفي بقاء هذه الصورة الحقيقية ضرر لأصحاب الإشاعة، ولذلك فإنهم يحاولون تشويهها بإطلاق إشاعاتهم حولها باستدراج عاطفة الناس وتشويه الحقائق على عقولهم وتزيين أو محاولة رسم صورة جديدة ما هي إلا في الحقيقة رسم مزيف ومشهد مصنوع، وهنا يأتي دور الإعلام ليمحو تلك الشائعة عن الأذهان باتباع العقل والعاطفة معاً، ويعمل مدروس منظم منسق وبجهد متقن وبكفاءة عالية ليمحو تلك الصورة ويعيد الحقيقة ناصعة إلى الأذهان والعواطف الإنسانية.

وهناك ميزة أخرى (وهي تسمى قوة الخبرة) وهي التي يعزا فيها إلى المرسل معرفة ودراية واسعة وإطلاع شامل على الأمور، الأمر الذي يجعل قبول ما يصدره من آراء أمراً مقبولاً وميسراً وهذه الحال موجودة في مجال وسائل الإعلام بدورها في نشر (المعرفة بين الناس) ولنا أن نتصور أنها تلعب

دوراً مهماً في مدى قبول (الأخبار) والاهتمام بها والاستئناس بآراء أهل الخبرة واحترام توصياتهم وتعليقاتهم .

إن قوة الخبرة لها دور كبير في السجال أو الحرب بين الإعلام والإشاعة، فإذا كانت الإشاعة اقتصادية فما على وسائل الإعلام إلا استضافة المختصين وأهل الخبرة في الاقتصاد وطرح المسألة أمامهم وأخذ آرائهم ومرئياتهم حول الإشاعة موضوع الساعة وشاغلة الناس، وعلى هؤلاء إضافة إلى خبراتهم في مجال عملهم وتخصصهم أن يكونوا من ذوي اللباقة والقدرة على الإقناع وتحليل الأمور تحليلاً علمياً سلساً يخلو من النظريات العلمية المعقدة والمصطلحات الأجنبية الصعبة والرموز العلمية الغامضة، بل يجب أن تكون لغتهم لغة إعلامية مباشرة هادفة مفيدة مختصرة وشاملة في الوقت نفسه تتحدث عن الإشاعة موضوع الساعة، وتوضح الحقائق الكاملة الشاملة للجمهور بدون مواراة أو تردد، أو لغة أكاديمية متعالية .

يقول الله تعالى : ﴿... فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ (النحل، ٤٣)، إن رجوع أهل الإعلام لأهل الخبرة في حرب الإشاعة يؤكد حقائق عدة منها الآتي :

- ١- إن الإعلام يسعى فعلاً للحقيقة .
- ٢- إن الإعلام يحارب الإشاعة .
- ٣- إن الإعلام يعتمد على العلم في محاربة الإشاعة .
- ٤- إن الصلة بين وسائل الإعلام وأهل الخبرة في كل مجالات الحياة صلة راسخة ومنتجزة .
- ٥- إن لأهل الخبرة في المجتمع التقدير والكلمة المسموعة والمرجعية التي تقطع قول كل خطيب .

٦ - إن لكل كذب نهاية ، ولكل شائعة من يسفها ويدحضها ويفندها بالإثبات الحقيقي والبيان الراسخ والعمل الكامل .

هناك اتجاه عام في المدرسة الإعلامية يرى أن الناس من الحماسة بمكان بحيث يصبحون عرضة وفريسة سهلة للتأثر بكل أشكال التعبير القوية كالدعاية ، أو الإشاعة ، ولذلك فإن خطر الإشاعة ما حق ، خاصة إذا صدرت عن وسائل إعلام قوية ماكرة وماهرة لها خبراء على درجة عالية من الكفاءة والدراية والأساليب الجذابة .

إن إعلام هتلر أو الإعلام النازي في الحرب العالمية الثانية قد يكون نموذجاً لهذا الإعلام الماهر فقد كان ندا بارزاً للإعلام المناوئ ، إن وسائل الإعلام تؤثر ومن تلك التأثيرات كما يشير (دنيس ماكوين) :

١ - الهلع الذي ينتشر بين الجماهير استجابة منهم لأخبار مضللة أو مشوهة تنذر باحداق الخطر بهم .

٢ - توسع وانتشار الشغب والغوغائية ، ويمثل تأثير العدوى جانباً مهماً في كلتا الحالتين ، ليضرب المثل عادة للنوع الأول من التأثيرات لردود الفعل المشهورة من الجماهير أثناء إذاعة (أورسون ويلز) عام ١٩٣٨ م ، للحرب العالمية الثانية ، وقد افتعل في هذا البرنامج الإذاعي نشرات اخبارية تعلن غزواً من أهل المريخ للأرض .

أما الثاني فيمثل له بالتأثيرات المفترضة لوسائل الإعلام في إثارة الشغب والعصيان المدني في بعض المدن الأمريكية في السنوات الأخيرة في ستينيات القرن العشرين .

إننا علي ما يبدو نتعامل مع نوع معين من الإشاعة ، وما يميز هذه الإشاعة هو دور وسيلة الإعلام فيها ، فهي تصل إلى عدد كبير من الجمهور

وفي اللحظة نفسها، وتنتج ردود فعل الجماهير عن الهلع والريبة ومشاعر الخوف والشك والقلق، خاصة إذا كانت هناك معلومات خاطئة أو مشوهة أو ناقصة، الأمر الذي يضطر أفراد الجمهور لمواصلة بحثهم عن المعلومات من خلال قنواتهم الشخصية، وهذا الأمر نفسه يعمل بشكل أو آخر على تعزيز وشيوع الرسالة الأصلية (الشائعة) ذات المعلومات الخاطئة.

أما موضوع العصيان المدني فقد وجد الباحثون الأمريكيون أن التلفاز وأخباره يعملان على نشر الشغب، ودائماً ما تكون الشائعات أساس تلك الأخبار.

١ . ١٨ . الخلاصة

مما عرضنا نعرف المدى البعيد من الضرر الذي توصل إليه الإشاعة، فالإشاعة ضارة بالفرد وضارة بالمجتمع وضارة حتى بالعلاقات بين الدول وهي وسيلة (في أغلب الأحيان عدائية) ليس الهدف من إطلاقها إلا مصلحة مضادة، وهي بالقطع ليست مصلحة من أطلقت ضده الإشاعة إن كان فرداً أو مصلحة البلد الذي صوبت اتجاهه الإشاعة إن كانت الإشاعة على مستوى الدول لذلك فلا بد من وجود ضوابط تكبح جماح الإشاعة وتقضي عليها في مهدها ودائماً الوقاية خير من العلاج.

إن دور وسائل الإعلام كبير في نفي ومحاربة وإهمال وعدم بث الإشاعة بين أفراد المجتمع وبين جمهور المتلقين على مستوى العالم، خاصة في هذا العصر الذي تحول العالم فيه إلى قرية كونية صغيرة مترابطة بالاتصالات الحديثة، لكن تقع على وسائل الإعلام نفسها مسؤولية وقائية ضد الإشاعة وعليها هي أن تبادر بأن تضع ميثاق شرف إعلاميا وخطوطا حمراء لا تتعداها حتى لا تجرد الإشاعة سبيلا إلى الناس .

- ١ - إهمال الإشاعة .
- ٢ - عدم عرض الموضوعات التي تغذي الإشاعات .
- ٣ - التثبت من الأخبار قبل بثها .
- ٤ - اعتماد مصدر رسمي للأخبار .
- ٥ - عدم ترك المجال أمام الهواة وصغار المحررين في إدارات الأخبار لإعداد نشرات الأخبار .
- ٦ - الرجوع إلى أهل الخبرة عند مناقشة شائعة ما لمحاولة نفيها .
- ٧ - التحرك الميداني لمواقع الأحداث مثار الشائعة وإجراء التحقيقات الإعلامية المباشرة للراديو والتلفاز والصحافة .
- ٨ - في أيام الحروب يجب عدم تلقي الأخبار من جهات يشك في حيادها .
- ٩ - الإبانة والإفصاح عن حقيقة المواقف في أوقات الحروب .
- ١٠ - الاستفادة من الدراما والأناشيد والأغاني والكاريكاتور في تأكيد الحقيقة ونفي الإشاعة .
- ١١ - إنتاج الأفلام التسجيلية وطباعة الملصقات الإرشادية التي توضح الحقائق .
- ١٢ - النفي السريع للإشاعة .

المراجع

إبراهيم أحمد أبو عرقوب، سيكولوجية الإشاعة، عمان، الأردن، دار الثقافة .

إبراهيم إمام، الإعلام والاتصال بالجماهير، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية .

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية . الإشاعة والحرب النفسية، الرياض . رمضان لاوند، من قضايا الإعلام في القرآن، الرياض، مطابع الهدف . طالع محمد العمري، وسائل الإعلام والحرب النفسية، الرياض، جامعة الملك سعود كلية التربية .

طلعت هشام، مائة سؤال عن الإعلام، بيروت، دار الرسالة .

عثمان العمير (ترجمة) الإعلام وتأثيراته، الرياض، دار الشبل .

محمد فريد محمود عزت، قاموس المصطلحات الإعلامية، دار الشرق .

محمد منير حجاب، الدعاية السياسية وتطبيقاتها، دار الفجر .

محمد نوفل، الإشاعة، عمان، الأردن، دار الفرقان .

محمد نوفل، الحرب النفسية بيننا وبين العدو الإسرائيلي، عمان الأردن، دار الفرقان .

استخدام التقنيات الحديثة في الشائعات

د. ذياب موسى البداينة

استخدام التقنيات الحديثة في الشائعات

٢ . ١ الحرب النفسية والإشاعة

يقصد بالحرب النفسية أو العمليات النفسية (Psyop) استخدام الأساليب النفسية التي تؤثر على إدراك ومعنويات الخصم ، وخاصة القادة العسكريين والسياسيين ومتخذي القرار بالدرجة الأولى ، والمؤسسات الأمنية والحكومية عامة ، والرأي العام للخصم ، كما تهدف إلى القيام بعمليات مضادة لصد عمليات الخصم الموجه للمجتمع المستهدف ، وتحصين الجبهة الداخلية وزيادة التلاحم الاجتماعي ، وزيادة . ولقد استخدمت أساليب كثيرة للحرب النفسية عبر التاريخ ، فالمسلمون والصينيون وحرب المعلومات الحديثة كلها استخدمت أساليب متنوعة من الحرب النفسية . فمن أشهر المدونات ما كتبه القائد الصيني صن تزو (Sun Tzu) في كتابه فن الحرب ، ولا زالت هناك الكثير من الاقتباسات المأخوذة عن صن تزو تمثل أسس الحرب النفسية التي تركز على المعلومات عن النفس والخصم ويقول : «عندما تتعرف على عدوك ونفسك في مئة معركة فلن تكون في خطر . وعندما تتجاهل العدو ولكنك تعرف نفسك ، فإن احتمالات الربح والخسارة متساوية . وإذا تجاهلت عدوك ونفسك فإنك بالتأكيد وفي كل معركة ستكون في خطر» (Tuzu/griffith, 1963, p.84) .

كما أن « تزو » يركز على النصر دون قتال ، النصر من خلال احتلال عقول الخصم ، ويقول : «ان تأسر كامل جيش عدوك أفضل من أن تدمره . . . لكي تفوز بمائة نصر في مائة معركة فإن ذلك ليس بالسيادة العليا . ان تخمد عدوك دون قتال هي السيادة العليا» (NA, ND) .

وها هو تاو هانزهانج يؤكد على الأساليب النفسية في القتال ويقول :
«إذا كان خصمك سريع الغضب ، حاول إثارته ، وإذا كان متعجرفاً ،
حاول تشجيع غروره . . . وإذا كانت حشود العدو مستعدة بعد إعادة
التنظيم ، حاول ابتلاءهم ، وإذا كانوا موحدين حاول إظهار الشقاق بينهم» .
ويؤكد صن تزو على أن المهم هو تدمير إرادة القتال لدى الخصم وليس
تدمير الجيش ويقول :

«الإنسان لا يحتاج إلى تدمير عدوه ، الإنسان يحتاج فقط إلى أن يدمر
رغبة عدوه في الاشتباك» (NA, ND) .

أما المسلمون فقد استخدموا الكثير من أساليب الحرب النفسية التي
كان الهدف منها التأثير على معنويات العدو ، وقد أمر الرسول ﷺ المسلمين
في فتح مكة بإشعال عشرة آلاف شعلة من النار حتى يراها المشركون
وينهاروا . ، وقال ﷺ «نصرت بالرعب» حيث إخافة الخصم والتأثير على
معنوياته ، ومن الأساليب الأخرى التهديد ، وتنفيذ التهديدات حرفياً ، كما
استخدمت العيون والجواسيس ، فيروي عن الرسول ﷺ أنه سأل أحد
المارة ليقدر جيش المشركين فسأله عن عدد الابل التي تنحر في اليوم ، فقال
(٩-١٠) من الابل ، فقدر عدد الجيش بـ(٩٠٠-١٠٠٠) رجل ، لأن من عادة
العرب أن تنحر جملاً واحداً لكل (١٠٠) رجل ، وفي فتح مكة قال ﷺ
«اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش حتى نبغتها في بلادها» ، وكان اللسان
أحد أدوات الجهاد في الإسلام ، قال ﷺ «جاهدوا المشركين بأموالكم
وأنفسكم وألستكم» . ولقد منع الإسلام ترويح الشائعات لكي لا تهدم
عزائم المسلمين ، قال تعالى ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ
وَلَوَّ رُءُوسَهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ ﴾ .

(النساء : ٨٣) . وقال تعالى : ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ (النور ، ١٥) .

أما حديثاً فقد استخدمت العمليات النفسية في الحرب العالمية ، وتعد العمليات النفسية أحد أساليب حرب المعلومات ، وقد استخدمت بكافة أشكالها في حرب الخليج الثانية . ومن أساليب العمليات النفسية الدعاية والإشاعة وغسيل الدماغ ، والبلاغات والمنشورات ، والملصقات والإذاعات ، وتغير الاتجاهات . . . إلخ . وتركز هذه الورقة على استخدام التقنيات في الإشاعة .

تُعدّ الإشاعة إحدى العمليات النفسية المسماة (Psyop) والتي تهدف إلى التأثير المباشر على عقول الناس في مختلف المجتمعات ، وتستهدف بصفة أساسية متخذي القرار في الحكومات ، وكما تستهدف القادة العسكريين أيام الحروب . والهدف من ذلك التأثير على توجيه معتقداتهم وسلوكياتهم وإدراكاتهم باتجاه يخدم الطرف الذي ينشر الإشاعة . كما يمكن للإشاعة أن تستهدف مجتمعاً بعينه ، أو مؤسسات حكومية ، أو منظمات قطاع خاص ، أو شركة ، أو شخصاً . وتكثر الإشاعات وسط القطاع الاقتصادي بسبب التنافس الشديد بين المؤسسات المالية فقد تؤدي الإشاعة إلى إفلاس شركة ، أو إلى هبوط أسهمها أو سحب المودعين لأرصدهم من بنك معين أو الإساءة إلى سمعة شركة ما أو شخص بعينه .

والانترنت مكان خصب لانتشار الشائعات وذلك بسبب كونها مفتوحة وعالمية ويمكن لأي شخص في العالم الوصول إليها ناهيك أن مجتمع الانترنت في تزايد كبير ، وكل ينقلها أو يرسلها بالبريد الإلكتروني للآخر . ويمكن نشر الإشاعة بالصوت أو بالصورة الملونة . مما يؤدي إلى زيادة جاذبيتها ، وهناك مواقع تخصص أجزاء من محتوياتها للإشاعات ،

وتعتمد على تسويق نفسها من خلال نشر إشاعات تجعل لها جمهوراً كبيراً، خاصة إذا علمنا شغف المجتمعات النامية بمعرفة معلومات عن ذاتها، وتكون أكثر إثارة إذا وضعت الإشاعات على شكل فضائح .

والإشاعة جزء من النشاطات السياسية والاقتصادية والمعلوماتية التي تمارسها الدول ضد بعضها البعض ، و تمارسها كذلك المؤسسات والأفراد . وقد يكون الهدف منها إضعاف الروح المعنوية عند الطرف المتلقي لها . كما انها توصف بـ «حرب العقل» والأسلحة الرئيسة فيها الصوت والسمع والنظر .

وقد تأخذ الإشاعة أشكالاً مختلفة تتراوح بين الاتهامات الوحشية للأفراد أو وضع صور فاضحة عنهم ، أو قصص ، أو معلومات تسيء إلى سمعتهم . وقد تتناول وعوداً كبيرة لا يمكن تحقيقها أو تستخدم أساليب تحقير الآخرين ، أو الاستقطاب «إذا لم تكن معنا فأنت ضدنا» ، وقد تستخدم الإشاعة في نشر المعلومات الكاذبة أو الفبركة ، أو التشويه ، والتحريف كما وتستخدم فيها أساليب الهندسة الاجتماعية والانتقاد العلني والمؤامرة ، وتشويه السمعة الشخصية وخاصة بأسلوب الطعن أو الافتراء . وقد تكون شرائح اجتماعية مختلفة مستهدفة من الإشاعة ، فقد يكون قطاع الشباب أو المرأة من القطاعات المستهدفة في مواضيع الإشاعات ، وتخريبهم من خلال الإشاعات ، وزعزعة ثقتهم بمعتقداتهم وقيمهم ومجتمعهم ، وقد تكون من الأهداف التي تسعى إليها الأطراف التي ترسل وتبث الإشاعات كنوع من الحروب غير المعلنة (الحروب الثقافية والغزو الثقافي) .

الإشاعة (Rumor) ، وتعني نشر الخبر أو المعلومة المتعلقة بقضية أو عبارة قابلة للتصديق وتهم قطاعاً كبيراً من الناس ويتم تناقلها بين الناس

دون إخضاعها لمعايير الصدق، فهي هنا تأخذ موقع المعتقد الصغرى أو الأولي غير القابل للمناقشة أو التمهيص، ويأخذ كما هو (البداينة، ٢٠٠١م). وعادة ما يتم تناقل هذه العبارات أو القصص أو المعلومات أيام الأزمات والحروب ويكون لها تأثير كبير على معنويات الجيش وعلى تلاحم المجتمع. وقد تستخدم الإشاعة بين الأفراد، وخاصة في تشويه السمعة أو المضايقة. وكما قال تيموثلي توماس (Timothly Thomas) بأن «العقول ليس عليها جدران حماية»، وتمتاز الإشاعة بأنها تحتمل الصدق أو أن جمهورها المستهدف يتمنى أن تكون صادقة مجهولة المصدر، وبالتالي نلاحظ أن أهمية موضوع الإشاعة وغموض مصدرها واحتمالية صدقها ورغبة ناقلها في تحقيقها عوامل هامة في تناقلها.

وقد تمثل الإشاعة مركب إدراك لدى الفرد بحيث أن الفرد يكمل ما يرغب أن يراه فيها، وبالتالي قد يزيد عليها أو قد ينقص منها أو قد يخزنها أو يعدلها. والعنصر الأساسي للإشاعة كما هو الحال باقي العمليات النفسية هو «التأثير».

٢ . ٢ البناء التقني للمجتمع

تعني التقنية استخدام وسائل مفيدة ناتجة عن تطبيق المعرفة العلمية في الحقول المختلفة. وهي تشمل المنتج الإنساني المادي كالسيارات والطائرات، والإنارة، والطرق، والحاسب، والانترنت، وقواعد المعلومات . . . الخ. إن المتبع لتطور التقنيات في مجالات الحياة العامة ليدرك الفجوة الكبيرة في هذه التطورات قبل وبعد الحرب الكونية. فمن استخدام النار كإشارات في الحرب، إلى التلغراف الكهربائي السلوكي (عام

١٨٣٤) على يد جوس وفيبر (Gauss & Weber) إلى تطور الهاتف (عام ١٨٧٦) على يد جرهام بيل (Bell) إلى الاتصال التلغرافي اللاسلكي (عام ١٨٩٧) على يد ماركوني (Marconi)، فالاتصالات اللاسلكية لارسال الصوت المسموع في الهاتف، فالإذاعة (عام ١٩٢٠)، فالتلفزيون (عام ١٩٣٨) فالحاسب (عام ١٩٤٦)، فالانترنت (عام ١٩٦٩).

إن التطور في علوم كثيرة وخاصة الالكترونيات قد ساهم في تطور التقنيات وادى إلى نقل العالم بأسره إلى عصر المعلومات. فتطور الالكترونيات من الصمامات المفرغة (vacuum tube) إلى الترانسيستور والدوائر المتكاملة (IC) ثم الدوائر المتكاملة المتسعة (LSI) أدت جميعها إلى ثورة علمية في وسائل الاتصال والبحث العلمي وذلك بفعل ما تمتاز به هذه التقنيات من موثوقية في الأداء، وفي توافر الخصوصية في الاستعمال، وفي حجم الإنجاز، ومستوى الأداء وفي خفض الكلفة (بكري، ١٩٩١). ويرى جيتس أن التقدم العلمي يتحقق نتيجة لأن شخصاً ما اقترح أداة أفضل وأعلى كفاءة وفعالية، فالأدوات المادية تسرع العمل وتنقذ الناس من الجهد البدني الشاق (جيتس، ١٩٩٥/١٩٩٨، ص ١٨). فعالم الغد كما يتخيله جيتس سيعتمد على الطريق السريع في المعلومات والذي سيلغي المسافات، وأن سوق المعلومات الكونية ستكون هائلة وستجمع الطرق المختلفة التي يتم فيها تبادل المعلومات والسلع والأفكار الإنسانية. وتمر المجتمعات كافة بتغيرات هائلة في تغير نمط أبنيتها الاجتماعية والفكرية، فالبريد الالكتروني مثلاً والانترنت يمران بالحلقة ذاتها التي مر بها الهاتف في الاتصالات ذات الاتجاهين، فهذا الغازي للبيوت، والمزعج سرعان ما أصبح رفيق الأفراد في كل مكان يضعه الفرد في جيبه، ويلازمه في فراشه. وفر الاتصال عن

بعد الوقت ، واختصر المسافات . في مجتمع الغد التخليبي سيتم ربط آلات المعلومات ذات الفعالية العالية ويتمكن من التواصل الميسور بين الناس ، تتصفح الكتاب من أي مكتبة وأنت جالس خلف شاشة حاسبك ، ويصبح من الممكن أن ترشدك الكاميرا المسروقة من شقتك بمكانها بالضبط ، وفي أي مدينة هي .

إن التغيرات في البناء الاجتماعي للمجتمعات يسهم في التأثير على سلوكيات الناس وشخصياتهم وتتطور البنى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية تبعاً لذلك . وغني عن القول أن استخدام التقنيات قد سهل الحياة الاجتماعية ، ورفع الاداء ووفر الوقت والجهد . ويمكن أن تحل الانترنت مثلاً مشكلة التسوق التقليدي ، والبحث عن المواقع ، والنقل ، ومرافقة الإناث خاصة في المجتمعات المحافظة إلى الأسواق ، حيث لا يستدعي التسوق المستقبلي هذه المرافقة . إلا أن آثار هذه التقنيات قد تركزت في عوامة الاقتصاد والإعلام ، والثقافة ، وعوامة الجريمة ، والمخدرات . فلم تعد السيادة الوطنية كما هي الآن حيث الأقمار الصناعية التي تكشف أدق الأمور على الأرض ، وحيث دخول الإشارات التلفزيونية ، والأطباق التلفزيونية (الدشات) قد استباححت السيادة الوطنية ، واصبح المجتمع العالمي مجتمعاً واحداً .

يتنبأ جيتس (Gates,1995/1998) بأن الثورة المقبلة ستؤثر في طريقة التواصل بين الناس ، وأن ميزاتها ومشكلاتها أكبر من تلك المرتبطة بثورة الحاسب . إلا أن الحاسب بمكوناته المادية المتواصلة التطور ، وبرمجياته وتطبيقاته العلمية والعملية ، ونظم خدمة الاتصال المباشر ووصلات الإنترنت والبريد الالكتروني ، هو الأساس في ثورة الغد . ويرى جيتس

ان طريق المعلومات السريع الذي سيربط العالم مكوناً مجتمعاً تخيلياً يمكن الأفراد من التفاعل عن بعد ويغير الكثير من مفاهيمنا وحقائقنا الحياتية والاجتماعية (جيتس، ١٩٩٥/١٩٩٨). في مجتمع طريق المعلومات السريع يجتمع الموظفون والادارات عبر الفيديو والحاسب، ولا مكان للمكاتب التقليدية، حيث يتم ربط الحاسب، بالفاكس، بالطابعة، بالجوال، بالبريد الإلكتروني على المكالمات. ستكون المكاتب بدون ورق كما هي الآن على الانترنت. ستصبح المؤتمرات الكترونية، ويصبح التسوق عن بعد، باختصار المجتمعات تسير نحو البنية الجديدة وهي المجتمع التخيلي. فالمكتب الجوال، والتلفون الجوال، والمجرم الجوال، فمدير الأعمال لا يغادر أعماله عندما يغادر مكتبه كما هو الآن، ولكن يتجول مكتبه معه، مما يتيح له أكبر وقت مع العملاء ووقت أقل في المكتب. ولقد بدأت فعلاً هذه التقنيات تعرض للجمهور، ففي معرض سيبب الألماني في هانوفر تم عرض العديد من التقنيات المتقدمة والمناسبة للمرحلة القادمة من عصر المعلومات منها جهاز قدمته شركة فرنسية (كاتيل) للاتصال المباشر مع الانترنت، ذي شاشة ملونة، ولوحة مفاتيح، ويوفر خدمات البريد الإلكتروني، والصرف المنزلي، والبحث السريع في دليل الهاتف.

الآن للتقنيات آثاراً سلبية تتمثل في استخدامها غير المشروع وخاصة في مجال الجريمة والجريمة المنظمة، والبطالة، وتلويث الثقافة ونظام القيم، والمعايير، والتفسخ الاجتماعي، والشائعات، واستثمار التقنيات وتوظيفها في تنفيذ وإدارة ونشر الشائعات.

٢ . ٣ العلاقات الإنسانية على الشبكة : من التحادث عن قرب إلى التحادث عن بعد

في أقل من عشر سنوات غيرت الانترنت وبطريقة متسارعة اتصالات الأفراد وتواصلهم وطريقة معيشتهم . ففي عام ١٩٩٠م القليل من الأفراد خارج النطاق الأكاديمي كانوا يعرفون عن الانترنت ، وفي عام ١٩٩٨م قدر حوالي (١١٣) مليون فرد في الفضاء لكل دولة في العالم يستخدمون الانترنت ، نصفهم تقريباً (٦٢) مليون في الولايات المتحدة الأمريكية (Nua, 1998) . وهناك عدد من الأسباب للنمو المتسارع لظاهرة الانترنت ، أنها توفر للفرد الاتصال المباشر والبسيط والرخيص مع الآخرين عبر المكان والزمان . إنها تمكن الأفراد من إرسال المادة المطبوعة (النص) والصوت والبيانات والصور ومعلومات الفيديو من نقطة لأخرى . انها تضاعف السبل للمعلومات المتنوعة والمصادر الترفيهية والتي ترسل بسرعة واقتصاد في أي مكان ، والأهم أنها توفر التواصل والتفاعل البشري .

إن الاتصال عبر الانترنت يمكن أن يتم بدون معرفة المتصل حيث يستطيع مستخدمو الانترنت القيام بنشاطات سياسية أو تعليقات غير سياسية ، أو الانغماس في أعمال اقتصادية أو تحويلات مالية أو التعامل مع المواد الجنسية دون ظهور هوياتهم . جميع هذه الأمثلة تبين تحسناً في الحرية من التحري أو الجزاء أو الإحراج ، وكتيجة لذلك فإن الأفراد يشعرون أنهم أكثر راحة في تواصلهم مع الغرباء وتبادلهم لمعلومات مؤتمنة . وبعبارة أخرى فإن الاتصال المخفي يشجع الاتصال عبر الانترنت ، والانترنت بالمقابل يشجع الاتصال الخفي .

ولقد انتقل التفاعل البشري من وجه لوجه إلى الاتصال التفاعلي عن بعد، ففي التفاعلات الحية وجهاً لوجه، لدينا أدلة حول سلوك الفرد الذي نواجهه، وقد انتقل هذا التفاعل من قرب إلى التفاعل عن بعد ولم يعد التفاعل عن بعد والدردشات خاصة المنقولة عبر الكاميرات الرقمية وحتى التفاعلات التخيلية بعيدة عن التفاعلات الحية.

٢ . ٤ وسائل نقل الإشاعات عبر التقنيات

كان الاعتماد الأساسي في نشر الشائعة سابقاً على الإنسان، سواء كان مواطناً عادياً ينقلها دون تمحيص ودون هدف مخفي أو معلن لنقلها، أم شخصاً موظفاً لنشرها كجزء من الحرب النفسية من خلال الجواسيس والعيون والخونة. ونظراً لأن التفاعلات الاجتماعية بين الأفراد لم تكن تتم في تلك الأيام إلا وجهاً لوجه ومن خلال المناسبات الاجتماعية أو التفاعلات الهامشية بين أفراد الحي الواحد، أما الآن وقد عرف الإنسان العديد من التقنيات التي يسرت حياته وحسنت من شروط معيشته، ورفعت من إنتاجيته، فقد حلت الآلة محل الإنسان وبدرجة كبيرة في نقل الإشاعة بالإضافة إلى الإنسان الذي بقي أداة نقل للإشاعة ولكن ليس بفاعلية أو فعالية الآلة. حيث بقيت صفة الغموض في الإشاعة وزادت سرعة الانتشار، فمثلاً يمكن إرسال الإشاعة للعديد من المدن من خلال الفاكس دون معرفة الراسل أو أي معلومات عنه وكل شخص يرسلها لمجموعة أشخاص، لا بل تصبح العملية أكثر تعقيداً على الانترنت فيمكن وضع معلومات عن أي شيء (دولة، مؤسسة، شخص) وتحتاج إلى سنوات للدفاع والتبرير دون ظهور من يقول أنا المسؤول. ومع خاصية التشفير والخفاء وإنكار الهوية والبريد المخفي تصبح الإشاعة أكثر خطورة وأكثر

انتشاراً وعلى جميع المستويات . كما أنه يمكن استخدام الجماعات الإخبارية وجماعات النقاش والتي لها أعداد كبيرة من المشتركين ، ويمكن ان تفلس شركة أو ينهار شخص إذا ما وضعت معلومات (صحيحة أو خاطئة) وتمت إشاعتها للعامة .

والخلاصة هنا ان أنتشار الشائعات قد زاد في هذه الأيام بسبب التنافس الشديد بين الأفراد والمؤسسات ، وأصبح البحث عن وسائل إضعاف وتدمير للطرف الآخر أسهل الطرق لنجاح بعض الأفراد والأطراف . كما أن الآلة قد دخلت كوسيط لنقل الإشاعة بين الفرد والفرد ، أو المرسل والمستقبل ، أو المستقبلين وأحياناً دخلت كبديل عن الإنسان في النشر (كالإذاعة ، والتلفزيون ، والانترنت) .

ومع انتقال المجتمعات إلى مجتمعات معلوماتية ، وبعد تشييد بعض الدول لطريق المعلومات السريع ، وتكوين البناء التحتي المعلوماتي الوطني والكوني ، فقد أصبح نشر الإشاعة ليس على مستوى محلي أو وطني أو إقليمي لا بل أصبح على مستوى دولي .

تنوعت وسائل نقل الشائعات بتطوير وسائل الاتصال ، ولقد شهدت الاتصالات ثورة في تقنياتها في السنوات الأخيرة ساهمت بشكل رئيسي في سرعة انتشار المعلومة واسترجاعها ومعالجتها . ونظراً لأن هذا العصر يقوم اساساً على المعلومة ، فقد نشطت الشائعات كونها تقوم كذلك على المعلومة مخفية المصدر والغامضة والجاذبة للناس والمثيرة لاهتمامهم ، ولقد وفرت الوسائط المتعددة (الصوت ، والصورة ، والكلمة ، والنص ، والحركة) عناصر جديدة للمساهمة في نشر الشائعات بسرعة أكثر وبمساحات أكبر من المتلقين ومن أهم التقنيات الحديثة في هذا المجال .

١ - الهاتف (Phone) ، إن دخول الهاتف إلى منازلنا قد أدى إلى ثورة في العلاقات الإنسانية وأصبح وسيلة لنقل المعلومات المتبادلة ووسيلة علاقات اجتماعية عن بعد . أما التطورات الحديثة في الهاتف من سلكي إلى لاسلكي إلى جوال ، قد جعل وصول المعلومة عبر الهاتف وتناقلها بين الأفراد أمراً سهلاً وميسراً ، فالجوال (النقال أو الخليوي) قد أصبح الأداة التي يدمن الأفراد على استخدامها في المنزل والمكتب والطريق وفي السيارة . . . إلخ . ، مما يسر سرعة التواصل بين الأفراد في نقل الشائعات . ولقد توفرت ميزة عدم وجود الشخص فعلياً لنقل الإشاعة ، صحيح أنه يتوجب عليه أن يكون على الطرف الآخر من الخط ولكن لم يعد بحاجة إلى السفر من مكان لآخر لنقل الإشاعة .

٢ - التسجيل الصوتي : كان لانتشار التسجيل الصوتي أثر كبير في تناقل الناس للمادة الصوتية ، ولم تقتصر استخدامات التسجيل الصوتي (الشريط) على الجوانب الترفيهية أو الدينية أو التعليمية وإنما شاع استخداماتها لنقل «الممنوعات» الحكومية أحياناً (محاضرة ، ندوة ، معلومة ، خطبة مسجد . . . إلخ .) أو لنقل معلومات اشاعات ، والمعروف أن الثورة الإسلامية الإيرانية قد اعتمدت على الشريط في اثاره الرأي العام وتكوين الجماعات المؤيدة لها . وبالتالي أضيف ميزة جديدة هنا وهو عدم الحاجة إلى وجود العنصر البشري الناقل للإشاعة ولا إلى وجوده على الطرف الآخر من الخط كما في الهاتف بالإضافة إلى أن المادة يمكن نشرها في أي وقت ونسخ أي عدد منها وبالتالي تشكل مجتمعاً متزايداً من أدوات النقل للإشاعة .

٣ - التسجيل الصوري والصوتي (الفيديو) . كان لميزة التسجيل الصوتي

أهمية في نقل الإشاعة من حيث أن الصوت يعطي موثوقية وإثارة أكثر للمعلومة، إلا أن ميزة تسجيل شرائط الفيديو قد أضافت ميزة الصورة والحركة واللون، فبدأ التفاعل تخيلياً ولكنه قريب للواقع، هذا مع إمكانية التحريف والتحويل في المحتويات من حيث النص أو الشكل أو الأبطال أو الحرمة أو الحذف أو الإضافة، بالإضافة إلى الميزات الأخرى التي امتاز بها التسجيل الصوتي .

٤ - الإذاعة . يقصد بالإذاعة الحكومية أو الخاصة أو راديو الهواة وتقوم الإذاعة الحكومية بدور رسمي سواء ما يتعلق بالإشاعات في أوقات الأزمات والتي تدخل ضمن معلومات أو تقارير أو تلميحات وعلى الرغم من انخفاض جمهور الإذاعة إلا أنها لا زالت تمثل أداة على مستوى جماهيري كبير، وخاصة وقت الأزمات والحروب . والتطور الذي يساعد في الإشاعة هو وجود إذاعات خاصة وبعضها على مستوى دولي ولا تتبع لجهات حكومية مما يجعل عملها أكثر مرونة وبعيداً عن الرقابة الحكومية . ومثلما ينظر إلى التسجيل الصوتي بأنه على مستوى فرد وصغير، فإن الإذاعة تسجيل صوتي ولكن على مستوى جماهيري أو على مستوى السياق العام الاجتماعي .

٥ - التلكس . شاع استخدام التلكس في الأعمال العسكرية والقطاع الخاص (التجار)، إلا أنه عندما كان الأداة الأكثر انتشاراً فقد استخدم لايهام الخصم بخطط معينة لتوجيه أنظاره إلى وضع مغاير عن الوضع الحقيقي للخصم . وقد استخدم في تهريب معلومات خاطئة لصرف النظر عن وضع ما وخاصة في الحروب .

٦ - الفاكسملي، انتشر استخدام الفاكسملي بشكل كبير على المستوى

التجاري والعلمي والحكومي وفي القطاع الخاص ، وحتى على المستوى الشخصي ، ومع انتشار الانترنت فقد استخدمت الانترنت والحاسب لإرسال واستقبال الفاكس ، مما جعله أداة سهلة المنال وأداة اتصالات مهمة . ويندر أن تجد بطاقة شخصية لا تحمل رقم فاكس ، وتؤدي كثرة انتشار الفاكس إلى انتشار سريع للإشاعة من خلال تبادل الفاكسات وخاصة إذا كانت على شكل منشور كتابي .

٧ - التلفزيون ، ويمثل التلفزيون نقله نوعية في وسائل الاتصالات وبالتالي فإن انتشار الإشاعة عبر التلفزيون تكون أكثر وموثوقيتها لدى ناقلها العوام أكثر من غيرها من الوسائط السابقة ذكرها ، وتزداد خطورة التلفزيون لأنه يعتمد على وسائل إقناع وتأثير كثيرة في مادة الإشاعة منها الصورة والكلمة والحركة واللون ، وتكرار البث واستقدام الخبراء والمهن لإعطاء شرعية علمية وسياسية للإشاعة ، خاصة إذا كان مخططاً لها . كما أن جمهور التلفزيون في زيادة حيث أن انتشار القنوات الخاصة والفضائية قد جعل التنافس كبيراً بين المحطات في استقبال الجمهور ، وبالتالي فإن الإشاعة من خلال التلفزيون تسري في المجتمع بسرعة كبيرة .

٨ - البريد المكتوب (Mail) من الوسائل التقليدية في التواصل بين الناس هو استخدام البريد والذي غالباً ما يرسل بوسائل المواصلات العادية (طائرات ، سفن ، سيارات) (أي جوي ، بحري ، سطحي) . ومع تطور هذه الوسائل والميل نحو التخصص في القطاع الخدماتي ، أصبح توصيل البريد سريعاً جداً وظهرت الشركات التي توصل البريد في (٢٤) ساعة أو (١٢) ساعة . . . إلخ . ومن خلال هذه الميزة في سرعة النقل تصبح عملية نقل الإشاعات من خلال البريد عملية سريعة جداً .

٩ - البريد الصوتي (Voice Mail)، لقد تطور البريد شأنه شأن بقية أنواع الوسائل الأخرى من المكتوب إلى المسموع إلى المرئي، فالبريد الصوتي يعني تسجيل الرسائل الصوتية للطرف الآخر، ومع تقدم وسائل الاتصالات يمكن للفرد من الدخول إلى بريده الصوتي من أي مكان في العالم، ويستخدم البريد الصوتي في الشركات لمتابعة شؤون العملاء، وبالتالي فإن هذا النوع من البريد مهم في إيصال الإشاعة للآخرين بالصوت وبسرعة فائقة.

١٠ - البريد الإلكتروني (e-mail)، من أهم استخدامات الإنترنت هو استخدام البريد الإلكتروني، وخاصة مع وجود الكثير من المواقع التي تقدم هذه الخدمة على مدى الحياة، مجاناً، بل يمكن أن تقدم الكثير من المواقع البريد الإلكتروني والصوتي والفاكس والموقع الإلكتروني، مما يتيح نشر المعلومات وتبادلها مع الآخرين من أي مكان في العالم بعيداً عن رقابة الحكومة وبسرعة وبخفاء أحياناً خاصة وأن هناك ضمانات للخصوصية وهي عدم اعطاء معلومات عن الشخص صاحب الحساب. البريد الإلكتروني خدمة سريعة ليس بحاجة إلى نقل ولا طائرة ولا سفينة ولا مركبة لنقله، فيمكن لمئات الصفحات من النصوص والرسومات والصور والصوت أن تنقل في الفضاء (Cyber) إلى أي مكان في العالم وبسرعة هائلة دون رقابة ودون فسح لمحتوياتها. والخطورة هنا في إرسال المواد المتعلقة بالإشاعات وخاصة أيام الأزمات، وتستخدم هذه الخدمات غالباً هذه الأيام من جماعات المعارضة لتوجيه الرأي العام ولإيصال صوتها للآخرين وكسب المؤيدين.

١١ - الانترنت (Internet)، لقد ازدهرت الانترنت بسرعة حول العالم،

التجارة والصيرفة والمدارس ، والجامعات ، والأسواق التخيلية (الافتراضية) وحتى السياحة والجنس التخليبي . أصبحت قرية مارشال ماكلوهان (القرية الكونية) واقعاً تخيلياً يربط العالم ببعضه البعض ، ويتوقع في الطور الرابع من الحاسبات أن نتواصل مع الانترنت كما لو كانت شخصاً ذكياً .

ويقال أنه في عام ١٩٧٧ كان زبجينيو بريجنسكي مستشار الرئيس كارتر للأمن القومي ، وكان يستمع إلى تقرير عن حماية الرئيس في حالة قيام حرب نووية شاملة . وبينما كان الضابط منهماك في التفاصيل ، أين يهبط الطائرة وكيف ينقذ الرئيس . . . إلخ . قاطعه بريجنسكي طالباً من الضابط التطبيق العلمي فوراً . قال الضابط الآن؟ ولم يكن يتوقع ذلك ، ورد بريجنسكي بحدة نعم الآن . لقد اندهش الضابط كثيراً وذهب إلى جهاز الهاتف . وبصعوبة استطاع الكلام وطلب احضار الهيلوكبتر لإجراء التجربة وبعد عدة ساعات وسط الكثير من الأخطاء القاتلة والمميتة كما لو كان فلماً «للمهرجين الثلاثة» عادت الطائرة تحمل بريجنسكي إلى واشنطن . ولقد فرغ حراس الأمن عندما رأوا طائرة غير مرخص لها تحاول الهبوط فاستعدوا لاسقاطها ، لقد كان هذا الفشل الكبير درساً بين الثغرات الأمنية الكبيرة في كسب حرب نووية شاملة ولمواجهة هذا التحدي اقترحت وكالة مشاريع البحوث المتقدمة حلاً تكنولوجياً عديدة منها المؤتمرات عن بعد ، والواقع التخليبي ، وأقمار تحديد المواقع الجغرافية ، والبريد الإلكتروني ، وأم الشبكات (الانترنت) . وعندما ابرق صاموئيل موسى في عام ١٨٤٤ كلمته المشهورة «ماذا صنع الإله؟» من واشنطن إلى بولتر هول مقر علم الحاسب في جامعة كاليفورنيا لوس انجلوس (UCLA) عندما وصلوا حاسب الجامعة

مع الحاسب المركزي في معهد سانفورد للبحوث بالقرب من بالو ألتو، لم يتذكر أحد ما قيل في الرسالة الأولى التي استخدمت كتجربة . وكانت تلك (الاربان) ووصلت في أربعة مواقع (جامعة كاليفورنيا في لوس أنجلوس، وجامعة كاليفورنيا في سانتا باربارا ومعهد ستانفورد للبحوث وجامعة أوتا) وقد اوقفت عام ١٩٩٠ بعد انتهاء الحرب الباردة وانتقلت من الجيش إلى المؤسسة العلمية الوطنية . ويتصل بها حوالي (٤٠) مليوناً وهذا الرقم قد وصل الآن إلى أكثر (١٦٠) مليون شخص . وعندما يندمج التلفزيون والانترنت بشكل أكثر فعالية بحيث يكون جهاز التلفزيون انترنت . مع هذه السرعة الهائلة والتطور الكبير والعدد الضخم من الناس المتواجدين على الشبكة في أي لحظة وعلى مدار الساعة، ومع غياب الرقابة على الانترنت ومرونتها الفائقة في التعامل مع كافة أنواع التفاعلات عن بعد المكتوبة أو المسموعة، أو المرئية لنا أن نتصور حجم الإشاعة وسرعة انتشارها على الشبكة والفيئات الممكن استخدامها في إخراجها عليها وذلك من خلال عدة وسائل منها البريد الإلكتروني الذي سبق الحديث عنه، وجماعات النقاش، والمواقع الخاصة، والمواقع التجارية والمواقع غير المعروفة (المخفية) غير معلوم من يديرها، والنقاشات والردود المباشرة بين الأفراد وتناقل الأخبار والمعلومات ومنها الاشاعات والمواقع المتخصصة بالإشاعات .

و حالياً بدأت الإشاعة تأخذ أشكالاً متنوعة على الشبكة أكثرها شيوعاً التنافس التجاري بين الشركات ونشر معلومات عن الطرف الآخر وذلك لإضافة الزبائن أو نشر معلومات بخسارة شركة مما يستعدي سحب أسهم المشاركين وبالتالي إفلاس الشركة، حتى أن الانترنت قد أصبحت ساحة معركة بين المتصارعين فهناك حوادث كثيرة بين الناتو والصرب في حرب البلقان وتحويل معلومات الناتو إلى معلومات دعائية ضده، وهناك الحرب


الإلكترونية بين الفلسطينيين والإسرائيليين وبين حزب الله والإسرائيليين . . .
ولم يتوقف هذا التأثير على مستوى المؤسسات بل تعداه إلى مستوى
الأشخاص ، تنشر شائعات عن الأشخاص المهمين أو الناجحين ، ويمكن
أن يضر بشخصياتهم ، وأن يغتالهم نفسياً وقد تستخدم تقنيات دمج الصور
وتركيبتها خاصة بالنسبة للإنث ونشر صور تعري أو أوضاع مشينة ، أو
معلومات فاضحة أو فضائح مالية أو أخلاقية من شأنها أن تضر بسمعة
الأفراد وتلاحقهم من مكان لآخر .

إن تقنيات الاتصال قد أضحت أدوات سياسية ذلك إن القوة في الإقناع
أكثر فاعلية من قوة الإجبار والقتل في المحافظة على القوة السياسية وإدامتها .
وهذا ما تستخدمه جماعات المعارضة حيث تستفيد من هذه التقنيات سواء
في الإقناع أو ترويج الشائعات ضد النظام السياسي .

ونظراً لما توفره تقنيات الاتصال الحديثة من رخص في الكلفة وسعة
في الانتشار ، فإنها تشكل بيئة خصبة لنشر الشائعات والشكل التالي يبين
ذلك :

شكل رقم (1)

علاقات الاتصال مع كلفة الاتصال



المصدر : Alstyne, 1997, p .9 .

حيث يلاحظ أن (A) كوحدات مبعثرة ثم يبدأ الاتصال بوحدات أقل إلى أن يصل إلى تشابك في (E) .

وتتعدد الحالات التي يمكن أن تستهدفها الشائعة فقد تكون بهدف الأضرار المادي بين الشركات المنافسة، وذلك بقصد الاضرار بالطرف المنافس، فقد يشاع أن شركة قد أفلست أو تلقت خسائر كبيرة، مما يتطلب انسحاب الأرصدة منها والمساهمين وبالتالي تحطيم سمعتها ومصداقيتها . وقد تكون على شكل انتهاك للخصوصية والحصول على معلومات شخصية

(معلومات، صور، وثائق)، ونشرها بقصد الانتقام الشخصي والتعدي على خصوصيات الأفراد والإساءة لهم، مما قد يلحق أذى نفسياً واجتماعياً كبيراً بالأشخاص ويكثر هذا النوع في نشر الفضائح أو التشهير وإفشاء الأسرار التي قد يكون شخص ما مؤتمناً عليها بحكم عمله أو قربه من موضوع الشائعة، وأحياناً توضع صور فاضحة (معربة) للإنانث غير حقيقية مع صورة الرأس يتم الحصول عليها من أي مجلة أو صحيفة خاصة أو بطريقة شخصية خاصة إذا كانت الضحية شخصية اجتماعية هامة. كما يشيع الآن على الانترنت كذلك التحدث الجنسي ومتابعة عناوين الأفراد وملاحظتهم وامطارهم بسيل من الرسائل المزعجة والتي فيها تهديد (دون مصدر معلوم)، كما وقد تستخدم أساليب أخرى بقصد الابتزاز (الدفن أو نشر المعلومة).

ومثلما هو الأفراد عرضه للشائعة وقد يلحق بهم الأذى النفسي والاجتماعي واغتياال سمعتهم وشخصياتهم، كذلك الحال للأمن الوطني. فقد يتعرض الأمن الوطني كاملاً لموضوع اشاعات بقصد زعزعة الأمن والاستقرار فمثلاً قد توضع شائعات عن النظام السياسي أو انهيار العملة أو عن أعمال تخريبية . . . إلخ. مما يثير اهتمام العامة من الناس أو قد يؤدي إلى سحب الأرصدة أو المظاهرات أو اندلاع أعمال عنف أو الهجرة إلخ. كما يمكن تحديد الخصائص التالية للشائعات باستخدام الانترنت:

ففيما يتعلق بسرعة التنفيذ، يمكن لمستخدم الحاسب أن يصمم الشائعة التي يريد إرسالها عبر الشبكة بيسر وسهولة، ويمكن أن يكون مرسل الشائعة في بلد وضحاياها في بلد آخر، كما أنها ليست ذات كلفة خاصة وأن الكثير

من المواقع على الانترنت مجانية ، وهي ليست مرتبطة بمكان فالفضاء هو مجالها ، وهي غير محدودة الزمن طالما أنها لم تحذف (تمسح) من الشبكة ، وهي مخفية بفعل برامج التشفير التي تتيح عدم كشف هوية الفاعل أو المرسل وكذلك فهي ذات جاذبية فيمكن إرسال الشائعات ليس فقط بالكلمات وإنما بالصوت والحركة واللون ، وهي عابرة للحدود الوطنية خاصة مع تحول العالم إلى قرية الكترونية وهي معولة حيث تنشر ليس في البلد المعني فقط بل يمكن للأفراد من كافة انحاء العالم الإطلاع عليها .

٢ . ٥ . الإشاعة الإلكترونية

مع التوسع في استخدام الانترنت لدى الدول وبناء الشبكات المحلية وسهولة الوصول إلى الشبكة العالمية (الانترنت) أصبح بمقدور الفرد مرسل الشائعة أن لا يرسل لفرد بعينه ، بل يرسل بالمعلومة على الشبكة والمهتم أو الباحث والإنسان العادي قد يقع ضحية لقراءة تلك المعلومة ، ويصبح وسيلة نشر ، وخاصة المعلومات (الشائعة) التي تحاول الدول دائماً إخفاءها أو تمس الأمن أو السياسة أو الدين وسرعان ما تنتشر ويقع الأفراد تحت تأثيرها .

١ - الخفا : وبينما يجد بعض الناس أن الاتصال عبر الانترنت ذو قيمة عالية ، ومقبول فإن الآخرين يرون خطورة فيه بسبب أن المستخدمين المخفيين غير مسؤولين عن سلوكهم ، وبالتالي فإن خاصية الخفاء في الاستخدام للانترنت يمكن أن تشجع السلوك الجرمي والسلوك المضاد للمجتمع . وهناك حوالي (١١) مليون إنسان في كافة أقطار العالم يمكن اعتبارهم مدمني انترنت (Greenfield) وهذه الفئة تعاني من زواج ممزق ، أو أطفال ذوي مشاكل ، أو أفراد ذوي مشكلات قانونية ، أو انفاق مالي زائد . . . إلخ . ان سوء استخدام الخفاء في التفاعل

(التشهير) (Libel) أو الانتحال (Impersonation)، أو الاحتيال على الشبكة (Fraud)، أو البريد المكروه (Hate Mail)، أو الفعاليات الجرمية المتنوعة في البيئة التخيلية يعد سلوكاً جرمياً.

٢- السرعة. من خصائص الإشاعة الإلكترونية سرعة انتشارها حيث أنها تستغرق وقتاً قصيراً جداً لتنتقل من مكانها إلى الموقع أو العنوان الإلكتروني المعني، وفي اللحظة التي يتصل بها صاحب الموقع أو الزائر له أو صاحب البريد الإلكتروني بهذه المواقع يجدها أمامه، بالصورة التي أرسلت فيها مكتوبة أو صورة، ويمكن تعميمها إلى قائمة طويلة بمجرد ضغطه مفتاح واحد [أرسل].

٣- الانتشار، تعد خاصية الانتشار من الخصائص الهامة في انتشار الشائعة، وبما أن الإشاعة تعتمد بصورة كبيرة على الانتشار فإن الإنترنت توفر هذه الخاصية، حيث تعبر الحدود الوطنية ولا تتوقف عند الفضاء الوطني، وإنما يصبح جمهورها الفضاء الكوني مما يزيد في خطورتها وتأثيراتها السلبية.

٤- النوع. كما تم الاستعراض فإن الإشاعة قد مرت بمراحل تطورية منها نقلها بشكل تفاعل وجها لوجه إلى مادة مطبوعة (مكتوبة) ومسموعة ومرئية إلى مزيج تفاعلي من الصوت والكلمة والصورة والحركة، وإضافة مثل هذه المميزات تجعل من الإشاعة مادة ذات جاذبية عالية. فتنوع الإشاعة وطريقة تصميمها بما يرافقها من مؤثرات صوتية وصورية وخيالات تجعل من نوعيتها أفضل من مثيلاتها السابقة الصوت فقط مثلاً.

٥- الكلفة . كما أن من خصائص الإشاعة الإلكترونية (rumor-e) أو (Cyber rumor) أنها ذات كلفة منخفضة جداً، حيث أن نقلها في الفضاء (Cyber) لا يكلف شيئاً ولا يحتاج لأوراق ولا ألوان ولا أية نفقات لتوزيعها، فتكاد تكون كلفتها هي في وقت إعدادها وإرسالها .

٦- التأثير . يرتبط بالخصائص السابقة أنها كلها تؤدي إلى تأثير أفضل للإشاعة على الجمهور المستهدف حيث أن تأثيرها يزيد بنوعيتها، وبخصائصها وبأهميتها، وبطريقة وصولها، تزامنها مع الأحداث، وبدعمها بالمساعدات الصوتية، والسمعية، والصورية . . . إلخ .

٧- التفاعل عن بعد . تمتاز الإشاعة الإلكترونية بأنها تملك خاصية التفاعل عن بعد، حيث يمكن تناقلها بالصوت وبالدراسة التي يقوم بها الأفراد أو إرسالها عبر الوسائل الإلكترونية، ويمكن أن تكون على شكل مقطع فيديو مع عناصر الإخراج الفنية الأخرى المكتوبة والألوان والصوت . . . إلخ . وتمكن هذه الخاصية من تجاوز الحدود الوطنية للإشاعة وانتقالها إلى تجمعات أخرى تساهم في نشرها ودعمها .

٨- عابرة للحدود . في السابق كانت الحكومات ولازال بعضها يمنع المطبوعات التي قد تحمل أخباراً تراها مسيئة للدولة عامة، ولذلك انشأت عديد من الدول دائرة للمطبوعات والنشر مهمتها الرئسة الحكم على المدخلات المكتوبة داخل الحدود السياسية للدولة واجازتها ان خلت من مخالفات دينية عامة أو سياسية أو أية مواد تراها الدولة مضرة بسمعتها . أما في الإشاعة الإلكترونية فإنها تتجاوز هذه الحدود وتدخل كل بيت دون استئذان حتي من صاحب البيت .

٩- عالمية . تمتاز الإشاعة الإلكترونية بأنها فضائية وأنها يمكن نشرها على

مستوى العالم وعلى الرغم من أنها قد تكون موجهة لشريحة ما أو لشخص ما أو لمؤسسة ما في دولة بعينها، إلا أن جمهورها ومن يتناقلها غير محدد ببقعة جغرافية ولا بنظام سياسي معين .

٢ . ٦ . التقنية والإشاعة والانترنت

وإذا كانت الإشاعة تنتشر في السابق على المستوى الأرضي من بلد لآخر ومن فرد لآخر فإنها اليوم تنتشر فضائياً، ويمكن القول بولادة نوع جديد من الإشاعات نسميه الإشاعة الفضائية (Cyber rumor)، حيث استغلال الفضاء التخيلي في وضع الإشاعات وفي نشرها وبأشكال متعددة (بالصورة أو/ و الصوت، أو / و الحركة، أو / والنص) ولفترة معينة أو إرسالها على شكل بريد قمامة (Spawm) .

كما أنه يمكن ملاحظة أن وسائل نقل الإشاعة من ناحية التقنية قد مرت بالمراحل التالية :

- ١- النقل الشخصي المباشر والذي اعتمد على الأفراد في تفاعلاتهم وجهاً لوجه في نقل الإشاعة بين الجمهور .
- ٢- النقل التفاعلي عن بعد . ويمكن نقل الإشاعات من خلال أجهزة الهاتف العادي أو الجوال . وتمتاز هذه الطريقة بأن التفاعل مع الأشخاص يتم عن بعد، إلا أنه تفاعل حي بين شخصين فعليين ويمكن استخدام آلات تسجيل المكالمات المنزلية لوضع رسائل صوتية عن بعد ومنها إشاعات .
- ٣- النقل المكتوب ويعني الإشاعة المكتوبة والتي يمكن توزيعها بشكل مباشر، ولكنها مادة مطبوعة، ويمكن توزيعها شخصياً، أو رميها في أماكن عامة .
- ٤ - النقل المكتوب عن بعد ويقصد به إرسال مادة مكتوبة كشائعات ولكن

- من أمكنة بعيدة باستخدام التلكس ، أو الفاكس ، ويتم توزيعها بالطريقة التقليدية ، أو من خلال الأدوات نفسها وإرسالها بالتللكس أو الفاكس .
- ٥ - النقل المسموح وتستخدم فيه أدوات مثل المسجل العادي أو الإذاعة لنقل الإشاعة كمادة سمعية ، أو قد يكون ذلك على مستوى الفرد (شريط) أو المجتمع (إذاعة) أو دولي (إذاعات خارجية) .
- ٦ - النقل السمعي البصري ، وهنا يمكن نقل الإشاعة من خلال الصوت والصورة على أشرطة فيديو أو استخدام التلفزيون المحلي (الحكومي أو الخاص) ويمكن أن تكون على مستوى دولي من خلال الفضائيات .
- ٧ - النقل الإلكتروني ، وتستخدم فيه عدة تقنيات ولكن أهم هذه التقنيات الانترنت من خلال البريد الإلكتروني أو بريد الجماعات النقاشية أو بريد القمامة مجهول المصدر والذي يمكن توزيعه إلى ملايين البشر ، أو من خلال مواقع معينة (أدبية أو علمية أو صحفية أو خاصة) ، ويتم وضع الإشاعات من خلال المواد المرسلة .

٢ . ٧ التقنية والإشاعة والأمن القومي

لقد وفرت تقنيات الاتصالات مثل (تلفون ، فاكسميلي ، والانترنت . . . إلخ .) فرصة الاتصال السريع . وتعد التقنيات الحديثة وسائل مفيدة في الاتصال ولها استخدامات سلبية منها نقل الشائعات ، ومن المنظور المعلوماتي فالشائعة معلومة يتناقلها الناس ، وتمتاز بالأهمية (السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الدينية) والغموض والجاذبية بحيث يتم تناقلها دون تحييص .

وتزداد أهمية التعامل مع الشائعات وقت الحرب إلا أنها تنتشر كذلك

أوقات السلم ومع انتشار تقنيات الاتصال الحديثة زادت الإشاعات تعقيداً وأصبحت أكثر انتشاراً.

ولقد وفرت تقنيات الاتصالات حماية لمرسلي الشائعات، وديمومة في إرسالها وسرعة وجاذبية أكثر وبوسائل متعددة (كلمة، صورة، صوت، منفردة أو مجتمعة). أما تقنيات الاتصال الحديثة وخاصة الانترنت فقد وفرت خاصية الاتصال المخفي والمجهول والمستعار. فالمستخدم للانترنت يستطيع أن يغمس في نقاش سياسي أو يتلقى إرشادات ويقوم بتحويلات مالية أو إرسال شائعة دون كشف هويته. إن خفاء الهوية يسهل السلوك غير المقبول اجتماعياً أو الفعاليات الإجرامية، ذلك بسبب صعوبة تحميل المستخدم غير المعروف المسؤولية.

وتتماز الشائعة باستخدام تقنيات الاتصال الحديثة وخاصة على الانترنت بأنها سريعة التنفيذ ورخيصة الكلفة، وغير محددة بزمان ومخفية، وذات جاذبية، وعابرة للدولة ومعلومة. ولم تتوقف الجوانب المظلمة لتقنيات المعلومات على الجرائم المرتكبة بواسطتها أو ضدها، وإنما تعدت ذلك لتصبح مهدداً للأمن الوطني.

فالشائعة كمعلومة غير معروفة المصدر وتهم قطاعاً كبيراً من الناس وذات تأثير في جانب مهم من حياتهم، أصبحت أكثر رواجاً باستخدام تقنيات الاتصال الحديثة كالانترنت، وعلى جميع المستويات الفردية والجماعية والوطنية والعالمية.

ولقد يسرت هذه التقنيات انتشار الشائعات بسهولة وأمان، خاصة مع تحصيل هوية المرسل وخفائها، وسرعة انتشار الشائعة مع سهولة الوصول إليها من أي مكان وبوسائل متعددة. هذه الوظائف السلبية لتقنيات الاتصال تشكل

تحدياً للأجهزة الأمنية التقليدية في كيفية التعامل مع الشائعات ومكافحتها .
تطورت مهنددات الأمن الوطني مع تطور البنى التحتية للمعلومات
فمع تعرف المجتمعات على وسائل وتقنيات ساهمت في نقل المجتمعات
من مستوى إلى مستوى آخر (زراعي ، صناعي معلوماتي) كذلك الحال
تولدت نماذج من مهنددات الأمن الوطني وارتبطت بنوع التقنيات السائدة
في كل مجتمع . والتقانة بحد ذاتها أداة صماء ولكن الاستخدام السلبي لها
هو الذي يشكل مثل هذا التهديد فالطائرة ، والصاروخ ، والعربة ،
والانترنت ، والتطورات في مجال الليزر . . . إلخ . كلها تطورات خدمت
البشرية ولكنها في الوقت نفسه استخدمت ووظفت في جوانب تهدم الحياة
البشرية ، وقد تؤدي إلى القضاء على ملايين البشر مما عرف الآن بأسلحة
الدمار الشامل .

ولقد استخدمت التقنية في مجال نقل الاشاعات ، وساهمت في
خفائها وسرعة انتشارها واتساع نطاقها وجاذبيتها وسرعة وصولها للطرف
المعني مما جعلها تهدد الاستقرار الأمني والاجتماعي في أي مجتمع وتلحق
الأذى بالأفراد والمنظمات عامة .

والتعامل مع الإشاعات عبر الإنترنت يكون بأكثر من وسيلة ، فهناك
وقاية تقنية تحول دون وصول الشباب إلى مواقع معينة وتمنعهم من ذلك ،
بالإضافة إلى أن المواقع التي تشكل إساءة إلى القيم الإنسانية عامة محظورة
على من هم أقل من عمر (١٨) سنة ، هذه المواقع ملزمة بوضع مثل هذه
الجملة التحذيرية . أما الناحية الأهم فهي التحصين الاجتماعي للشباب ،
وذلك بتقوية قيمهم ومعتقداتهم وانتمائهم لوطنهم ليتكون لديهم حائط
صد من القيم الشخصية المتينة التي لا تتزعزع أمام الإشاعات . وقد يكون

ذلك من خلال تعريض الشباب تحت مراقبة الأهل لبعض النماذج الضعيفة من الإشاعات وتحليلها، وبيان كذبها لكي يصبح الشباب «مُحصناً» ضد الإشاعات القوية في المستقبل. فالتحصين الاجتماعي والتطعيم من الأساليب القوية في مواجهة الشائعات بالإضافة إلى ملء أوقات الفراغ لدى الشباب بالعمل المفيد، مثل استخدام الانترنت للثقافة العامة منها تزويدهم بمعلومات مفيدة عن جغرافية العالم وسكانه ومدنه وكذلك استخدامات الانترنت في مجال البحث العلمي وفي شتى الموضوعات العلمية والثقافية . . . إلخ .

كما أن المؤسسات التعليمية كالمدارس يمكن أن تصمم أدوات «تقنية» لمحتويات الانترنت بحيث تحجب المواد غير المرغوب فيها بما في ذلك الإشاعات، وتثير اهتمام الأفراد في المواضيع التي تخدم عملهم وتعليمهم. الانترنت أصبحت وسيلة إعلام بالإضافة لكونها وسيلة متعددة الأغراض، وبالتالي فهي وسيلة مفيدة إذا استخدمت في الجوانب المفيدة كما في بقية أنواع التقنيات والوسائل الأخرى فلاستخدم والمستخدم هما اللذان يسعينان إلى ايجابياتها أو سلبياتها، ولكنها وسيلة لاغنى عن استخدامها، وهي وسيلة بحث ومستودع عالمي من المعلومات .

وهناك عدد من الحلول لمواجهة الإشاعات أهمها التحصين الاجتماعي ضدها، والمساهمة في توعية الجمهور وخاصة المستهدف بأضرار الإشاعات وبماهية الإشاعة وخطورة تناقلها. هناك جهات عديدة يمكن أن تقوم بهذه المهمة فالأسرة مسؤولة والأب مسؤول والمعلم مسؤول، والعمل مسؤول كل مسؤول في ما يخصه في كشف الإشاعات وبيان أهدافها ومنع انتشارها. فالأجهزة الأمنية مسؤولة لأن الإشاعة تهدد الأمن

الاجتماعي للمواطنين ويمكنها القيام بدور مهم من خلال وسائل الإعلام الحكومية أو من خلال وسائلها الخاصة بها . وأجهزة الإعلام لها دور مهم في هذا المجال بكافة أشكالها ووسائلها المختلفة .

كما أن للمؤسسات الأهلية والتطوعية والمساجد والأندية الشبابية والرياضية والمنتديات والجمعيات التعاونية والقطاع الخاص والمؤسسات الأكاديمية ورجال الدين - مساهمات في فضح الإشاعات وتجريدها ، وبيان مصادرها وتحديد أهدافها وتحليل محتواها ، وزيادة الوعي لدى الناس لتجنب ترديدها .

إن دور الإعلام يمكن أن يتركز في كشف المصدر الخاص بالإشاعة لأن مصدر الإشاعة غالباً مخفي وغير معلوم وعلى الانترنت يمكن إرسال الإشاعة من مصادر غير محددة ولا معلومة الهوية ومن مواقع بريد إلكتروني لا تظهر فيه هوية المرسل . أما الجانب الآخر الذي يمكن أن يلعبه الإعلام كشف محتوى الإشاعة لأن الإشاعة تعتمد على الغموض في تكوينها ، فعند بيان أن محتوى الإشاعة غير صادق أو أن مرسلها مغرض ، أو أنها تهدف للإساءة ، لهذا يساهم في وأد الإشاعة . غموض الإشاعة عنصر هام في نقلها للآخرين لأنه يشكل نوعاً من التحدي الشخصي (سمعت . . . كذا وكذا . . . هل سمعت ما سمعت أنا بأن . . .) وهذا يؤدي إلى تناقل الإشاعة .

ويمكن للإعلام التصدي للإشاعات بوسائله المختلفة ومن خلال الصحافة الإلكترونية على الإنترنت أو البريد الإلكتروني للجماعات المستهدفة ، ومن خلال وكالات الأنباء الرسمية والاذاعة والتلفزيون والمطبوعات . . . إلخ .

المراجع

أولاً: المراجع العربية

البدائية، ذياب (٢٠٠٠). تكوين الاتجاه والمعتقد والرأي العام : بعض التطبيقات الأمنية في تكوين رأي عام واق من الجريمة . الرياض : مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ص ص (٥٤-٧).

بكري، سعد الحاج (١٩٩١)، شبكات الاتصال وتوظيف المعلومات في مكافحة الجريمة ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، ع ١١، الرياض : أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

جيتس بيل (١٩٩٥/١٩٩٨)، طريق المستقبل ، ترجمة عبد السلام رضوان، الكويت، عالم المعرفة .

الكاملي، عبد القادر (١٩٩٨)، التجارة الإلكترونية العربية حاضراً ومستقبلاً، انترنت، ١ (٨) مايو .

كاكو، ميتشيو (٢٠٠١م). رؤى مستقبلية : كيف سيغير العلم حياتنا في القرن الواحد والعشرين . الكويت : عالم المعرفة (٢٧٠).

ثانياً: المراجع الأجنبية

Alstyn, M. V. (1996). Electronic Communities: Global Village or Cyberbalkans? Paper Presented at the 17th International Conference on Information Systems, Cleveland. OH.

AlTeich, Frankel, M; Kling, R. and Lee Y. (1999). Anonymous Communication Policies for the Interner: Re-

sults and Recommendations of the AAAS Conference.
Information Society 15(2)2-24.

FAS, (2000) <http://www.fax.org/irp/wwwinfo.html>.

Fromkin, A. M. (1996). Flood Control on the Information Ocean: Living with Anonymity, Digital Cash and Distributed Database. *Journal of Law and Commerce*. 15(2):395-507.

Greenfields, D. (1999). The addiction. <http://www.threathantic.com/unbound/citation/wc990909.htm>.

Icove, D; Seger, K. & VonStorch, W. (1995). *Computer Crime: A Crime Fighters Handbook*. Sebastopol, CA: O'Reilly & Associates, Inc.

Kelly, R. (1986). *Organized Crime : A Global Perspective*. Totowa: BK Books, Roman and Allanheld Publishers, NCJ 101273.

NA, ND). Psychological Operations Quotes. <http://www.pipeline.com/npsywarrior/quotes.html>.

Steele, R. D. (1994). The Military Perspective on Information Warfare: Apocalypse Now Keynote address, Second International Conference on Information Warfare: Chaos on the Electronic Superhighway, Monitorial, 19 January, 1995.

Styne, M. V. (1996). *Electronic Communities: Global Cillage or Cyberbalkans?* Paper Presented at the 17th International Conference on Information Systems, Cleveland, Otl.

Weltman, J., Nacht, M. & Quester, G. (1991). *Challenges to American National Security in the 1990s*. New York, Plenum Press.

Wicks, A. J.; Pichini, L. R.; Courthney, R. E.; Fritchey, D. E.; Gross, B. & Seigel, M. L. (1998). *Fighting Organized Crime: Special Response to Special Problem*. Rutgers Laws Journal 16(3-4), 4390494. NCJ 104332.

الأساليب الحديثة في التحصين النفسي والاجتماعي ضد الشائعات

د. نايل محمود البكور

الأساليب الحديثة في التحصين النفسي والاجتماعي ضد الشائعات

مقدمة

الإشاعة تعني كل قضية أو عبارة نوعية مقدمة للتصديق بتناقُلها في المجتمع بالكلمة المنطوقة دون توفر معايير مؤكدة للصدق وعندما نسمع أحداً يقول بأن سبب أو أن الهدف من دون تحديد لما يعود عليه فعلينا أن نحذر من وجود إشاعة وعندما يكون معيار الصدق غير موثوق ولا يمكن تحديده بدقة كأن نقول: (مصدر ثقة) أو مصدر رفض الإفصاح عن اسمه. أن قانوني الإشاعة الأساسيين هما الأهمية والغموض. وتأتي الأهمية نتيجة ارتباط بالجوانب التي تمس حياة الإنسان وحاجاته ومستقبله وقت الأزمات أي عندما تكون الظروف السيكولوجية والاجتماعية مضطربة ومهددة مما يجعل الإنسان شديد الحساسية قابلاً للتصديق وتكون قدرته على المقاومة أو التفحص والتدقيق فيما يسعه في حدها الأدنى.

فما أن يسمع الإنسان أي شيء له علاقة بالأزمة الراهنة حتى يسارع بنقله إلى الآخرين دون تفحص وتدقيق. فيتداول الأفراد الإشاعة ويتصورون السليبات التي تحملها والأخطار المحدقة بهم التي تحميها هذه الإشاعة. نتيجة التداول والتكرار تبرز مخاطر وهمية ويتحول الأصدقاء إلى أعداء والأعداء إلى أصدقاء أو إلى مستوى عداوة أقل خطورة أو أكثر خطورة فتتغير الاتجاهات عند الأفراد والجماعات وتتبعثر الجهود وتصبح

الصفوف أقل تماسكاً مما يسهل على الأعداء أصحاب المخططات والأهداف المرية تحقيق أهدافها .

أما الغموض فهو القانون الثاني الذي يحكم سريان الإشاعة فهو إما أن ينشأ عن انعدام الأخبار أو انقطاعها أو تضاربها أو عدم الثقة بها أو عن التوترات الانفعالية التي تجعل الإنسان لا يتقبل الوقائع التي تقدمها الأخبار . فالإشاعة تشمل جوانب أو اجزاء من الأخبار بها بعض الصدق مضافاً له الكثير من الخيالات والتعديلات كي يصبح مقبولاً .

فنتيجة الأزمة السائدة والآثار الانفعالية قد يتشكك الإنسان بما هو صدق ويرفضه ويقبل بالإشاعات فيصدقها ويردها .

٣ . ١ سريان الإشاعة

إن الغموض في الإشاعة يخاطب جانباً مهماً لدى الإنسان هو الرغبة في المعرفة حسب الاستطلاع فنجد أن الإنسان يتبادل الحديث حول الشائعة مع الآخرين كي يتأكد من موقفهم تجاهها وفيما إذا كانوا يصدقونها أو يرفضونها مما يساعده في تحديد موقفه منها فإما أن يصدقها أو يرفضها . ولكن نتيجة التداول والتكرار والحديث غير الدقيق وغير المدعوم بالأدلة الصادقة غالباً ما تكون النتيجة هي الاقتناع بالإشاعة وتصديقها كما أن حب المعرفة والاستطلاع يدفع بالمستمع إلى الإصغاء للإشاعات لمعرفة ما يدور حوله من أحداث بما يعمل على انتشار الإشاعة داخل المجتمع . فمردود الإشاعة ومستقبلها يساعدان على نشرها مدفوعان بحب الاستطلاع . بالإضافة إلى أن الغموض يساعد في عدم التدقيق في مصدر الإشاعة فيما إذا كان عدواً أو صديقاً وبالتالي يساعد في عدم الحذر منها . وتعمل عواطف الإنسان على نشر الإشاعات وتعميمها فهو قد يرددها مدفوعاً بالآمال

العريضة التي تبشر الإشاعة بتحقيقها حيث تسود حالة من الفرح والاعتباط غير الصحيحة المبشرة بأن يحقق الإنسان احلامه ويمكن أن تؤثر حالة الخوف التي تثيرها والأخطار المهددة التي تحملها إلى السعي للبحث عن مخرج من خلال مشاركة الآخرين والتشاور معهم مما يؤدي إلى انتشار الإشاعة داخل المجتمع ويمكن أن تساهم جوانب سيكولوجية أخرى في انتشار الإشاعة مثل الإسقاط حيث يقوم مردد الإشاعة بتكرارها فيشعر بالراحة وتخفيف الضغوط النفسية أو الشعور بالذنب من حيث يحاول إظهار ما يعاني منه كحالة عامة وليس كحالة فردية يمكن أن تسبب له الخجل والإحراج . ويلعب التعزيز دوراً فاعلاً في انتشار الإشاعة فقد يشعر مرددها بالأهمية كونه مصدراً للمعلومات وكون الآخرين يصغون لما يحدثهم به .

وقد تلعب بعض العوامل الاجتماعية دوراً مهماً في نشر الإشاعات في المجتمع نتيجة وجود الاقليات والتميز القائم على العرق أو الدين أو المنطقة الجغرافية، أو أي عامل آخر . فقد تبرز الشائعات أخطاراً وهمية لبعض الجماعات على المجتمع أو اخطاراً قد تتعرض لها هذه الجماعات، أن التمييز بين الأفراد والجماعات في المجتمع وعدم تساوي الفرص امام الجميع قد يوفر ارضية مناسبة لانتشار الشائعة اثناء الأزمات .

وقبل أن نتعرض إلى التحصين ضد الإشاعات والحماية منها أو مقاومتها وابطال مفعولها أجد أن من المفيد استعراض الوسائل المختلفة الحديثة والقديمة التي يمكن أن تنتشر الشائعات من خلالها وذلك لارتباط هذه الوسائل بعملية التحصين من الإشاعات والسعي لإبطال مفعولها . ويتم ذلك من خلال التدقيق في وسائل الانتشار المحتملة وما يمكن أن ينشر من خلالها من الإشاعات لاتخاذ الإجراءات الفعالة حيالها ويمكن أن تشمل

هذه الإجراءات المراقبة والمتابعة والتدقيق في ميول وانتماء مصادرها والقائمين عليها ومدى الكفاءة التي يتمتعون بها، ويمكن كذلك عقد الدورات والتدريب والتوعية من خطر الإشاعات كما يمكن القيام بحملات التشكيك والتحذير تجاه الوسائل والمصادر التي لا يمكن ضبطها أو السيطرة عليها.

٣ . ٢ وسائل الانتشار

إن الكلمة المنطوقة المباشرة كانت المصدر الوحيد لانتشار الشائعات في الماضي فعن طريق تبادل الحديث في الجلسات المتنوعة كانت الشائعات وما زالت تجد الفرصة للإنتشار والتنقل في مجتمع حيث يرويها فرد إلى الآخرين ويقوم هؤلاء بروايتها إلى غيرهم حتى تعم المجتمع مما يساعدها في تحقيق اغراضها . ولكن مع التطور والتقدم في وسائل الإعلام والاتصال ومع التقدم العلمي في علم النفس وعلم الاجتماع اصبحت الشائعات تنتقل عبر وسائل مختلفة بسرعة وفعالية عالية داخل المجتمع . ومن الوسائل الحديثة في انتشار الشائعات :

٣ . ٢ . ١ الهاتف

حيث يتناول الأفراد الأخبار والمعلومات ومجال الاهتمامات المختلفة فتجد الإشاعة الفرصة للانتقال والانتشار . ومع وجود الهاتف المصور يمكن دعم وتأكيده الإشاعات بالصور والرسومات أو المخططات . فبدلاً من الاعتماد على الكلمة عبر الهاتف أصبح بالإمكان توظيف الكلمة والصورة لخدمة اغراض المرسل وزيادة تأثيره على المستقبل .

٣ . ٢ . ٢ البريد الإلكتروني

بواسطة هذه الوسيلة يمكن إرسال كمية كبيرة من المواد والمعلومات خلال وقت قصير بين المرسل والمستقبل . وقد تشمل هذه المواد الصور والرسومات والمخططات الايضاحية التي تساعد في زيادة القناعة بالمواد المرسله ويمكن برمجة الحاسوب كي يقوم بتوزيع المواد ذات الاهتمام إلى الجهات المستهدفة بدون عناء أو جهد وقد تتم إعادة إرسالها من جهة إلى أخرى بنفس الطريقة أو بغيرها من الطرق .

٣ . ٢ . ٣ شبكة الإنترنت

تستطيع أية جهة مشتركة في الشبكة أن تضع المواد التي تخدم اغراضها على الشبكة لتصبح عرضة للاطلاع والتداول ، وغالباً ما تقوم الجهات المشتركة بالدعاية والإعلان عن المواد التي تضعها على الشبكة لكي يطلع عليها الآخرون وتحظى بالانتشار .

٣ . ٢ . ٤ وكالات الأنباء

تقوم وكالات الأنباء بنقل ما يحدث في مكان معين إلى باقي انحاء العالم وغالباً ما تتأثر مصداقية ما تتناقله بموقف واتجاه المصدر الذي تتلقى منه المعلومات أو بموقف المحررين والمالكين لهذه الوكالات وموقف الدول التي تنتمي إليها . فكثير ما يسمع (صرح مصدر مسؤول) أو صرح مسؤول لم يرغب في ذكر اسمه (.) أو ذكرت مصادر مطلعة (.) . وهنا يمكن أن يكون ما تناقلته الوكالات عبارة عن إشاعات وليس معلومات دقيقة أو اخبار مؤكدة تنقل الصورة الصحيحة لما حدث

حيث يمكن أن تختلق أخباراً عن حوادث لم تحصل أو أن يتم إدخال التغيرات في الأخبار بحيث تخدم جهات معينة بغض النظر عن صدقها كما يمكن حجب أخبار معينة عن الجمهور كي يبقى فريسة للغموض والإشاعات .

٣ . ٢ . ٥ الإذاعة

تلعب محطات الإذاعة دوراً مهماً في نشر الأخبار والمعلومات فهي تخاطب قطاعاً واسعاً من الناس دفعة واحدة وبتكاليف قليلة ويمكن أن تنشر الشائعات من خلال ما تبثه على أمواجها . ويمكن أن يتم ذلك من خلال نشرات الأخبار حيث يمكن اختلاق أخبار غير صحيحة أو إدخال التغيير والتحريف في الأخبار أو توجيه الأخبار لكي تخدم أهدافاً محددة . فيمكن تكثيف الأخبار حول موضوع معين أو منعها فيما يتعلق بموضوع حول موضوع آخر ضمن خطة متكاملة يتم من خلالها التمهيد للإشاعات وتفعيل انتشارها وإبراز جوانب معينة لدعم الإشاعات المطروحة . كما يمكن أن ترسل الإشاعات عبر برامج الإذاعة المختلفة مثل المقابلات مع الخبراء والمختصين في مجالات قريبة والبرامج المتخصصة في مواضيع محددة، والبرامج الترفيهية والتقارير، وبرامج الزيارات الميدانية وغيرها .

٣ . ٢ . ٦ محطات التلفزة

إن الأثر الذي تحدثه محطات التلفزة في نشر الإشاعات مهم جداً وذلك لأنها تخاطب حاستين معاً هما حاسة الإبصار وحاسة السمع مما يعمق إدراك المواد التي تبثها ويؤدي إلى حدوث قناعات لدى المشاهدين تهيء الفرصة لتقبل الإشاعة التي يبثها التلفزيون ويمكن محطة التلفزيون أن ترسل الإشاعات وتعززها بأشكال مختلفة من خلال البرامج المتنوعة التي تبثها

كما في برامج الإذاعة ، مع قدرة أعلى في التأثير على المشاهدين فيمكن لمحطات أن تبث الصورة أو الرسوم أو المخططات بالإضافة إلى الأحاديث مما يعطيها ميزة على الإذاعة في هذا المجال .

فقد تبث مثلاً صورة مقال في جريدة بالإضافة إلى قراءة محتوى المقال أو بث صورة يفترض أنها أخذت من واقع الأحداث أو مخطط يبين تطور العمليات أو الأحداث ، فمن خلال التلاعب بالأخبار والنشرات والمواد البرمجية وتقديمها دون تحديد المصدر أو إسنادها إلى مصادر غير معينة يمكن أن يتم نشر الإشاعات بين المشاهدين .

٣ . ٢ . ٧ الأقمار الصناعية

لقد وفرت الأقمار الصناعية المجال لنشر الإشاعات بشكل واسع من خلال قنوات الإعلام والاتصال المختلفة بحيث يمكن توجيه الرسائل الإعلامية بشكل عام إلى أي مكان على سطح الكرة الأرضية . فلم تعد المسافات مهمة في هذا المجال فالعالم أصبح قرية واحدة فيمكن أن ترسل المعلومات وتنتقل في جميع انحاء العالم بنفس الوقت تقريباً ، ولم يعد استخدام الأقمار الصناعية حكراً على الدول الكبرى فقط بل أصبح عاملاً تجارياً يمكن لجهات متعددة أن تحصل على هذه الخدمة مقابل الثمن ، وتوظفها لخدمة اغراضها وقد يكون نشر الشائعات واحداً من هذه الأغراض .

٣ . ٢ . ٨ الفاكس والتلكس

يمكن إرسال المواد مطبوعة ومصورة عبر هذه الوسائل وبالتالي يمكن أن تستخدم لنشر الإشاعات ، وهذه الوسائل بسيطة وغير مكلفة وقد تكون بمتناول فئات واسعة في المجتمع علاوة على إمكانية إجراء الاتصال مع أي مكان في العالم .

٣ . ٢ . ٩ المطبوعات

بالإضافة إلى الحديث المباشر وجهاً لوجه ووسائل الاتصال والإعلام الالكترونية ، فإن للكلمة المطبوعة أثرها البالغ في انتشار الإشاعات بين الناس فمعظم الناس يثق ثقة عمياء بالكلمة المطبوعة ولا يخضعها للمناقشة أو التسجيل ، وذلك لأن معظم مصادر العلم والمعرفة الموثوقة يتلقاها الإنسان من خلال الكلمة المطبوعة مما يفسح المجال امام الشائعات لتصل إلى الجمهور وتحظى بالتأييد والقبول . ومن ابرز الوسائل التي يمكن أن تروج الشائعات من خلال الأخبار أو التحليلات أو المقابلات والزيارات التي قد تدعم بالصور أو المخططات والرسومات ويمكن أن تستخدم اعمدة الصحف والافتتاحيات والردود لهذه الغاية . كما يمكن استخدام النشرات المتخصصة التي تصدر عن جهات متنوعة لنشر الشائعات وتوزيعها بين الناس فمثلاً يمكن استخدامها لترويج الإشاعات الحاملة التي تدغدغ عواطف المستهدفين أو تلك التي تبعث فيهم الخوف نتيجة إبراز الأخطار والتهديدات التي قد تقع وتترك آثاراً سلبية على مستقبلهم ومهنتهم أو الفئة التي ينتمون إليها .

إن الإشاعات قد تأتي عبر طرق مختلفة ، قليل منها يأتي بشكل مباشر من خلال وسائل الإعلام والدعاية المعادية مباشرة ، في حين أن معظمها يأتي بطرق غير مباشرة من خلال وسائل الإعلام والاتصال والنشر ، التي تبدو محايدة أو ليس لها اهداف عدوانية أو من خلال المصادر التي تعتبر صديقة مما لا يثير مقاومة المواطنين لها أو حذرهم منها .

وقد تلعب المكاتب الإعلامية والهيئات والمؤسسات والوكالات الأجنبية أو ذات العلاقة بأطراف أجنبية أو دولية دوراً بارزاً في تسريب الإشاعات . لقد شهدت فترة الحرب الباردة بين الشرق والغرب استخداماً

واسعاً لأطراف أخرى في نشر الشائعات لدى الطرف الآخر من خلال هيئات ومؤسسات لا ترتبط بها مباشرة. أن مقاومة الإشاعات لا بد أن تركز على طرق انتشارها من خلال اتخاذ خطوات علمية ومؤسسية مدروسة تعمل على إبعاد هذا الخطر وحماية المجتمع منه أو الحد من آثاره الضارة على الأقل.

٣ . ٣ خصائص الإدارة المسؤولة عن التحصين

يجب أن يتولى جهاز رسمي منظم مسؤولية التصدي للإشاعات ورصدها والعمل على إبطال مفعولها وحماية المجتمع من أخطارها ويجب أن يتصف هذا الجهاز بما يلي :

٣ . ٣ . ١ الكفاءة والخبرة

يتولى مسؤولية هذا الجهاز وإدارته وتنظيم العمل فيه من هم على مستوى عال من الدراية والمعرفة في الإشاعات وآثارها وانتشارها، وفي كيفية العمل على التصدي لها وحماية الجمهور منها ويفضل أن يكون العاملون في هذا الجهاز من ذوي الخبرة في هذا المجال، من المهم أن يكون تولي المسؤوليات هنا على أساس المقدرة وليس على أساس الحق في التحيز أو المحاباة لأي سبب من الأسباب.

٣ . ٣ . ٢ الولاء للوطن والشعور بالمسؤولية

أن خطر الإشاعة يتعدى الأشخاص أو المسؤولين في الوطن بشكل عام، لذا يجب أن يعمل الجهاز من منطلق المسؤولية تجاه الوطن والمجتمع ممثلاً بالدولة واهدافها ومشاريعها التي تخدم الوطن وليس الأشخاص في

مواقع المسؤولية ، فالتركيز على الأشخاص بدل الوطن تضعف مقدرة الجهاز في العمل وقد تضع برامجه ونشاطاته في موقف يفتقر إلى الإقناع في كثير من الحالات . لذلك يجب أن يأتي الاهتمام بالأشخاص من خلال الأدوار والنشاطات والمشاريع الفعالة والناجحة .

٣ . ٣ . ٣ المرونة

يجب أن يعمل المسؤولون هنا بعقلية مفتوحة مرنة لديها القدرة على توقع احتمالات متعددة ومختلفة وأن يأخذ الموضوع ويدرس ضمن منطق الشك العلمي وليس بناء على توقعات ثابتة وطرق محددة بشكل مسبق . إن على هذا الجهاز أن يعلم بأن الأهداف هي التي يجب أن تكون محددة ولكن تحقيقها يمكن أن يتم بأكثر من طريقة وذلك حسب العوامل أو المتغيرات ذات العلاقة .

٣ . ٣ . ٤ الموضوعية


إن الموضوعية هنا مطلوبة وضرورية لاغراض التقييم والتحليل واختبار الأساليب المناسبة للعمل بناء على طبيعة الحالة المطروحة . هذا يعني أن يتم التحليل والتقييم وتحديد طرق العمل بناء على ما يواجهها وليس بناء على اعتقادنا أو موافقنا . أن التعصب للرأي والنظر من منطلق التحيز أو التمييز غالباً ما يؤدي إلى الوقوع بالأخطاء وبالتالي عدم فعالية إجراءات الحماية أو التصدي للإشاعة .

أما من حيث الإجراءات المتخذة فعلى العاملين في هذا الجهاز أن يعملوا من منطلق الأهداف المنوطة بهم لأن مسؤوليتهم هنا هي تحقيق الأهداف بغض النظر عن مصداقية المواد المستخدمة وكيفية استخدامها . ففي مجال

الصراع عليك أن تكسب الموقف وان استطعت ذلك معتمداً على الحقائق فهو الأفضل وإلا فعليك التعامل مع ما هو متوفر بالطريقة التي تحقق بها الهدف .

٣ . ٣ . ٥ التنظيم الجديد

يجب أن يكون الجهاز المسؤول منظماً بطريقة تلائم طبيعة العمل بحيث تحقق أقصى درجة من الفعالية في العمل دون التعرض إلى الإعاقة الناتجة عن البيروقراطية والروتين ، وبنفس الوقت يجب أن يتيح التنظيم للجهاز القدرة على المتابعة والتقييم الذاتي وتحديد المسؤوليات ، بما ينعكس إيجابياً على تطوير الجهاز وكفاءة تنفيذ العمل المطلوب ، ويمكن أن ينظم الجهاز بالشكل التالي :



إن هذا التنظيم يتيح تدفق المعلومات والمواد بشكل فعال كما انه يتيح للإدارة عملية المتابعة والتقييم بدون التسبب بإعاقة العمل نتيجة الروتين . فالإدارة هنا تحاط علماً بالشائعات في الوقت الذي تقوم فيه اقسام التحليل والرد بعملها فيطلعون الإدارة على ما توصلوا له . ويمكن أن يحصلوا على الاستشارة من المستشارين أو العون من الإدارة . كما يمكن للإدارة أن تحصل على الاستشارة وتقدم التوجيهات للقائمين بالعمل دون تأخير .

٣ . ٣ . ٦ الجهات المشاركة

هناك جهات عدة يمكن أن تشارك بفاعلية للتحصين من الإشاعات ومقاومتها داخل المجتمع منها ما يتبع أجهزة الدولة مباشرة ومنها هيئات أو مؤسسات شعبية . كما يمكن إشراك جهات خارجية في العمل لتحقيق الهدف في بعض الأحيان ، وهذه الجهات هي :

٣ . ٣ . ٦ . ١ الأجهزة الأمنية

أجهزة الشرطة سواء العلنية أو السرية وأجهزة المخابرات والقوات المسلحة يمكن أن تلعب دوراً مهماً في جمع الإشاعات وتحديد مصادرها ومروجيها .

وتستطيع هذه الأجهزة من خلال الاتصال المباشر أو من خلال وسائل اعلامها الخاصة التحذير والتنبيه من خطر الإشاعة بين أفرادها كما يمكنها من خلال علاقاتها بالهيئات والمنظمات أو المؤسسات الرسمية وغير الرسمية أن تعمل بشكل غير مباشر على التحذير من أخطار الإشاعات ونشر الردود أو الإجراءات المضادة . ومن المهم هنا اللجوء إلى المنطق والحقائق والقوانين

والتعليمات وتحديد المصالح والأهداف من خلال الإقناع وليس إظهار القوة أو التهديد باستخدامها .

٣ . ٦ . ٢ . الأجهزة الإعلامية والثقافية ووسائل الانتشار

إن هذه الأجهزة تخاطب الجمهور مباشرة لذا فإن دورها كبير جداً في التأثير عليه . ومن خلال وعي وتعاون هذه الأجهزة قد لا تجد الإشاعات الفرصة لكي تنتشر بين الناس ، كما إن مقاومة الإشاعة تصبح أكثر فعالية بتعاون هذه الأجهزة فمن خلال الطلب من القراء أو المشاهدين أو المستمعين يمكن رصد الإشاعات وتتبعها وتعاون هذه الأجهزة يسهل إبراز مروجي الإشاعات كأشخاص غير أسوياء أو أن لديهم مشكلات يخشون اكتشافها من قبل الآخرين أو أن اهدافهم غير مشروعة .

وقد تقدم هذه الوسائل المسؤولين والخبراء إلى الجمهور من أجل التوضيح والرد المباشر أو غير المباشر . وقد تقوم بإبراز الأخبار والحقائق والمعلومات التي تساعد على إبطال مفعول الإشاعة ، وفي نفس الوقت تستطيع اختزال الأخبار وتصنيفتها مما يؤيد أو يدعم الإشاعات . وقد تكون الأجهزة الإعلامية والثقافية ووسائل الاتصال وطنية رسمية أي تتبع مؤسسات الدولة . وقد تكون شعبية تتبع القطاع الخاص أو التنظيمات والهيئات شبه الرسمية أو الأهلية .

ويمكن هنا الاستعانة بمثل هذه الأجهزة من خارج الوطن عن طريق استئجارها أو التوصل إلى اتفاق معها . وهذا يعطي المجال للعمل بشكل غير مباشر مما يوفر نوعاً من الحياد الظاهر الذي يؤدي إلى سهولة وفعالية التصدي أو المقاومة ، فكون هذه الأجهزة خارجية فهذا قد يفسر على أنها

موضوعية وليس لأحد في الوطن سلطة للتأثير عليها مما قد يجعلها أكثر إقناعاً للجمهور من الأجهزة المماثلة من الداخل .

٣ . ٦ . ٣ . ٣ التنظيمات والمؤسسات الاجتماعية

هذه التنظيمات لا تتبع لأجهزة الدولة كما أنها ليست خاصة ولكنها تتخذ طابعاً شعبياً يشمل شرائح مختلفة من المجتمع . وهي تتفاوت في أسباب قيامها واهدافها ولكنها بشكل عام تتخذ طابع الخدمة العامة ويغلب عليها طابع المحافظة على المصلحة العامة بالإضافة إلى مصالح الشرائح التي تنتمي إليها . لذلك من السهل استمالتها والاستفادة من أعضائها ونشاطاتها في مقاومة الشائعات والتصدي لها .

ويجب هنا أن لا نضع مقاومة الشائعات ضد مصالح هذه التنظيمات ، فيجب عدم استشارة عدائها بل بالعكس العمل على استمالتها وتوظيفها لتحقيق الهدف . أن كون هذه التنظيمات تخص شرائح معينة من المجتمع يعطيها مجالاً جيداً للتأثير لدى من تمثلهم لأنها تعمل لصالحهم وبالتالي فهي تتمتع بدرجة عالية من الثقة ، حيث يتم استقبال ما تطرحه بدون تحفظ وقد يصبح وكأنه طرح الافراد المستقلين أو موقفهم الذاتي مما يمنحهم درجة عالية من الحصانة ضد الشائعات . الأمر الذي قد يجعل منهم متطوعين لمقاومة الشائعات علاوة على كونهم رافضين لها . ومن ابرز التنظيمات والمؤسسات التي يمكن الاستفادة منها ما يلي :

٣ . ٦ . ٣ . ٤ الجمعيات

سواء الجمعيات الخيرية أو جمعيات التوفير أو الجمعيات المتخصصة بناء على أسس دينية أو إقليمية أو خدمية أو مهنية محددة أو في أي مجال

آخر فأفراد هذه الجمعيات تجمعهم روابط مشتركة يمكن استغلالها وتوظيفها
للتحصين ضد الإشاعات .

٣ . ٣ . ٥ . الأندية الرياضية والثقافية

يمكن توظيفها للتعامل مع الأعضاء أو مع الرواد وخاصة أثناء المناسبات
والاحتفالات أو النشاطات التحضيرية من خلال التأثير على قيم معينة أو
ظروف معينة كان لها تأثيرها مما يغلق الباب أمام تقبل الإشاعات وترديدها .

٣ . ٣ . ٦ . النقابات المهنية

غالباً ما تملك النقابات المهنية وسائل نشر لتخدم المتسبين لها كالمجلات
والنشرات ومن الممكن الاستفادة منها بالإضافة إلى الاتصال المباشر اثناء
الاجتماعات والزيارات والمؤتمرات وغيرها .

٣ . ٣ . ٧ . التنظيمات السياسية

يمكن أن تقوم الأحزاب وجماعات الصداقة بدور نشط في هذا المجال
من خلال قياداتها وفروعها في برامجها ونشاطاتها للحد من مقاومة
الشائعات والتصدي لها . وقد تستخدم في سبيل ذلك وسائل الإعلام العامة
أو الخاصة وكذلك اثناء اللقاء والمؤتمرات .

٣ . ٣ . ٨ . التنظيمات ذات الطابع الثقافي

مثل اتحادات الطلاب ، الكتاب ، الفنانين والتي قد تقوم بدور نشط في
هذا المجال من خلال الاعمال الثقافية والفنية التي يقوم بها اعضاؤها .

٣ . ٣ . ٦ . ٩ جماعات الصداقة والتطوع

التي تقدم خدماتها المجانية لدعم شرائح مختلفة في المجتمع فمن خلال إيجاد هذه الجماعات وتوجيهها وتهيئتها بالشكل الصحيح يمكن أن تقدم مساعدة فاعلة في هذا المجال .

٣ . ٣ . ٦ . ١٠ المؤسسات التجارية والصناعية

يمكن لشركات المساهمة أو الخاصة أو ذات الطابع العام أن تساهم بفعالية في مقاومة الإشاعات وحماية الجمهور منها ، وقد يتم ذلك بشكل طبيعي اثناء قيام هذه الشركات بعملها الذي يهدف إلى تحقيق الربح . فمن السهل أن تلتقي المصلحة الخاصة مع المصلحة العامة لدى دور النشر وشركات إنتاج الأفلام والمواد الإعلامية في هذا المجال مثلاً .

كما يمكن للشركات الكبيرة من خلال نشاطاتها التأثير على العاملين بها بشكل مباشر أو غير مباشر وذلك حسب الموضوع وارتباطه بمجال عمل الشركة . فقد تقوم شركة صناعية كبرى مثلاً بإعداد برامج توعية للعاملين بها فيما يتعلق بارتفاع الأسعار أو الأجور أو التطورات ، وقد يتعلق ذلك بما يخصها مباشرة أو بما يحتمل أن ينعكس على نشاطاتها وعلى العاملين فيها ، ويتم اختيار الأسلوب المناسب حسب درجة العلاقة وفي ضوء السياسات العامة في البلد .

٣ . ٣ . ٦ . ١١ المؤسسات الأكاديمية

قد تلعب الجامعات والكليات دوراً فاعلاً في مقاومة الشائعات والتحصين النفسي والاجتماعي ضدها . فمن خلال أعضاء هيئات التدريس ذوي الثقافة العالية والتخصصات ذات العلاقة يمكن أن تلعب هذه

المؤسسات دوراً مؤثراً في تحليل الشائعات ورسم خطط التصدي لها بشكل عام . كما أنها قد تقوم مباشرة أو من خلال اتحاد الطلاب والجمعيات والأندية الطلابية بنشر روح المقاومة للشائعات والوعي باخطارها .

كما يمكن أن تسهم بالتحصين والتصدي للإشاعات من خلال تقديم المشورة الفنية للأجهزة المعنية بمقاومة الشائعات . وقد تسهم في هذا المجال كذلك من خلال الندوات والمحاضرات والمقابلات التلفزيونية والإذاعية والصحفية التي تتم مع أعضاء هيئات التدريس فيها . ولا يوجد فرق كبير هنا بين المؤسسات الأكاديمية الخاصة أو العامة فكلاهما يستطيع أن يقدم خدمات فعالة في التحصين من الإشاعات وخطارها ، ومما يساعد في ذلك اتباع الطرق العلمية والاعتماد على الجوانب الفنية التي تعيق انتشار الإشاعة وتكشف عن اخطارها مما يحد من هذه الأخطار . وقد تقوم الجامعات بإجراء الأبحاث والدراسات العلمية التي تهدف إلى تطوير المعرفة بسيكولوجية الإشاعة من جهة واكتشاف طرق جديدة لمقاومتها من جهة أخرى . وقد تهدف الدراسات كذلك إلى تطوير الطرق والأساليب المعروفة لزيادة فاعليتها في مقاومة الإشاعة .

إن اتساع اساليب البحث العلمي بشكل عام والضبط التجريبي بشكل خاص قد توحد وسائل واساليب موثوقة لمقاومة الإشاعات والتطعيم ضدها . مما يعني فشل هذه الإشاعات في الانتشار أو جعلها غير فاعلة أو ذات تأثير خفيف نتيجة مستوى التحصين والمقاومة العالية ضدها . ومن المهم أن نتذكر هنا أهمية التنسيق والتشاور بدلاً من اعتماد سياسة الإكراه والفرص بالقوة وكذلك ضرورة توفير الدعم الكافي لاغراض البحث العلمي .

٣ . ٦ . ١٢ علماء الدين

يؤدي علماء الدين من خلال دور العبادة والمؤسسات الدينية والخيرية دوراً مهماً في مقاومة الشائعات والتصدي لها . فعلماء الدين ينظر لهم على أنهم أهل للثقة وان توجهاتهم بعيدة عن المكاسب الدنيوية العاجلة ، كونهم يهتمون بجانب العبادة وما يرضي الله . فالإنسان العادي يميل إلى تقبل الطروحات الدينية التي تحث الناس على تجنب الفتنة ونبذ القائمين عليها ، فالفتنة اشد من القتل وفي رفضها ومقاومتها إرضاء لله سبحانه وتعالى وحماية للمجتمع وأهله والذهاب إلى الجنة في الآخرة .

ومن المهم هنا تدريب علماء الدين وتوجيههم إلى الطرق الفعالة في المقاومة والتنسيق معهم لتوحيد الجهود وتوجيهها في الاتجاه الصحيح . فمن خلال خطب الصلاة في اماكن العبادة ومن خلال الظهور في وسائل الإعلام يمكن تنفيذ الخطط بشكل فعال .

ويمكن أن تتباين الأساليب المتبعة والوسائل المستخدمة حسب المجالات المختلفة ، فقد يتم التعامل بالواجهة المباشرة وبيان الأخطار في الإشارات ، وقد يتم من خلال إبراز الذنوب المترتبة على تداول الإشارات وتصديقها . كما يمكن أن يتم ذلك من خلال إبراز خصائص المؤمن الحائر على رضى ربه الذي يعمل على مقاومة الإشارات والتصدي لها أو عدم الإقتناع بها ومقاومتها ولو في قلبه وذلك أضعف الإيمان . إن الأديان تحث على مقاومة الشائعات ورفضها ويمكن الاستعانة هنا بالكثير من النصوص الدينية التي تخدم الهدف .

ويمكن أن تقوم مؤسسات الإحسان والرعاية القائمة على أسس دينية بالمساهمة في التحصين النفسي ضد الإشاعات . ويمكن أن تساهم الكتب والنشرات الدينية بدور بارز في هذا المجال من خلال نشر المعرفة الدينية ذات العلاقة وبيان المواقف الإيجابية التي تحمي من الإشاعة .

٣ . ٦ . ١٣ مؤسسات الدولة المختلفة

يفضل أن يقتصر مجال مساهمتها في التحصين النفسي من الإشاعات من خلال سياسات ثابتة تعتمد نشر الحقائق والقوانين والإجراءات السليمة التي اتخذتها . ويمكن أن يتم ذلك بشكل يوفر المعلومات الضرورية للجمهور حسب طبيعة حدوثها وما تستند عليه من تعليمات وقوانين بشكل منتظم بحيث لا يحدث للقطاع في المعلومات أو عرض زائد وملفت للنظر في تقديمها مما يؤدي إلى حدوث التساؤل والتكهن حول الأسباب وراود ذلك . أن اتباع أسس ثابتة معلنة ومعروفة في تدفق المعلومات يساعد في بناء الثقة بعمل هذه المؤسسات والمعلومات الصادرة عنها ويؤدي إلى التحصين النفسي ضد الشائعات التي يمكن أن تثار حول عملها .

٣ . ٤ معالجة المعلومات

إن معالجة المعلومات تهدف إلى تجميع الإشاعات وتحليلها واتخاذ الرد المناسب حيالها . وهذا يحتاج إلى دقة وتنظيم ذي مستوى عال لضمان النجاح في تحقيق الهدف ، ويتم ذلك من خلال مراحل محددة هي :

٣ . ٤ . ١ مرحلة الجمع

يتم هنا جمع الإشاعات من خلال وسائل الإعلام والاتصال والمخبرين ، فقد يتم من خلال رصد وسائل الإعلام المعادية وتسجيلها وتحليل ما يرد فيها من إشاعات . كما يمكن أن يتم من خلال الاتصال بالهاتف أو الفاكس أو التلكس أو عبر البريد العادي أو السريع . ومن المهم هنا عدم الاعتماد فقط على الاتصال المباشر لان كثيراً من الصعوبات قد تبرز وتعيق وصول المعلومات وتفحصها والتأكد من وجود الإشاعات بالفعل .

٣ . ٤ . ٢ مرحلة التحليل

في هذه المرحلة يتم تحليل ما تنطوي عليه الإشاعات من حيث مضمونها واهدافها والجمهور المستهدف بها . وفي هذه المرحلة يجب اتباع الأساليب العلمية في الكشف والتحليل واختيار أنجح الأساليب والأدوار للدفاع ، حيث قد يصبح من الضروري استشارة ذوي الخبرة والاختصاص العلمي بالإضافة إلى الاطلاع على الوقائع ومراجعتها من خلال الاتصال بالجهات ذات العلاقة .

٣ . ٤ . ٣ عيادة الإشاعة

يطبق على الفرع الذي يقوم بالتحليل واقتراح الإجراءات المضادة لعيادة الإشاعة ، وهي تعمل وفق أسس علمية وبناء على أساليب عمل منظمة تتصف بالمرونة والموضوعية .

٣ . ٤ . ٤ مرشد تحليل الإشاعة

هناك قائمة من الأسئلة تعالج جوانب مختلفة حول الشائعات والإجابة على هذه الأسئلة ترشدنا إلى كيفية مقاومتها لأننا سوف نتعرف إلى أهدافها وإلى الأخطار التي يمكن أن تنشأ عن سريانها، وتتألف هذه القائمة من ستين سؤالاً هي:

- ١ - هل الإشاعة عبارة قابلة للتصديق تتعلق بموضوع معين؟ .
- ٢ - هل يفتقر الراوي والسامع إلى المعايير الدقيقة للثبوت من صحتها؟ .
- ٣ - هل يتوفر فيها الغموض والأهمية وأي العاملين أكثر بروزاً؟ .
- ٤ - على أي نحو تنطوي الإشاعة على سعبي وراء معنى؟ .
- ٥ - هل تقدم الإشاعة تفسيراً اقتصادياً مبسطاً لموقف بيئي انفعالي أو مربك؟ .
- ٦ - هل تعبر الإشاعة عن توتر داخلي؟ .
- ٧ - وهل يعد هذا التوتر في صميمه انفعالياً أو غير انفعالي؟ .
- ٨ - هل قوام التوتر: القلق أو العدائية، أو الرغبة، أو الاثم، أو الاستطلاع، أو غير ذلك من الحالات العقلية؟ .
- ٩ - هل تعتبر الإشاعة تبريراً لانفعال الراوي لا يستطيع أن يتقبله أو يعترف به بصورة صريحة؟ .
- ١٠ - ما الذي يجعل الإشاعة تتسم بالأهمية عند الراوي؟ .
- ١١ - من أية وجهة يؤدي تديد الإشاعة إلى التنفيس عند الإنسان؟ .
- ١٢ - ما هي عناصر الإقناع التي تنطوي عليها الإشاعة؟ .
- ١٣ - هل تنطوي الإشاعة على احتمالات الإسقاط المباشر أو المتمم؟ .

- ١٤ - هل تشبه الإشاعة أحلام اليقظة؟ وإن كان الأمر كذلك فكيف؟ .
- ١٥ - هل توفر الإشاعة مجالاً للتخلص من مشاعر الإثم؟ .
- ١٦ - هل تنطوي الإشاعة على العداة بشكل مزاح أو مداعبة؟ .
- ١٧ - هل تكسب الإشاعة قائلها منزلة ممتازة أثناء ترديده لها؟ .
- ١٨ - هل يحتمل أن يكون سردها من أجل ادخال السرور على صديق أو مجاملته؟ .
- ١٩ - هل يحتمل أن تكون الإشاعة من قبيل الدردشة؟ .
- ٢٠ - هل يمكن الكشف عن نواة الحقيقة التي يحتمل أن تكون الإشاعة قد نبعت منها؟ .
- ٢١ - هل هي إشاعة من إشاعات مركز التطلع؟ .
- ٢٢ - هل يحتمل ان يكون هناك خطأ في الإدراك في البداية؟ .
- ٢٣ - ما هي مراحل التفريخ الابتداعي «الغرس الخلاق»؟ .
- ٢٤ - هل يحتمل ان تنطوي الاشاعة على عملية تطوير تشكيلي؟ وإن كان الأمر كذلك فمن أي نوع؟ .
- ٢٥ - هل يحتمل ان تكون الإشاعة قد تعرضت للتحريف في الاسماء والتواريخ أو الأرقام أو الوقت؟ .
- ٢٦ - هل تحتفظ الإشاعة في طورها بنفس اللافتة أو المسرح؟ .
- ٢٧ - هل يحتمل أن يكون قد حدث تغيير أو انحراف تام لموضوع الإشاعة؟ .
- ٢٨ - هل تكشف الإشاعة عن عملية مسامرة الطرف الاجتماعي والوعظ الاخلاقي؟ .
- ٢٩ - ما الذي يبدو ان الإشاعة تنطوي عليه من أشكال الإشاعة بالنسبة إلى الثقافة؟

- ٣٠- هل تحمل الإشاعة طابع الأسورة؟ .
- ٣١- هل يمكن أن تتضمن الإشاعة قلباً للحقائق؟ .
- ٣٢- هل تنطوي الإشاعة على نزعة إلى التندر والملحة؟ .
- ٣٣- هل في ظروف سريان الإشاعة ما يفسر خصوبتها؟ .
- ٣٤- ما هي العناصر التي يمكن أن تكون قد تعرضت إلى عملية تسوية؟ .
- ٣٥- هل تحتفظ الإشاعة بألفاظ غريبة أو اشكال تعبيرية جامدة؟ .
- ٣٦- هل هناك عملية إبراز في صورة التكثير؟ .
- ٣٧- هل لعبت الحركة أو الحجم أو الرموز المألوفة دوراً في عملية الإبراز؟ .
- ٣٨- هل هناك عملية تجسيد ظاهري أو عملية تشخيص؟ .
- ٣٩- ما الذي يمكن أن تجده من مظاهر «الميل إلى الاغلاق»؟ .
- ٤٠- هل تتعلق الإشاعة بالأحداث الجارية؟ .
- ٤١- هل تضطلع الإشاعة بأقلمة زمنية للأحداث الماضية؟ .
- ٤٢- هل تعبر الإشاعة بصورة أساسية عن نزعات إلى الإشاعة من طبيعة عقلية غالية أم من طبيعة انفعالية غالية؟ .
- ٤٣- هل تخضع جميع التفاصيل للإشاعة بالنسبة إلى الموضوع الرئيسي؟ .
- ٤٤- هل حدث تكثيف للعناصر؟ .
- ٤٥- هل هناك ما يدل على الاسترسال الحسن في الإشاعة؟ .
- ٤٦- على أي نحو تتجلى الإشاعة بالنسبة إلى التوقع؟ .
- ٤٧- هل هناك اساعة بالنسبة إلى العادات اللغوية؟ .
- ٤٨- هل هنالك إشاعة بالنسبة إلى المصلحة الذاتية سواء كانت مهنية أو طبقية أو عرقية أو غير ذلك؟ .

- ٤٩ - هل هناك شساعة بالنسبة إلى الاحكام القبلية؟ .
- ٥٠ - هل من الممكن ان يستند أي جزء من الإشاعة إلى سوء فهم لفظي؟ .
- ٥١ - ما هي الدلالات التعبيرية المجازية للإشاعة؟ .
- ٥٢ - هل من الممكن أن تمثل الإشاعة انصهاراً للوجدانيات الانفعالية ومشاعر النفور؟ .
- ٥٣ - هل من المحتمل ان الإشاعة تنتقل في سلسلة إشاعات؟ من هم جمهور الإشاعة؟ ولماذا؟ .
- ٥٤ - هل ترجع قابلية الايحاء عند الناس بالنسبة لهذه الأقصوصة بالذات إلى أن عقولهم سطحية بسيطة أو إلى انها ثابتة وجامدة؟ .
- ٥٥ - ما هو تصنيف الإشاعة؟ هل تصنف في فئة الاشاعات المروعة، أم داقة الأسافين، أم الإشاعات الحاملة؟ ومن جهة أخرى هل تصنف على انها اشاعة زاحفة، أم مندفعة، أم غاطسة؟ .
- ٥٦ - هل من الممكن أن تكون الإشاعة جزءاً من حملة همس؟ .
- ٥٧ - ما علاقة الإشاعة- إن كان هناك علاقة بالأخبار أو بالصحافة ووسائل الإعلام بشكل عام؟ .
- ٥٨ - هل تحمل الاقصوصة لافته الإشاعة أم الحقيقة؟ أم تنتسب إلى مصدر مسؤول؟ وما الأمر المترتب على ذلك؟ .
- ٥٩ - ماذا يمكن أن تكون أفضل طريقة لدحضها؟ .
- ٦٠ - هل يحتمل أن الإشاعة تمثل مرحلة من المراحل الأربع في انتشار إشاعة الأزيمة؟ .

٣ . ٥ جماهير الإشاعة

بالرغم من أن الإشاعة قد تستهدف المجتمع كاملاً ضمن برنامج منظم من قبل العدو إلا أن لكل إشاعة جمهورها المستهدف بشكل مباشر . وهذا الجمهور تجمعه خصائص وروابط مشتركة تتمثل في مصالح محددة تشكل المحور الذي تخاطبه الإشاعة . ومن هذه الجماعات مثلاً التجار والمستوردون والمزارعون والعمال والطلاب والنساء العاملات ، ورواد الأندية ، أو الجنود والمتقاعدون وغيرهم ، وقد لوحظ أن الإشاعة تمثل عاملاً مشتركاً بين الجمهور المستهدف بحيث يؤدي إلى التأثير على الجمهور بالكامل . وهنا يجب أن لا تتوقع أن يتأثر كافة أعضاء الجمهور المستهدف بالإشاعة بنفس الدرجة فالبعض قد يقنع بها في حين أن البعض الآخر قد يضعها موضع الشك وقد نجد من يرفضها أو يهاجمها من بين الجمهور وقد لوحظ أن الأفراد الأكثر حركة بين الجمهور هم الأكثر ترديداً واقتناعاً بالإشاعات في حين إن الأفراد المنعزلين نسبياً أقل تهيؤاً للإشاعة . وكلما ازدادت الروابط بين أفراد الجمهور وتوثقت عرى الصداقة بينهم كلما ازداد ترديد الإشاعة بينهم .

٣ . ٦ فئات مرددي الإشاعات

- ١ - الأفراد المنفتحون للإيحاء أي الذين يصدقون دون أن يتأكدوا من توفر الأدلة من الأمين أو شبه الأمين .
- ٢ - ضعاف العقول أي ذوي درجات الذكاء المنخفضة .
- ٣ - السيكوباتيون الذين يرتكبون الأخطاء باستمرار ولا يردعهم العقاب .
- ٤ - المرضى النفسيون .

- ٥ - مدمنو الكحول والمخدرات .
- ٦ - المصابون بأمراض أو حوادث أدت إلى ضعف في الجهاز العصبي .
- ٧ - كثير و التنقل من مكان إلى آخر ومن عمل إلى آخر .
- ٨ - الأفراد ذوي الطلاقة اللغوية التي يستخدمونها بإسراف في تقديم انفسهم ويتحدثون عن أفكارهم ومشاعرهم دون تردد .
- ٩ - الأفراد الذين يظهرون ولعاً بمتابعة الأخبار والتطورات .

٣ . ٧ تحديد الإجراءات وتنفيذها

- إن اختيار الإجراء المناسب يتطلب مراعاة أمور عدة منها :
- ١ - طبيعة ونوعية الإشاعة : أهدافها وأخطارها والجهات التي تقف وراءها والآثار القريبة والبعيدة بها .
 - ٢ - طبيعة الجمهور حسب حجم ومستوى الجمهور وخصائصه يمكن اختيار الإجراء الأكثر ملاءمة .
 - ٣ - السياسة العامة للبلد : والتي قد تفضل أو لا تفضل الكشف عن معلومات أو تفاصيل أو مهاجمة أو مهادنة جهة أو أخرى .
 - ٤ - الوسائل التي يمكن استخدامها : الوسائل الأكثر ملاءمة فقد تتفاوت أفضلية الوسائل حسب المتغيرات ذات العلاقة .
 - ٥ - الآثار الجانبية المحتملة : قد يتم اختيار إجراء أقل فاعلية بدل إجراء أكثر فاعلية لتجنب الآثار الجانبية غير المرغوبة أو التي لا يمكن السيطرة عليها .
 - ٦ - الأسلوب الذي يمكن اتباعه : يمكن اتباع الأسلوب المباشر أو غير المباشر في الرد على الإشاعات وحماية الجمهور من أخطارها .

إن اختيار إجراءات الرد يجب أن يتم بناء على أسس موضوعية علمية بحيث يكون فعالاً في تحقيق الهدف من اتخاذه . فإجراءات الرد قد تكون ذات أهداف مختلفة متفاوتة تتعامل مع جوانب محددة ولكن الخطة العامة للتحصين والدفاع يجب أن تكون شاملة متكاملة بحيث لا تترك أية ثغرات أو استثناءات مهمة أو غير محسوب حسابها .

٣ . ٨ التغذية الراجعة

تمثل التغذية الراجعة عنصراً مهماً من عناصر الأداء إذ أنها تتيح للجهاز المسؤول عن مقاومة الإشاعات فرصة التطوير والتقدم في عمله . فمن خلال الحصول على معلومات عن أثر الإجراءات التي اتخذت ومدى ما حققته من نجاح أو فشل يمكن لإدارة الجهاز العامل تصحيح الأخطاء وتعديل الخطط أو الأساليب واختيار الأهداف بما يحقق النجاح . ويمكن الحصول على معلومات التغذية الراجعة من خلال مصادر الجمع التي تجمع الإشاعات وترصدها وتزود المركز بها . وهنا يجب أن لا نتوقع نتائج واضحة وضوح الشمس ، فحال العمل هنا غير مضبوط كما أنه ذو متغيرات كثيرة تصعب السيطرة عليها أو حصرها بشكل دقيق لذا فإن مقدار النجاح وآثاره المباشرة وغير المباشرة لا يمكن تقديرها بشكل دقيق تماماً وإنما يكفي بتقديرها بشكل ذي مستوى مقبول من الدقة .

٣ . ٩ استراتيجيات التحصين والدفاع

ينطوي التحصين من اخطار الإشاعات على نشر الوعي بين الجمهور حول اخطارها واهداف مرسلها ، وزيادة الثقة بما تقدمه لجهات ذات العلاقة في الدولة من معلومات وبيانات ويتم ذلك من خلال اطلاع الجمهور على

حقيقة ما يجري في الوقت المناسب ، وعلى الجوانب القانونية والمنطقية التي استندت إليها خطط الدولة وإجراءاتها .

إن ثقة الجمهور العالية بالعدالة والمساواة تشكل حاجزاً صلباً في وجه الإشاعات من الصعب إقامته وقت الأزمة وتحت الضغط ، اذ لا بد من التحضير له مسبقاً عبر خطط ثابتة طويلة الأجل ، تجري متابعتها والتأكيد عليها باستمرار من خلال استغلال الوقائع المدركة الواضحة التي لا تشوبها شائبة .

وفي نفس الوقت اظهر الأطراف التي يتوقع أن تكون مصدراً للشائعات كجهات ذات اهداف غير سليمة ومخططات مشبوهة لا يمكن الثقة بها . فالتحصين هنا ينطوي على جانبين الأول منها وقائي يعمل من خلال بناء الثقة لدى الجمهور بالدولة ومؤسساتها ، والثاني هجومي يهاجم مصادر الإشاعات وينزع ثقة الجمهور بها وبما تقدم من إشاعات ، أما مقاومة الإشاعات والدفاع عن الجمهور من أخطارها فتحدث غالباً عندما يتعرض الجمهور لهذه الإشاعات . وقد يتضمن ذلك تقديم البيانات والحقائق والتأكيد على القوانين وبيان الأهداف المشروعة لما تقوم به الدولة . وكذلك تكثيف الدعاية المضادة بطرق واساليب متنوعة بحيث تبطل مفعول الإشاعات وتمنع آثارها الضارة .

ويمكن اتباع الاستراتيجيات التالية :

التعريف بمصادر الإشاعات وأهدافها : بيان المخاطر القريبة والبعيدة المباشرة وغير المباشرة ، كشف مصادر الإشاعة ودلالاتها ، وارتباطاتها بغيرها من الجهات الأجنبية أو المعادية . ويمكن هنا اللجوء إلى الاستشهاد في الاحداث التاريخية المشابهة وإلى الأهداف المعلنة لمصادر الإشاعة كما وردت

في بياناتها أو إعلاناتها ودعاياتها سواء تم ذلك بوسائل إعلامها الخاصة أو من خلال وسائل الإعلام المحايدة، إضافة وسائل الإعلام الوطنية. وهذا الافتراض يقوم على اعتبار إن الجهات المعنية بالجمع والتوثيق والتصنيف تتابع بدقة كل ما يصدر عن مرسلي الإشاعات وله علاقة بالموضوع خلال فترة طويلة.

٣ . ١٠ التعريف بجماهير الإشاعات

هنا يجب أن يتم تقديم الجمهور المستهدف بالإشاعة بشكل إيجابي وإبرازه على أنه عاقل ومستفهم و وطني ومخلص . وإن الإشاعات ومرسليها يستهترون بهذا الجمهور الطيب الذي سوف يفضّل الإشاعات والمخططات المعادية والمشبوهة .

وهنا يمكن أن يتم إبراز إيجابيات الجمهور المستهدف ومساهماته من خلال وقائع مؤكدة معروفة من جهة ومن جهة أخرى يجب العمل على تظمين هذا الجمهور .

وابعاد الشعور بالخطر عنه والتأكيد على مبدأ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص أمام أبناء المجتمع دون محاباة أو تحيز . وفي بعض الأحيان يجب تقديم الحقائق والبيانات للجمهور كي لا يتوقع تغييراً لا يمكن أن يحدث لان الامكانيات لا تساعد على ذلك في هذه الظروف . ان الاستناد إلى البيانات الدقيقة والوقائع المعروفة واشراك الرموز الاجتماعية واصحاب الخبرة بالاضافة إلى المسؤولين يمكن أن تشكل درعاً واقياً من أخطار الإشاعات .

٣ . ١١ التعريف بمروجي الإشاعات

يقدم مروجو الإشاعات هنا بصورة سلبية كأن يكونوا افراداً ساذجين أو ذوي قدرات ضعيفة لا تساعدهم على تمييز الحق من الباطل مما يؤدي إلى وقوعهم ضحية اصحاب الأهداف الشريرة أو المشبوهة فيعملون ضد وطنهم دون أن يدركوا الضرر الذي يتسببون به . ويمكن إبرازهم كذلك أشخاصاً فاشلين يعانون من مشاكل شخصية واجتماعية يحاولون أن يتغلبوا على مشاكلهم أو يتستروا عليها بأساليب لا تنفعهم ولكنها تجلب الضرر للآخرين . إن تقديم الأمثلة الحية لمروجي الإشاعات الذين لا يمكن الثقة بهم وبيان الحقائق المتعلقة بهم ورأي الخبراء والمختصين هذه الأمثلة أو الحالات بالإضافة إلى الدعوة إلى الانتباه والحذر من تقبل الإشاعات وترديدها . يمكن أن تساعد في جانبيين الأول منهما عدم الإقبال على ترديد الإشاعات خشية خروج المستقبلين بصورة سلبية عن مردود الإشاعة والثاني اتخاذ جانب الحذر والشك من قبل الجمهور تجاه ما يتداوله الناس وخصوصاً من أولئك الأشخاص الذين لا نعرفهم جيداً أو الذين نعرف أن لديهم مشكلات أو خصائص تضعف الثقة بهم .

٣ . ١٢ التعريف بالحقائق

تقدم الأحداث أو الحقائق بالطريقة التي تلاقي قبولاً من الجمهور بدون مبالغة أو تهويل أو وعود لا يمكن تحقيقها . كما يجب أن نكون انتقائيين فنختار الأمثلة والوقائع التي لا تؤدي إلى آثار جانبية ، وتلك التي يسهل تقبلها والاطمئنان لها ، أما تلك التي يمكن أن تؤدي إلى آثار جانبية كأن تغضب فئات من المجتمع أو يصعب إثبات حقيقتها فيجب عدم تقديمها أو

على الأقل عدم الدخول في التفاصيل المثيرة والبقاء على حدود العموميات فقط .

٣ . ١٣ التعريف بتوابع السلوك

إن السلوك الإنساني هادف بطبيعته وهو يهدف إلى الحصول على التعزيز والمكافآت وتجنب التعرض إلى الألم والمعاناة . لذا فإن التعريف بما نحصل عليه نتيجة مقاومة الشائعات والتصدي لها وعدم ترديدها ، يمكن أن يؤدي إلى إقبال وتطوع الكثير من المواطنين للمساعدة في ذلك .

كما أن التعريف بالأخطار والسلبيات التي قد تلحق بمرردي الإشاعات يمكن أن تؤدي إلى إحجام الكثير من المواطنين عن ترديدها إلا في أضيق الحالات أو عدم ترديدها نهائياً مما يحد من انتشارها .

إن التعريف بالتوابع هنا يمكن أن يأخذ الطابع السيكولوجي كالشعور بوخز الضمير وارتكاب الإثم ويمكن أن يأخذ شكلاً اجتماعياً كأن ينظر إلى الفرد على أنه شاذ وغير طبيعي اذا ردد الشائعات ويمكن أن يكون دينياً يجلب رضى الله وغفرانه أو غضبه مما يؤثر على مصير الإنسان في الآخرة . ويمكن أن تكون التوابع مرتبطة بالدولة من خلال التكريم والتقدير لمن يساهم في خطط التحصين ومقاومة الإشاعات . واحتمال التهديد من حرمان المكاسب أو التعزيز لأولئك الذين يرددون الإشاعات . وهنا يجب عدم اللجوء إلى الاساليب العقابية إلا في اضيق الحالات وتجاه الأفراد ذوي التأثير البالغ في المراكز أو في المجالات المؤثرة في الجماهير الذين ينهجون خطأً معادياً لا يتراجعون عنه .

٣ . ١٤ اختيار الأسلوب المناسب

يمكن اتباع أكثر من أسلوب للرد على الشائعات ومقاومتها ويعتمد اختيار الأسلوب على طبيعة الموقف والمتغيرات أو العوامل ذات العلاقة . وبشكل عام يمكن اتباع واحد أو أكثر من الأسباب التالية :

٣ . ١٥ الأسلوب المباشر

ويتضمن مهاجمة الشائعات مباشرة وتفنيدها وبيان بطلانها ، وكشف الأهداف المعادية أو الساذجة لمطلقها أو مردديها . وقد تبرز هنا البيانات والصور والقوانين والمخططات والآثار الملموسة ، كما تبرز الانجازات وتبين المحددات والعوائق في سياق من الدعاية المنظمة المتكاملة التي تستخدم الوسائل والأدوات والمواد المناسبة للموقف وهنا يجب أن نحذر من أن الاسلوب المباشر قد يؤدي إلى زيادة في ترديد الإشاعات ، فإذا كانت الحملة التي تقوم بها مقنعة وناجحة فإن هذا التردد لا يكون كبير الضرر بل انه قد يكون مؤقتاً ويشير حملة معادية للإشاعات . أما إذا لم تتمكن الحملة الدعائية من إحداث الأثر الإيجابي المطلوب لدى الجمهور فإن الآثار قد تكون سلبية .

٣ . ١٦ الأسلوب غير المباشر

هنا لا تهاجم الإشاعات مباشرة ولكن يتم العمل على رفع مستوى وعي وثقة الجمهور بالدولة ومؤسساتها . والعمل على إشاعة روح العدالة والمساواة والتمسك بحقوق الإنسان من خلال تقديم الأمثلة والشواهد ذات العلاقة . وبنفس الوقت يتم التحذير من خطورة الجهات ذات الأهداف

المعادية أو الأنانية الضيقة أو تلك التي لها ولايات أجنبية أو خارجية .
وضرورة عدم السماح للآخرين بمعاملة المواطن بسذاجة والاستهانة بوعيه
ومواطنته وقدراته العقلية والعلمية . أن نشر المعلومات والحقائق حول طبيعة
المرحلة أو الظروف السائدة أو المتوقعة كثيراً ما يبرز الإجراءات التي يتم
اتخاذها مما يزيل الغموض الذي يساعد في انتشار الإشاعات كما يتم إبراز
الانجازات والتضحيات وصعوبة الظروف المضادة واهمية النجاح في
مقاومتها والتصدي لها . كما تتم الإشارة إلى الأهداف والخطط المستقبلية
التي تؤدي إلى تحسن الأحوال .

٣ . ١٧ أسلوب المحايد

يتم القيام بالحملة المضادة هنا بالاستعانة بالوسائل الإعلامية
والمؤسسات التي لا تتبع جهات خارجية ، كأن تكون مؤسسات أجنبية أو
حليفة أو دولية أو خبراء محايدين . وهذه الجهات يمكن أن يتقبل الجمهور
ما تطرحه دون مقاومة تذكر وذلك أما لانتفاء المصلحة ، أو لانتفاء سيطرة
الدولة أو علاقاتها المؤثرة من وجهة نظر الجمهور . ومن أمثلة ذلك شبكات
المعلومات ، المحطات الفضائية ، الصحافة العالمية ، الشركات العالمية ،
المؤسسات الدولية ، الخبراء الدوليون وغيرهم .

بغض النظر عن الأسلوب فيمكن للدعاية المضادة أن توظف كثيراً من
المواد في مجال الفن والصحافة والإعلام والنشر ووسائل الرصد
والتجسس . كما يمكن الاستفادة من الخبراء والمختصين سواء من خلال
الاستشارات أو المقابلات ومخاطبة الجمهور بشكل مباشر أو غير مباشر .

الخاتمة

إن الإشاعة خطر يهدد تماسك المجتمع وأمنه واستقراره ويلحق الضرر بمخططاته واهدافه . ويمكن أن تأتي بأشكال مختلفة وعبر وسائل مختلفة، أن التصدي لها ليس بالعمل السهل وذلك لطبيعة سريانها واهدافها وجمهورها، لذلك يجب التعامل معها بحذر شديد وبخطى علمية مدروسة جيداً.

إن الإشاعة لا تستهدف جهة أو شخصاً بحد ذاته فقط وأن بدت كذلك، أنها خطر على المجتمع بشكل عام وأن مسؤولية التصدي لها يجب أن تتم من قبل الجميع في المجتمع، كل حسب مجاله وعلاقته ضمن مخطط منظم يتيح العمل الفعال واستخدام الوسائل المناسبة. أن التخطيط والمتابعة والتغذية الراجعة جوانب اساسية في عملية التحصين ضد الإشاعات ومقاومتها.

المراجع

أولاً: المراجع العربية

ابونوار، معن (١٩٧١)، الدولة في السلم والحرب، مطبعة القوات المسلحة الأردنية.

أولبورت، جوردان وبوتسمان، ليو (١٩٦٤) سيكولوجية الإشاعة، ترجمة صلاح محييمر وعبد مخابرات، دار المعرفة المصرية.

الدباغ، مصطفى (١٩٨٥)، الحرب النفسية، مطبعة القوات المسلحة الأردنية. ربيع، حامد (١٩٨٩)، الحرب النفسية في المنطقة العربية، دار واسط، بغداد.

زهران، حامد (١٩٧٧)، علم النفس الاجتماعي، عالم الكتب.

الشرعة، حسين (١٩٩٤)، الحرب النفسية، أبحاث اليرموك.

فرج، عبداللطيف، وعطية، عز الدين (١٩٨٧)، علم النفس العسكري، دار الشروق، جدة.

كلاوزفيتز، فون، ترجمة ديري، اكرم الأيوبي هيثم (١٩٧٤)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت.

الكيلاني، وليد (١٩٧٥)، الحرب النفسية بين الكلمة والطلقة، المؤسسة الصحفية الأردنية، الرأي، عمان.

ياسين، السيد (١٩٩٣)، الشخصية العربية بين صورة الذات ومفهوم الآخر، مكتبة مدبولي، القاهرة.

ثانياً: المراجع الأجنبية

Boron.Alobert and Byme, Donn, (1994), Social Psychology
all and Bacon Massachusetts.

Gray, Sanley, J.(1954) Psychology Applied to Human Affairs,
Mcgraw-Hill, New York.

أحكام الشائعات في القانون العقابي المقارن

العميد د. علي حسن الشرفي

أحكام الشائعات في القانون العقابي المقارن

المقدمة

إن أساليب الصراع بين بني الإنسان قد تعددت أصنافها وتنوعت أشكالها، إذ استخدم الإنسان ضد أخيه الإنسان ما أمكنه من وسائل حرب وأعمال كيد اتخذت هيئة المواجهات العنيفة المعتمدة على السلاح، أو هيئة المخادعات والحيل المعتمدة على الأقوال الكاذبة والأعمال المموهة.

وقد كانت أساليب نشر الشائعات وترويجها في ظروف معينة وبطرق محددة هي إحدى طرق الحرب التي حظيت باهتمام الدول والجامعات في صراعها مع الدول والجامعات الأخرى^(١).

واللجوء إلى الشائعات هو أسلوب مكر يحتاج إلى مواجهات تعتمد على الذكاء والخبرة، وتقوم على الأسلوب العلمي والسند القانوني.

وميدان حرب الشائعات هو ميدان متسع يمتد لشم كل مناحي الحياة، فهو يمتد إلى جوانب الحياة السياسية والاقتصادي والعسكرية والأمنية والاجتماعية، ولذا كان التصدي لها بالمواجهة نوعاً من الدفاع عن مصالح الأمة العامة منها والخاصة.

ولخطورة الشائعات وعظم شرها فقد أشارت إليها آيات القرآن الكريم محذرة من مخاطرها على الجماعة المسلمة، وموضحة ضررها على المجتمع المسلم، سواء كان ذلك على الصعيد الحربي أو الاجتماعي أو الأمني.

(١) يراجع بتوسع: كتاب الحرب الإذاعية، تأليف فؤاد بن حالة، ترجمة انشراح الشال، دار نهر النيل، مصر، الطبعة الثانية، ١٩٨٩م، ص ٥٦.

ففي الميدان الحربي كانت الإشارة إلى خبث المنافقين وسعيهم بالإشاعة عند الخروج للمعركة بقصد التخذيل وإحداث الاضطراب والفتنة ولكن الله سلم .

قال الله تعالى : ﴿ لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعِفُوا خِلَالَكُمْ يَنْغُونَكُمْ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ (٤٧) ﴿ (التوبة ، ٤٧) .

وفيها إشارة إلى صنيع المنافقين بالإشاعة المخذلة الداعية للفتنة ، مما يضاعف التخذيل والتشكيك والإثارة التي يتسللون من خلالها إلى الصف المسلم بقصد إحداث الفتنة ، ومما يضاعف الأثر الضار الذي تحدثه إشاعاتهم أن في الصف المسلم من يصغي لهم ، ويسمع قولهم ، ويتأثر بإشاعاتهم خاصة في زمن الشدة والخوف^(١) .

وعلى المستوى الاجتماعي يذكرنا القرآن بصنيع المنافقين الذين أحبوا إشاعة خبر الفاحشة ليألفها الناس فيقعوا فيها فيقول : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١٩) ﴿ (النور ، ١٩) .

وعلى المستوى الأمني يضع القرآن الكريم قاعدة لنقل الأخبار وتداولها تداولاً سليماً ، ويعيب على من يخالف تلك القاعدة فيقول جل جلاله ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُ... ﴾ (٨٣) ﴿ (النساء ، ٨٣) . وفي ذلك إعابة لأسلوب الإذاعة والنشر غير المتبصر الذي قد يكون إشاعة ضارة تحدث

(١) يراجع سيد قطب ، في ظلال القرآن ، دار الشروق ، بيروت ، الطبعة العاشرة ، ١٤٠٠هـ ، ١٩٨٠م ، المجلد الثالث ، ص ١٦٦٣ .

بليلة وإضطرابا، وإرشاد إلى الأسلوب الصحيح في النشر والإذاعة والتداول^(١).

ومن أجل هذا كله لزم التنبيه إلى خطر الشائعات ووجب التوجيه إلى مكافحتها والتصدي لها.

ومن أساليب مواجهة الشائعات وطرق مكافحتها الكشف عن حكمها في النظم القانونية، إذ أن بيان الحكم يحدد الفيصل بين ما كان منها محرما فيمنع ويعاقب فاعلة وما كان منها مباحا فيؤذن به أو يطلب.

ونحن في هذا سوف نحاول الكشف عن أحكام الشائعات، في النظم القانونية العربية، موضحين:

أولا: معنى الشائعات التي نسعى إلى بيان حكمها.

ثانياً: الأركان والعناصر التي بتوافرها يسبغ الوصف القانوني على أعمال الشائعات.

ثالثاً: الجزاءات المقررة على مقترفي تلك الأعمال.

٤ . ١ المعنى العام والمعنى الخاص للشائعة

الشائعة من الشيعوع الذي يعني الانتشار غير المحدد، نقول شاع الأمر، وشاع الذعر، وشاع الأثر، وشاع الخير، جاء في المعجم: شاع الخبر في الناس يشيع شيعاً وشيعنا فهو شائع إذا انتشر وافترق، وأشاعة: أطاره وأظهره، وقولهم: هذا خبر شائع وقد شاع في الناس: أي اتصل بكل

(١) في ظلال القرآن، سيد قطب، المرجع السابق، المجلد الثالث، ص ٧٣٢.

واحد فاستوى علم الناس به ولم يكن علمه عند بعضهم دون بعض ،
والشائعة : الأخبار المنتشرة^(١) .

وفي مجال المخاطبات تعني شيوع الخبر وانتشاره ، أي خروجه عن
حدود السرية والكتمان إلى حدود العلنية والذيع ، وذلك بتداوله علنا عبر
وسائل التخاطب اللفظي أو الكتابي أو الرمزي .

غير أن هذا المعنى العام قد خصص حتى صار للفظ «شائعة» معنى
اصطلاحي يضيق كثيرا عن المعنى العام المذكور آنفاً ، وذلك باشتراط أو
أوصاف أو أحوال محددة .

فخصص من حيث الثبوت ، إذ اصطلح على أن الشائعة هي الخبر
المختلق كلياً أو جزئياً^(٢) ، الذي ليس عليه دليل ولا برهان^(٣) ، وهذا يعني
أن الشائعة هي - في الغالب - ما كان على خلاف الحقيقة ، فتكون غالباً رديفاً
للكذب .

ثم خصص من حيث الحكم ، إذ اقتصرَت الشائعة على الخبر المستهدف
نتائج غير مشروعة ، ولذا فعادة ما ينظر إلى الشائعة بأنها حرب نفسية
تستهدف معنويات الأمة ، ومن أجل ذلك اعتبرت الشائعة مشكلة تستوجب
المواجهة .

(١) لسان العرب لابن منظور ، دار المعارف ، مصر ، ج ٤ ، ص ٢٣٧٨ ، والمعجم
الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، مصر ، الطبعة الثالثة ، الجزء الأول ، ص ٥٢٣ .
(٢) محمد عثمان الخشت ، الشائعات وكلام الناس ، مكتبة ابن سينا ، ١٩٩٦ م ، ص ١١ .
(٣) المرجع السابق ، ص ١١ - ١٣ .

ونحن هنا قبل أن ننظر إلى الشائعة بهذا التخصيص ، أي قبل أن نصفها بأنها عمل إجرامي وفق معايير القانون الجنائي ، لا بد أن نقوم بوضع تعريف محدد لها ييسر دراستها دراسة قانونية تستظهر شئونها وأوصافها التي يصاغ على مقتضاها الوصف القانوني ، ونحن عند وضع التعريف لا بد أن نستصحب المعنى الخاص للشائعة ، ذلك المعنى الذي خلصنا إليه آنفاً باعتباره معنى إصطلاحياً .

٤ . ٢ تعريف الشائعة محل الدراسة

أخذاً بالمعنى الخاص للفظ الشائعة يمكن ذكر بعض التعريفات التي ذكرها الباحثون ، ومن ذلك : الشائعة هو خبر مدسوس كلياً أو جزئياً ، وينتقل شفها أو عبر وسائل الإعلام دون أن يرافقه أي دليل أو برهان ، ويقصد به تحطيم المعنويات ^(١) .

ومن الواضح أن هذا التعريف يشتمل على ألفاظ تضيق بالمعنى عن المقصود منه ، فوصف الشائعة بالخبر المدسوس فيه تضيق ، ووصف طريقة انتقاله فيه تضيق كذلك ثم تحديد هدفه بتحطيم المعنويات تضيق آخر ، فقد تكون الشائعة قائمة على خبر صادق ولكن يساء استخدامه لتحقيق هدف ضار ، وقد تنتقل الشائعة بغير المشافهة وبغير وسائل الإعلام بمفهومها المعتاد وقد لا تستهدف الشائعة تحطيم المعنويات وإنما إثارة الأحقاد وزرع بذور الشقاق والفتنة .

وقد وضع بعض الباحثين تعريفاً آخر أوسع من سابقه فقال : « الشائعة

(١) محمد عثمان الخشت ، الشائعات وكلام الناس ، مكتبة ابن سينا ، ١٩٩٦م ، ص ١١ .

هي الترويج لخبر مختلق لا أساس له من الواقع، أو تعمد المبالغة أو التهويل أو التشويه في سرد خبر فيه جانب ضئيل من الحقيقة، وذلك بهدف التأثير النفسي على الرأي العام المحلي أو الإقليمي أو الدولي تحقيقاً لأهداف سياسية أو اقتصادية أو عسكرية على نطاق دولة أو عدة دول أو النظام العالمي بأكمله»^(١). هذا وقد ذكر بعض الباحثين تعريفاً مطولاً يكاد يكون شرحاً لمعاني المصطلح المعرف فقال: إن الشائعة هي «رواية مصطنعة عن شخص أو جماعة أو دولة يتم تداولها شفهاياً أو إعلامياً، وهي مطروحة لكي يصدقها الجمهور، دون أن تتضمن مصادرها، ودون أن تقدم دلائل مؤكدة على كونها واقعية وبعضها يشتمل على نواة من الحقيقة، ولكن معظمها مختلق، ودوافعها إما أن تكون نفسية أو سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية، وأهدافها غالباً سلبية، وتعرض أثناء تداولها لتحريف بالزيادة والنقصان غير أن معدل الزيادة أكبر من معدل النقصان»^(٢).

ونلاحظ في هذا التعريف المطول حرصاً واضحاً على بيان كافة المسائل المتعلقة بالموضوع المعرف، ونحن إذا أردنا وضع تعريف محدد مختصر للشائعة في معناها الإصلاحي فإننا يمكن القول بأنها «الخبر المثير المتعمد المستهدف نتائج ضارة».

فإذا أردنا بعد ذلك وصف هذا الخبر وصفناه بأنه كاذب أو مبالغ فيه أو مغرض أو معاقب عليه، باعتبار أن هذه الأوصاف ليست من لوازم الشائعة في حد ذاتها، ولكن من شروط المؤاخذة عليها.

(١) أحمد نوفل، الحرب النفسية، الكتاب الأول، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الأردن، ١٩٨٩م.

(٢) محمد عثمان الخشت، المرجع السابق، ص ١٢-١٣.

٤ . ٣ . تقسيم الدراسة

إن دراسة الأحكام القانونية الخاصة بالجريمة - أي جريمة - يوجب بيان أمرين :

الأول : الأركان التي تقوم عليها تلك الجريمة .

الثاني : العقوبة المقررة لتلك الجريمة .

وفي الأركان يتم تحديد الضوابط التي قام عليها الوصف القانوني للجريمة وذلك يوجب بيان مختلف العناصر والشروط والأوصاف التي حددها النص القانوني المنشئ للجريمة ، سواء في ذلك ما حدده صراحة أو ما اقتضاه ضمناً . وفي العقوبة يتم تحديد أنواع ومقادير الجزاءات المقررة للجاني ، وتحديد الأسباب الموجبة - أو المجيزة - للتشديد^(١) . أو التخفيف^(٢) ، ومن ثم فإننا في بياننا لأحكام الشائعات في النظم القانونية العقابية في البلاد العربية نحتاج إلى بيان هذين الأمرين ، جاعلين ذلك البيان في مطلبين متعاقبين على النحو التالي :

٤ . ٣ . ١ أركان الجريمة

تقوم جريمة الشائعات على أركان ثلاثة هي :

الركن الشرعي : الذي يعني النصوص المحددة للجريمة ، والمبينة لعقوباتها .

(١) نحيل من يريد الاستزادة من الأحكام المتعلقة بأسباب التشديد إلى كتاب هشام أوب الفتوح ، النظرية العامة للظروف المشددة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٢ م .
(٢) ونحيل من يريد الاستزادة من أحكام الظروف المخففة إلى كتاب أستاذنا حسين عبيد ، النظرية العامة للظروف المخففة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٧٠ م .

الركن المادي : الذي يقوم على فعل الإذاعة والنشر والأخبار، وعلى نتيجة مفترضة هي الإضرار بمصالح معينة محمية بنصوص الشرع والقانون .

الركن المعنوي : الذي يتخذ صورة القصد الجنائي .

وهذا التقسيم الثلاثي للأركان التي تقوم عليها جريمة الشائعات هو تطبيق للأركان العامة للجريمة بصفة عامة، وذلك بحسب المذهب الغالب في فقه القانون، والأصل أن تكون إلى جانب الأركان العامة أركان خاصة بكل جريمة على حدة، تناسب طبيعتها وتسهل التعرف عليها، وتميزها عن سواها مما يشتهر بها من الجرائم، وفي جريمة نشر وترويج الشائعات يمكن الكشف عن أركان خاصة بها تضاف إلى الأركان العامة المشار إليها، وأهمها: موضوع الجريمة، أي المحل الذي تنال منه هذه الجريمة، أو المصلحة التي توقع هذه الجريمة أضراراً بها، وكذلك صفة الجاني الذي يقارن هذه الجريمة^(١).

ولكننا لم نميز هذين الأمرين بدراسة خاصة على أنهما من أركان هذه الجريمة، وقد منعنا من ذلك ما شاهدنا من اختلاف في مذاهب القوانين العربية بشأن هذين الأمرين، إذ لم تتفق القوانين العربية على تحديد موضوع واحد أو موضوعات محددة لجريمة نشر الشائعات، كما أنها لم تتفق على وضع وصف محدد للجاني الذي نسب إليه هذه الجريمة، ولذلك فقد تناولنا هذين الأمرين ضمن مكونات الأركان العامة الأساسية بحسب البيان السابق، أو تعرضنا لهما عند بيان العقوبة المقررة لهذه الجريمة. وعليه فقد

(١) ويسمى بعض الشراح هذين الأمرين بالركن المفترض، أحمد فتحي سرور، المرجع السابق، ص ٢٥٦.

أثرنا بيان أركان هذه الجريمة وفق نموذج الأركان العامة للجرائم ومن ثم فإننا سوف ندرس أركان جريمة الشائعات في حدود التقسيم الثلاثي المشار إليه آنفاً، جاعلين لكل قسم منها فرعاً خاصاً، وذلك على النحو التالي :

٤ . ٣ . ١ . ١ . الركن الشرعي لجريمة الشائعات

إن وصف الإشاعة بأنها جريمة يعني أن نصوص الشرع والقانون قد وضعت لها حكماً محدداً هو حكم الحرمة، إذ «لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص شرعي أو قانوني»^(١). والحديث في الركن الشرعي لهذه الجريمة يوجب بيان الأمور الآتية :

- ١- حصر النصوص المبينة لأحكام هذه الجريمة في القوانين العربية .
- ٢- بيان حدود التحريم وحالات الإباحة .
- ٣- بيان العلة التي من أجلها وضعت هذه النصوص وذلك على النحو التالي :

أولاً : حصر النصوص المبينة لأحكام هذه الجريمة

لقد اهتمت القوانين العربية بأحكام الشائعات فوضعت لمواجهةها النصوص العقابية المفصلة، ووضحت الأحكام وبينت الجزاءات وقد سلكت تلك القوانين في ذلك أساليب شتى تظهر باستعراض تلك النصوص المدونة في تلك القوانين وذلك على النحو التالي :

(١) المادة رقم ٤٦ ، من دستور الجمهورية اليمنية، وفي معناها نص المادة رقم ٢ من قانون الجرائم والعقوبات اليمني .

١- قانون الجرائم والعقوبات اليمني

جاء الحديث عن أحكام الشائعات في مواضيع ثلاثة هي :

أ- الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي^(١).

تحت عنوان : إضعاف قوة الدفاع .

م/ ١٢٦ : يعاقب بالإعدام كل من تعمد ارتكاب فعل بقصد إضعاف القوات المسلحة بأن : أذاع خبراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو عمد إلى دعاية مثيرة، وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد، أو العمليات الحربية للقوات المسلحة أو إثارة الفرع بين الناس أو إضعاف الروح المعنوية في الشعب .

ب - الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي^(٢).

تحت عنوان : (إذاعة أخبار بغرض تكدير الأمن العام).

(١) نظم قانون العقوبات بالحبس اليمني رقم (٣) لسنة ١٩٧٦ م، الذي صدر في عدن فيما كان يعرف بجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية سابقاً (قبل الوحدة اليمنية) أحكام هذه الجريمة تحت عنوان «الجرائم ضد الدولة والشعب»، واعتبرها من جرائم الخيانة، وذلك إلى المادة رقم (١٠٨)، كما نظمها القانون اليمني رقم ١٥ لسنة ١٩٧٥ م المسمى قانون العقوبات العسكري تحت إسم الجرائم التي تقع على أمن الدولة الخارجي، وتحت عنوان «النيل من هيبة الدولة ومن الشعور القومي» وذلك في المواد من (١٣٠-١٣٢).

(٢) نظم قانون العقوبات اليمني رقم (٣) لسنة ١٩٧٦ م المذكور في الهامش السابق أحكام هذه الجريمة تحت عنوان جرائم الإخلال بواجب الحرص الأمني، والجرائم ذات الخطورة الاجتماعية البالغة، وذلك في المادتين رقم (١١٧ ، ١٢٠)، كما نظمها القانون اليمني رقم ١٥ لسنة ١٩٧٥ م المذكور آنفاً، تحت إسم الجرائم التي تقع على أمن الدولة الداخلي، وتحت عنوان (النيل من مكانة الدولة المالية) في المادة رقم (١٥٢).

م/١٣٦ : يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات كل من أذاع أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو أية دعاية مثيرة، وذلك بقصد تكدير الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق ضرر بالمصلحة العام.

٢ - نشر أخبار تكدر السلم العام

م/١٨٩ : «يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تتجاوز ألف ريال : « كل من أذاع أو نشر علناً وبسوء قصد أخباراً أو أوراقاً كاذبة أو مزورة أو مختلقة أو منسوبة كذباً إلى الغير إذا كان من شأنها تكدير السلم العام أو الإضرار بالصالح العام، فإذا ترتب على الإذاعة أو النشر تكدير السلم العام أو الإضرار بالمصالح العامة ضوعفت العقوبة».

٣ - قانون العقوبات المصري

جاء الحديث عن أحكام الشائعات في موضعين :

الأول : في الجنايات والجنح المضرة بأمن الحكومة من جهة الخارج .

م/ ٨٠ مكرج : «يعاقب بالسجن^(١) كل من أذاع عمداً في زمن الحرب أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو عمد إلى دعاية مثيرة وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد أو بالعمليات الحربية للقوات المسلحة أو إثارة الفرع بين الناس

(١) لم يحدد مدة السجن وعندئذ يرجع للحد العام لهذه العقوبة، وهو مبين في المادة رقم (١٦) حيث جعلت الحد الأدنى لعقوبة السجن ثلاث سنوات والحد لأقصى خمس عشرة سنة.

أو إضعاف الجلد في الأمة . وتكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة إذا ارتكبت الجريمة نتيجة التخابر مع دولة أجنبية ، وتكون الأشغال الشاقة المؤبدة إذا ارتكبت الجريمة نتيجة التخابر مع دولة معادية .

م ٨٠ / مكرر (د) : «يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن (١٠٠) جنيه ولا تتجاوز (٥٠٠) جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل مصري أذاع عمداً في الخارج أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة حول الأوضاع الداخلية للبلاد، وكان من شأن ذلك إضعاف الثقة المالية بالدولة أو هيبته واعتبارها، أو باشر بأية طريقة كانت نشاطاً من شأنه الإضرار بالمصالح القومية للبلاد، وتكون العقوبة السجن إذا وقعت الجريمة في زمن الحرب .

الثاني : في الجنايات والجنح المضرة بأمن الحكومة من جهة الداخل :
م / ١٠٢ مكرر (١) : «يعاقب بالحبس^(١) وبغرامة لا تقل عن خمسين جنيهاً ولا تتجاوز مائتي جنيه كل من أذاع عمداً أخباراً أو إشاعات كاذبة أو مغرضة، أو بث دعاية مثيرة إذا كان من شأن ذلك تكدير الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق الضرر بالمصالح العامة، وتكون العقوبة السجن وغرامة لا تقل عن (١٠٠) جنيه ولا تتجاوز (٥٠٠) جنيه إذا وقعت الجريمة في زمن الحرب .

(١) لم يحدد مدة الحبس، وعندئذ يرجع للحد العام الأقصى والأدنى، وهو مبين في المادة رقم (١٨) حيث جعلت الحد الأدنى العام أربع وعشرين ساعة والحد الأقصى العام ثلاث سنوات .

٤ - قانون العقوبات العراقي :

جاء الحديث عن جرائم الشائعات في موضعين :

م/١٧٩ : ١- «يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن عشر سنين من أذاع عمداً في زمن الحرب أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة، أو عمد إلى دعاية مثيرة وكان من شأن ذلك إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد أو بالعمليات الحربية للقوات المسلحة، أو إثارة الفرع بين الناس أو إضعاف الروح المعنوية في الأمة».

٢- «تكون العقوبة بالسجن المؤقت إذا ارتكبت الجريمة نتيجة الاتصال مع دولة أجنبية، فإذا كانت هذه الدولة معادية كانت العقوبة السجن المؤبد».

م ١٨٠ : «يعاقب بالحبس^(١) وبغرامة لا تزيد على خمسمائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل مواطن أذاع عمداً في الخارج أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة حول الأوضاع الداخلية للدولة، وكان من شأن ذلك إضعاف الثقة المالية بالدولة أو النيل من مركزها الدولي واعتبارها، أو باشر بأية طريقة كانت نشاطاً من شأنه الإضرار بالمصالح الوطنية، وتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على سبع سنوات إذا وقعت الجريمة في زمن الحرب».

الثاني : في الجرائم المسماة بأمن الدولة الداخلية :

م/٢١٠ : «يعاقب بالحبس وبغرامة لا تزيد على ثلاثمائة دينار أو بإحدى

(١) يفرق القانون العراقي بين نوعين من الحبس هما : الحبس الشديد، ومدته لا تقل عن ثلاث شهور ولا تزيد على خمس سنوات، والحبس البسيط، ومدته لا تقل عن أربع وعشرين ساعة ولا تجاوز سنة واحدة (المادتين ٨٨ ، ٨٩) ولم يحدد النص الوارد أعلاه نوع الحبس إذ جعله مطلقاً، والظاهر أنه الحبس البسيط، إذ لو كان الشديد لوصفه .

هاتين العقوبتين من أذاع عمداً أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرصة أو بث دعايات مثيرة إذا كان من شأن ذلك تكدير الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة». م ٢١١ : «يعاقب بالحبس وبغرامة لا تزيد على ثلاثمائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين من نشر بإحدى طرق العلانية أخباراً كاذبة أو أوراقاً مصطنعة أو مزورة أو منسوبة كذباً إلى الغير إذا كان من شأنها تكدير الأمن العام أو الإضرار بالصالح العام».

٥ - قانون العقوبات السوري

جاء الحديث في القانونين عن جرائم الشائعات بصياغة واحدة مع اختلاف في أرقام المواد، وذلك في موضعين :
الأول : في الجرائم الواقعة على أمن الدولة الخارجي : تحت عنوان (النيل من هيبة الدولة أو من الشعور القومي)
م / ٢٨٥ : «من قام في سورية^(١) في زمن الحرب أو عند توقع نشوبها بدعاوة ترمى إلى إضعاف الشعور القومي أو إيقاظ النعرات العنصرية أو المذهبية يعاقب بالاعتقال المؤقت (وهو نص المادة رقم (٢٩٥) من قانون العقوبات اللبناني).

م/ ٢٨٦ : ١ - «يستحق العقوبة نفسها من نقل في سورية^(٢) في الأحوال عينها أنباء يعرف أنها كاذبة أو مبالغ فيها من شأنها أن توهم نفسية الأمة .
٢- «إذا كان الفاعل يحسب هذه الأنباء صحيحة فعقوبته الحبس ثلاثة أشهر على الأقل (وهذا هو نص المادة رقم (٢٩٦) من القانون اللبناني).

(١) أو في لبنان بحسب النص اللبناني .

(٢) أو في لبنان بحسب النص اللبناني .

م/ ٢٨٧ : كل سوري^(١) يذيع في الخارج وهو على بينة من الأمر أنباء كاذبة أو مبالغ فيها من شأنها أن تنال من هيبة الدولة أو من مكانتها المالية يعاقب بالحبس ستة أشهر على الأقل^(٢) وبغرامة تتراوح بين خمسين وخمسمائة ليرة . ويمكن للمحكمة أن تقضي بنشر الحكم (وهو نص المادة رقم (٢٩٧) من القانون اللبناني)^(٣) .

الثاني : في الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي : وتحت عنوان «النيل من مكانة الدولة المالية» .

م/ ٣٠٩ : ١ : من أذاع بإحدى وسائل العلنية^(٤) وقائع أو مزاعم كاذبة لإحداث التدني في أوراق النقد الوطني ولزعزعة الثقة من متانة نقد الدولة وسنداتها وجميع الأسناد ذات العلاقة بالثقة المالية العامة يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وبالغرامة من مائتين وخمسين ليرة إلى ألف ليرة (وهو نص المادة رقم (٣١٩) عقوبات لبناني) .

٦- قانون العقوبات المغربي

جاء الحديث عن أحكام الشائعات تحت اسم الجنايات والجنح ضد أمن الدولة الخارجي :

- (١) أو لبناني .
- (٢) لم يذكر الحد الأقصى لعقوبة الحبس ، وعندئذ يكون هو الحد الأقصى العام المذكور في المادة رقم (٥١) سوري والمادة رقم (٥١) لبناني ، وهو ثلاث سنوات .
- (٣) وكان القانون اليمني الصادرة برقم (١٥) لسنة ١٩٧٥ م ، المسمى قانون العقوبات العسكري قد اعتنق مذهب القانون السوري تماما ، فنص على ذات الأحكام الموضحة أعلاه ، وذلك في المواد (١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢ ، ١٥٢) .
- (٤) نص على وسائل العلنية في المادة رقم (٢٠٨) عقوبات سوري ، والمادة رقم (٢٠٩) عقوبات لبناني .

الفصل (١٨٢): يؤخذ بجناية الخيانة ويعاقب بالإعدام كل مغربي ارتكب في وقت الحرب أحد الأفعال التالية:

ساهم عمداً في مشروع لإضعاف معنويات الجيش أو الأمة الغرض منه الإضرار بالدفاع الوطني، ويعد العسكريون وجنود البحرية من الأجانب العاملين في خدمة المغرب مماثلين للمغاربة فيما يتعلق بتطبيق هذا الفصل.

الفصل (١٨٣): يعاقب بالحبس من خمس إلى عشرين سنة كل مغربي أو أجنبي ساهم عن علم وقت السلم في مشروع لإضعاف معنويات الجيش الغرض منه الإضرار بالدفاع الوطني.

الفصل ١٨٥: يعد مرتكبا لجناية التجسس ويعاقب بالإعدام كل أجنبي ارتكب أحد الأفعال المبينة في الفصل ١٨٢.

الفصل ١٨٦: التحريض على ارتكاب إحدى الجنايات المنصوص عليها في الفصول ١٨١-١٨٥ وكذلك عرض ارتكابها يعاقب بعقوبة الجناية نفسها.

٧ - قانون العقوبات التونسي

جاء النص على أحكام الشائعات في موضعين هما:

الفصل الأول: جرائم الخيانة والتجسس وهي من الجنايات والجنح ضد أمن الدولة:

م/ ٦٢: يرتكب جريمة الخيانة ويعاقب بالإعدام كل جزائري وكل عسكري أو بحار في خدمة الجزائر يقوم وقت الحرب بأحد الأعمال التالية: المساهمة في مشروع لإضعاف الروح المعنوية للجيش أو للأمة يكون الغرض منه الإضرار بالدفاع الوطني مع علمه بذلك.

م/ ٦٤ : أو يرتكب جريمة التجسس ، ويعاقب بالإعدام كل أجنبي يقوم بأحد الأفعال المنصوص عليها في المادة ٦٢ (المذكورة آنفاً) ويعاقب المحرض على ذلك بذات العقوبة .

الثاني : جرائم التعدي على الدفاع الوطني :

م/ ٧٥ : يعاقب بالسجن المؤقت من خمس إلى عشر سنوات كل من يساهم وقت السلم في مشروع لإضعاف الروح المعنوية للجيش يكون الغرض منه الإضرار بالدفاع الوطني وهو عالم بذلك .

٨ - قانون العقوبات القطري

جاء النص على أحكام الشائعات في موضعين :

في الجرائم الموجهة ضد الدولة :

م/ ٧٣ : كل من أذاع عمداً في زمن الحرب أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو عمد إلى دعاية مثيرة وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد أو بالعمليات الحربية للقوات المسلحة أو إثارة الفرع بين الناس يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سبع سنوات .

في الفتنة :

م/ ٨٨ : من أذاع أو نشر أو أعاد أو ردد أي خبر أو شائعة أو تقرير مع علمه أو وجود ما يحمله على الاعتقاد بعدم صحته قاصداً بذلك أن يسبب خوفاً أو ذعراً للجمهور مما قد يدفع أي شخص إلى ارتكاب جريمة ضد الدولة أو الطمأنينة العامة يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات أو بغرامة لا تزيد على ثلاثة آلاف ريال أو بالعقوبتين معاً .

٩ - قانون العقوبات الأردني

جاء النص على أحكام الشائعات في موضعين :

الأول : في الجرائم التي تقع على أمن الدولة تحت عنوان (النيل من هيبة الدولة ومن الشعور القومي) :

١٣٠ / ٩ : من قام في المملكة في زمن الحرب أو عند توقع نشوبها بدعاية ترمي إلى إضعاف الشعور القومي أو إيقاظ النعرات العنصرية أو المذهبية عوقب بالأشغال الشاقة المؤقتة .

م / ١٣١ : يعاقب بالعقوبة المبينة في المادة السابقة من أذاع في المملكة في الأحوال عينها أنباء يعرف أنها كاذبة أو مبالغ فيها من شأنها أن توهن نفسية الأمة .

إذا كان الفاعل قد أذاع هذه الأنباء وهو يعتقد صحتها عوقب بالحبس^(١) .

م / ١٣٢ :

١- كل أردني يذيع في الخارج وهو على بينة من الأمر أنباء كاذبة أو مبالغاً فيها من شأنها أن تنال من هيبة الدولة أو مكانتها، يعاقب بالحبس مدة لا تنقص عن ستة أشهر وبغرامة لا تزيد عن خمسين دينار .

٢- يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة واحدة إذا كان ما ذكر موجهها ضد جلالة الملك أو ولي العهد أو أحد أو صياء العرش .

(١) لم يحدد مدة الحبس، وبالرجوع إلى القانون يتضح أن الحد الأدنى العام لعقوبة الحبس هي أسبوع، والأقصى ثلاث سنوات (م / ٢١) .

الثاني : في الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي ، تحت عنوان (النيل من مكانة الدولة المالية) :

م/ ١٥٢ : من أذاع بإحدى الوسائل المذكورة في الفقرتين الثانية والثالثة في المادة (٧٣)^(١) وقائع ملفقة أو مزاعم كاذبة لأحداث التدني في أوراق النقد الوطني أو لزعة الثقة في متانة نقد الدولة وسنداتهما وجميع الأسناد ذات العلاقة بالثقة المالية العامة ويعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وبغرامة لا تزيد على مائة دينار» .

١٠ - قانون العقوبات بسلطنة عمان

جاء النص على أحكام الشائعات في البان الخاص (بالاعتداء على أمن الدولة الخارجي) :

(م/ ١٤٦) : يعاقب بالسجن من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات أو بغرامة من عشرين ريالاً إلى خمسمائة كل من أثار بأي وسيلة كانت روح الهزيمة العسكرية أو أقدم على أي عمل يعرض للخطر مقدرة الأمة المالية أو الاقتصادية للوقوف على وجه أعدائها .

١١ - قانون العقوبات البحريني (المعدل)

جاء النص على أحكام الشائعات في الباب الخاص (بالجرائم المرتكبة

(١) وهي التي حددت وسائل العلنية ، إذ جاء فيها : تعد وسائل علانية : الكلام أو الصراخ سواء جهر بهما أو نقل بالوسائل الآلية بحيث يسمعها في كلا الحالتين من لا دخل له في الفعل ، والكتابة والرسوم والصور اليدوية والشمسية والأفلام والشارات والتصاوير على اختلافها إذا عرضت في محل عام أو مكان مباح للجمهور أو معرض للأنظار أو يبعث أو عرضت للبيع أو وزعت على أكثر من شخص ، وهذا نص المادتين (٢٠٨) سوري و(٢٠٩) لبناني .

ضد الدولة والجرائم المشابهة»

(م/ ٧١) : (١) كل من نشر أو ردد قولاً أو إشاعة أو خبراً من شأنه أن يسبب خوفاً أو رعباً للناس أو أن يكدر صفو الأمن العام وهو عالم أو لديه ما يحمله على الاعتقاد بأن ذلك القول أو الإشاعة أو الخبر عار من الصحة يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنتين أو بغرامة لا تتجاوز (٢٥٠٠) ربيه أو بالعقوبتين معاً.

١٢- قانون العقوبات الثوري الفلسطيني

جاء النص على أحكام الشائعات في الباب الخاص بالجرائم الواقعة على أمن الثورة الخارجي في موضعين :

الأول : في الخيانة .

(م/ ١٤٦) : يعاقب بالأشغال الشاقة (١) كل فرد :

- ١- أذاع باللفظ أو الكتابة أو بواسطة الإشارات أو بأية صورة أخرى أخباراً من شأنها أن تسبب رعباً أو قنوطاً لا موجب لها أثناء العمليات الحربية .
 - ٢- استعمل ألفاظاً من شأنها أن تسبب رعباً أو قنوطاً في أثناء المعركة أو قبل ذهابه إليها .
 - ٣- تسبب في إيقاع الذعر في إحدى القوات أو في قيامها بحركات أو أعمال خاطئة أو لعرقلة جمع الأفراد المشتتين .
- الثاني : في النيل من هيبة الثورة أو الشعور القومي :

(١) لم يحدد النص نوع الأشغال هل هي مؤبدة أم مؤقتة ، مع ملاحظة أن هذا القانون يقسم الأشغال الشاقة إلى مؤبدة ومؤقتة (م/ ١٢) ، فيكون عدم وصفها يوجب اعتبار الأخرى .

(م/ ١٦٤):

- ١- كل من قام بدعاية ترمي إلى إضعاف الشعور الثوري أو إيقاظ النعرات العنصرية أو المذهبية أو الإقليمية يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة .
- ٢- يستحق العقوبة نفسها كل من أذاع أنباء يعرف أنها كاذبة أو مبالغ فيها من شأنها أن تنال من هيبة الثورة أو توهن نفسية الثوار أو الجماهير الفلسطينية أو العربية .

١٣- قانون العقوبات الليبي

جاء النص على أحكام الشائعات في الباب الخاص (بالجنايات والجناح المضرة بكيان الدولة):

(م/ ١٧٥): يعاقب بالسجن^(١) أو بغرامة تتراوح بين خمسمائة دينار وألف دينار كل من أذاع عمدا أخبارا أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو عمد أثناء حالة الحرب أو ما في حكمها إلى دعاية مثيرة، وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد أو إلقاء الرعب بين الناس أو إضعاف الجلد في الأمة .

١٤- قانون العقوبات السوداني

جاء النص على أحكام الشائعات تحت عنوان (في الفتنة):

(م/ ١٠٧):

من أذاع أو نشر أو أعاد أو ردد أي خبر أو شائعة أو تقرير مع علمه أو وجود ما يحمله على الاعتقاد بعدم صحته، قاصدا بذلك أن يسبب أو ما

(١) لم يحدد مدة السجن، وبالرجوع إلى نص المادة رقم (٢١) اتضح أن الحد الأدنى العام لعقوبة السجن هي ثلاث سنوات، وأن الحد الأقصى لها هو خمس عشرة سنة .

يحتمل أن يسبب خوفاً أو ذعرا للجمهور مما قد يدفع أي شخص إلى ارتكاب جريمة ضد الدولة أو الطمأنينة العامة يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات أو بالغرامة أو بالعقوبتين معاً.

ثانياً : حدود التحريم وحالات الإباحة

الأصل أن الشائعة إخبار بأمر ما على نحو مثير ، بحيث يكون من شأن ذلك الإخبار أن يحدث أثراً ، إما بالنظر إلى طبيعته ، أو بالنظر إلى الهيئة التي قدم بها ، أو بالنظر إلى الظروف التي أحاطت به .

وهذا الأثر قد يكون ضاراً ممنوعاً ، وقد يكون نافعا مطلوباً ، ولا تكاد تخرج الشائعة في حقيقتها عن كونها سلاحاً يمكن استخدامه لتحقيق نتائج محرمة واستخدامه لتحقيق نتائج مباحة ، بل ومطلوبة ، بل ولازمة وضرورية . وعلى مقتضى هذا المفهوم يمكن أن نحدد حدود الحرمة وحدود الإباحة في أعمال نشر الشائعات :

١ - حدود التحريم في أعمال الشائعات

من المعلوم أن الأصل في الأفعال الإباحة ، وأن هذا الأصل لا يهدم إلا بدليل قائم على علة ظاهرة معلومة أو خفية مفهومة ، ولا شك أن أوضح العلل التي من أجلها تحرم الأفعال هي كون الفعل مضراً بمصالح جديرة بالحماية^(١) .

(١) عثمان الخطيب ، محاضرات عن النظرية العامة للجريمة في قانون العقوبات السوري ، المرجع السابق ، ص ٢٣٢ ، وعلى حسن الشرفي ، النظرية العامة للجريمة ، المرجع السابق ، ص ٢٥٥ ، وعلى يوسف حرية ، النظريات العامة للنتيجة الإجرامية في قانون العقوبات ، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة ، ١٩٩٥ ، ص ٤٣ ، وما بعدها .

ومن هذا المنطلق يمكن فهم أحكام الحرمة في أعمال نشر الشائعات إذ أنها لا تخرج عن هذا الأصل ، وهذا يعني أن الشائعة تكون محرمة كلما كانت محدثة ضررا بمصلحة أو أكثر من المصالح العامة أو الخاصة ، أو أن من شأنها إحداث ذلك الضرر .

وقد جاء في الأثر : أن رسول الله ﷺ قال «أيما رجل أشاع على رجل مسلم كلمة وهو منها بريء يرى أن يشينه بها في الدنيا كان حقا على الله تعالى أن يرميه بها في النار»^(١) .

وعلى مقتضى هذا الحكم يمكن رسم الحدود القانونية الضابطة لحكم الحرمة المنصرف إلى أعمال الشائعات ، وذلك بحصر أصناف وأنواع ومراتب الأضرار التي يمكن أن تحدثها الشائعات ، ومن ثم ربط التحريم بها باعتبارها سببه ورسم حدود الحرمة على مقتضاها وذلك على النحو التالي :

أ - حدود التحريم القائم على الضرر العام

لاشك أن من حق كل أمة أن تضع على مصالحتها العامة سياجا حاميا يكف عنها أيادي وألسنة وأعمال العابثين فتحرم كل عمل يضر بتلك المصالح بما في ذلك أعمال الإشاعات المغرضة المضررة بالمصالح العليا للأمة ، سواء كان ذلك في زمن الحرب أو زمن السلم ، وسواء وقع الفعل من وطني أو أجنبي ، وسواء وقع داخل البلاد أو خارجها ، ولها في سبيل ذلك وضع القيود المناسبة على حرية النشر والبث وحرية التلقي والاستقبال ، كما أن

(١) ذكره الإمام القرطبي في تفسيره الجامع لأحكام القرآن ، دار الريان للتراث ، مصر ، ج ٧ ، ص ٤٥٩ ، وهو بصدد تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾... ﴿١٩﴾ (النور ، ١٩) .

لها أن تشوش على وسائل البث الموجه نحوها ما دام مستهدفا الإضرار بمصالحها^(١)، وأن تمنع وتصادر وتتلغ المنشورات والمطبوعات الضارة بمصالحها العامة. كما أن لها أن تتعقب بالجزء كل شخص أو فئة تبث أخبارا مثيرة تستهدف الإضرار بأي مصلحة وطنية. ولكن لا بد أن يكون ذلك كله في إطار الشرعية العامة، وفي حدود الضوابط المقررة قانوناً، وبعد استنفاد كافة وسائل الدفاع الأخرى، وهذا يعني وجوب سن القوانين المنظمة لأعمال النشر والدعاية وغيرها من أعمال المخاطبات، بحيث تحدد الأفعال المحرمة وتبين الجزاءات المقررة لكل فعل منها.

ومن أجل ذلك وضعت النصوص القانونية المشار إليها أنفاً لتحديد أعمال النشر والإذاعة والأخبار الممنوع. وتحدد الجزاءات التي يستحقها الفاعلون، ومع ذلك فقط تطرأ ظروف عارضة تدعو لتحريم ما لم يكن محرماً كما هو الشأن في حالات الظروف الاستثنائية سواء كانت ظروف حرب أو اضطرابات سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية، إذ يصح في ظل تلك الظروف التوسع في حالات الحظر، والتشدد في الجزاءات العقابية بحسب ما تقتضيه ظروف الوضع الاستثنائي وفي حدوده. ومن جهة أخرى فإن جسامه الجرم يجب أن تكون دائرة مع جسامه الضرر الذي أحدثته الشائعة، أو أن من شأنها إحدائه، ومن أجل ذلك تدرجت العقوبات الجزائية بحسب درجة الضرر المحتمل من أعمال الشائعات.

(١) ذكر بعض الباحثين أن أول تشويش إذاعي في العالم كان في عام ١٩٣٤م، عندما وضعت حكومة النمسا صفاة قوية على الموجة التي ترسل عليها الإذاعة الألمانية (الحرب الإذاعية- المرجع السابق، ص ٥٨، هامش ٣٤).

ب - حدود التحريم القائم على الضرر الخاص

يجب أن يكفل القانون صيانة أعراض ومصالح الأفراد والفئات ، وأن يحمي تلك المصالح بنصوص قانونية تحدد الأفعال الممنوعة والجزاءات المقررة .
فإذا كان من حق كل إنسان أن يتحدث ويكتب وينشر فإن ذلك الحق لا بد أن يكون مقيدا بحقوق الناس في صيانة أعراضهم وكرامتهم وأسرارهم وطرق معاشهم ، فتكون كل أعمال النشر والإذاعة والإخبار التي تمس حقوق الناس أو تفسد ذات بينهم أو تبعث على الخصومة والبغضاء أو تفتح أبواب الفتنة والشقاق أو تعكر صفو الحياة الخاصة أو العامة أعمالا ممنوعة محرمة لكونها مصدر ضرر ، والضرر ممنوع والمتسبب فيه آثم يستحق العقاب .

٢ - حدود الإباحة في أعمال الشائعات^(١)

إذا كانت القواعد العامة تقتضي بتحريم كل أعمال النشر والإذاعة والإشاعة ذات النتائج الضارة فإن هذه القواعد ليست مطلقة بل ترد عليها قيود ترجع إما لانتفاء الضرر في حالات خاصة أو لرعاية مصلحة أولى بالرعاية^(٢) ، ويكون ذلك في الحالات التالية :

(١) الإباحة على نوعين : أصلية وطارئة ، والأصلية هي بقاء حكم الشيء على الأصل ، والأصل في الأشياء والأفعال الإباحة ، أما الطارئة فهي التي تأتي بعد حكم الحرمة ، ذلك الحكم الذي تقرر بنص (راجع علي حسن الشرفي ، الباعث وأثره في المسؤولية الجنائية ، الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة ، ١٩٨٦ م ، ص ١٧٧ ، وما بعدها ، والنظرية العامة للجريمة ، المرجع السابق ، ص ١٦٩ ، وما بعدها)

(٢) يراجع في بيان علة الإباحة ، محمود نجيب حسني ، القسم العام ، المرجع السابق ، ص ١٥١ ، وما بعدها ، وعلي حسن الشرفي ، النظرية العامة للجريمة ، المرجع السابق ، ص ١٦٦ .

أ - حالة أداء الواجب

قد يتعين الواجب بإطلاق إشاعات موجهة لإحداث آثار مقصودة وإن كانت غير صادقة، كالإشاعات التي تطلقها أجهزة الدعاية والإعلام الوطني في زمن الحرب أو عند مواجهة الفتن أو الكوارث أو عند التصدي لأعمال إجرامية أو نحو ذلك، إذ تستخدم هذه الإشاعات استخدام السلاح في أعمال المواجهة ضد العدو الخارجي أو ضد العصابات الإجرامية في الداخل، أو ضد الأشخاص المتمردين على النظام والقانون.

ولكن ينبغي أن تكون أعمال الإشاعة عندئذ منتظمة وهادفة وبالقدر الذي لا يظلل الناس أو يخدعهم بمعنى أنه لا بد أن تكون بالقدرة والأسلوب الذي يحقق النفع ويتجنب الضرر.

ب - الدفاع الشرعي

وقد تستخدم الشائعات لمواجهة شائعات أخرى وذلك لإبطال أثرها أو عكسه ليحدث نتائج ضارة في مروجي الشائعات، وعندئذ لا بد أن تكون الشائعات الدفاعية مباحة، لكونها لم تعد مستهدفة للإضرار بمصالح الأمة العامة أو الخاصة وإنما مستهدفة للدفاع عنها.

ويدخل في هذا الحكم كافة أعمال الإشاعات المضادة التي تقع في زمن الحرب أو السلم أو في زمن الفتن أو الكوارث ما دامت هي الأسلوب المناسب لمقاومة الشائعات الضارة وصدّها.

ثالثاً: علة تجريم الشائعات

إن وصف الشائعات بأنها أكاذيب مقصودة موجهة، أو أنها أخبارا ملفقة هادفة أو حتى وقائع صادقة جرى إخراجها وترتيبها آثار ضارة

مقصودة فإن ذلك يعني أنها لا بد أن تكون محبوكة بخبث ، ومرسلة بدهاء لتوقع أشد الضرر بالآخرين ، ومن أجل ذلك كانت موضعا للتجريم^(١) ، وتبدو العلة التي من أجلها اعتبرت الشائعات وسائل إجرامية بالنظر إلى الأهداف التي يسعى مطلقو الإشاعات إلى بلوغها وبالنظر إلى النتائج الضارة التي تتجه تلك الشائعات إلى تحقيقها ، سواء كانت تلك النتائج متصلة بالأمن الفردي أو الجماعي أو الدولي^(٢) .

فعلى مستوى الأمن الفردي : نجد أن الشائعات يمكن أن تستخدم لتشويه صورة الشخص أو إفساد ما بينه وبين الآخرين من أهله وزملائه ورؤسائه ومرؤوسيه ، فتكون نوعا من الكيد والافتراء ، أو تكون أسلوبا من أساليب الغيبة والنميمة ، وقد تبلغ حد القذف^(٣) ، أو السب ، وهي بذلك قد تكون سببا في فتح أبواب للإجرام كانت مغلقة ، وإيقاظ فتنة كانت نائمة .

وعلى مستوى الأمن الجماعي : فإن الشائعات يمكن أن تكون سببا لإثارة الحرب بين الفئات الاجتماعية ووسيلة لتأجيجها ، وسبب لبث روح الخصومة والعداء والفرقة ، كما أنها قد تكون سببا في تحقير قوم وإزدرائهم

(١) يذكر الباحثون أن الدول الأوربية المتصارعة في الحرب العالمية الثانية كانت تصدر قوانين تحرم الاستماع إلى إذاعات العدو ، وتعتبر الاستماع خيانة ، وتقرر عليه عقوبة صارمة (الحرب الإذاعية ، المرجع السابق ، ص ٥٨) .

(٢) يراجع بيان أوسع لأهداف الشائعات في كتاب محمد عثمان الخشت ، المرجع السابق ، ص ٦٨ .

(٣) مثال ذلك ما أشاعه المنافقون من حديث الأفك في حق السيدة الطاهرة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

والنفور منهم ، وفوق ذلك فإنها قد تكون سببا في إثارة الفتن السياسية والاجتماعية ، وعاملا من عوامل الإضطراب المؤدي إلى شق عصى الطاعة في الأمة ، وقد تؤدي إلى هدم كيان الدولة وإسقاط هيبتها ، كما يمكن أن تؤدي إلى أعمال إجرامية فردية أو جماعية تكون سببا في زعزعة أمن الأمة وتعكير صفو الحياة فيها .

أما على مستوى الأمن الدولي : فإن الشائعات يمكن أن تستخدم استخدام السلاح الفتاك وذلك بتحظيم معنويات الجند والقضاء على تماسكهم ، وكما تستخدم لبث روح الفرقة والشقاق في صفوف الأمة أو لإثارة الرعب والفرع بينها^(١) .

وقد استخدمت الشائعات قديما وحديثا استخداما حريا وسياسيا واقتصاديا فأحدثت نتائج على درجة كبيرة من الخطورة^(٢) .

فيبدو من هذا البيان حجم الضرر الذي تحدثه الشائعات ، وهو ضرر جدير بأن يمنع وأن يحرم ، وأن توقع على الساعين إليه عقوبات صارمة .
وبتأمل حجم ومقدار هذا الضرر يمكن إدراك العلة التي من أجلها اعتبرت الشائعات أعمالاً إجرامية تستحق المواجهة .

(١) يذكر الباحثون أن الإذاعة كأسلوب دعائي قد استخدمت في المعارك فاستهدفت المحاربين في الميدان كما استهدفت الجبهة الداخلية لتحطم المعنويات ، وغالبا ما كان الهدف منها إقناع العدو بأن أية محاولة للمقاومة محكوم عليها بالفشل (يراجع : الحرب الإذاعية ، المرجع السابق ، ص ٥٧) .

(٢) يقول أحد خبراء الدعاية (إن الراديو - مثلا - هو أقوى سلاح للتأثير على العقل الإنساني وفي استطاعته إخضاع الشعوب بقوة تأثيره) الحرب الإذاعية - المرجع السابق ، ص ٦٠ .

رابعاً : طبيعة الجريمة

تحدد طبيعة هذه الجريمة بالنظر إلى طبيعة المصالح المعتدى عليها، وعليه فإنه بالنظر إلى أنواع الضرر المشار إليها في الفقرة السابقة يمكن القول بأن جريمة إطلاق الشائعات يمكن أن تصنف إلى أصناف ثلاثة هي :
الصنف الأول : أنها من الجرائم الماسة بالأمن الخارجي للدولة ، حتى لقد وصفها النظم العقابية بالخيانة^(١) ، وذلك لما تحدثه من تأثير على مركز الدولة وسمعتها وقدرها بين الدول ، وعلى علاقتها الدولية ، وما توقعه من أضرار عسكرية وسياسية واقتصادية .

وبمراجعة النصوص القانونية العربية المذكورة آنفا يظهر أن القوانين العربية قد اجمعت - تقريبا - على اعتبار الإشاعات من الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي .

وبصفة خاصة فإن قانون الجرائم والعقوبات اليمني قد وضع جريمة إطلاق الشائعات بقصد إضعاف قوة الدفاع أو التأثير على العمليات الحربية للجيش اليمني بين الجرائم الواقعة على الأمن الخارجي للدولة ، حيث نصت المادة رقم (١٢٦) منه تحت اسم الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي على أن «يعاقب بالإعدام كل من تعمد ارتكاب فعل بقصد إضعاف القوات المسلحة بأن : أذاع اخبارا وبيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة ، أو عمد إلى دعاية مثيرة ، وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد ، أو العمليات الحربية للقوات المسلحة ، أو إثارة الفرع بين الناس ،

(١) كالقانون التونسي (الفصل ٦٠ مكرر) والقانون الجزائري (المادة رقم ٦٢) ، والقانون المغربي (الفصل ١٨٢) والفلسطيني (المادة رقم ١٤٦) .

أو إضعاف الروح المعنوية في الشعب»^(١). فتكون المصلحة المعتدى عليها في هذه الحالة هي قوة الدفاع أمام العدو، عن طريق إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية الدفاعية أو بالعمليات الحربية الهجومية أو بإثارة الفرع بين الناس على نحو يضر بالقدرة العسكرية أو يؤثر على تماسك الجبهة الداخلية أو يحدث إضعافاً لروح المقاومة والصمود في الأمة.

وقد ألحق بعض القوانين بالجرائم الماسة بأمن الدولة كل إشاعة مغرضة حول الأوضاع الداخلية للبلاد إذا أذيعت في الخارج وكان من شأنها إضعاف الثقة المالية بالدولة أو هيبتها واعتبارها، وهذا ما فعله القانون المصري (م/ ٨٠ مكرر)، القانون العراقي (م/ ١٨٠)، والقانون السوري (م/ ٢٨٧)، والقانون اللبناني (م/ ٢٩٧)، والقانون الأردني (م/ ١٣٢)، والقانون العماني (م/ ١٤٦).

الصنف الثاني : أنها من الجرائم الماسة بالأمن الداخلي للدولة، وذلك ما تحدثه من تأثير على الأمن العام، ويكون للجريمة هذا الوصف إذا استهدفت الإضرار بالوحدة الوطنية أو الإساءة إلى نظام الحكم أو التأثير على روح الولاء الوطني، أو استهدفت زعزعة الاستقرار السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي في البلاد.

وعلى هذا الأساس جاء النص في المادة رقم (١٣٦) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني في الفصل الخاص بالجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي على أن «يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات كل من أذاع أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو أية دعاية مثيرة وذلك بقصد تكدير

(١) وقد ورد ذات النص في القانون المصري والعراقي واليمني والقطري.

الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس^(١)، أو إلحاق ضرر بالمصلحة العامة^(٢).
فيكون إطلاق الإشاعات بقصد تكدير الأمن العام أو بقصد إحداث
الرعب والفرع بين أفراد الأمة على نحو يؤثر على الوحدة الوطنية أو يضر
بالمصالح العامة للأمة هو جريمة من الجرائم الواقعة على الأمن الداخلي
للدولة .

الصنف الثالث : انها من الجرائم المضرة بالسكينة العامة، وتعني السكينة
العامة حالة الاطمئنان والاستقرار الاجتماعي، الذي يتيح فرص العيش
الهادئ القائم على السلام والأمان في المجتمع فإذا استخدمت الشائعات
للتأثير على حالة السكينة العامة فكانت سبيلاً إلى إفسادها فإن ذلك يعد
جريمة موجهة ضد الأمن الاجتماعي في الأمة .

وقد جاء في نص المادة رقم (١٩٨) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني
تحت عنوان نشر أخبار تكدر السلم العام ما يلي : «يعاقب بالحبس مدة لا
تزيد عن سنة أو بغرامة لا تتجاوز ألف ريال : كل من أذاع أو نشر علناً أو
بسوء قصد أخباراً أو أوراقاً كاذبة أو مزورة أو مختلقة أو منسوبة كذباً إلى

(١) لا يتطابق الحكم المذكور هنا مع الحكم المشار إليه في المادة رقم (١٢٦) المذكورة
أنفاً إذ أن الحكم هنا خاص بإحداث الفرع والرعب المؤثر على حالة الأمن العام،
في حين أنه هناك مؤثر على صمود الأمة وعلى معنوياتها في مواجهة العدو عند
الاستعدادات الحربية .

(٢) وجاء مثل هذا النص في القانون المصري (م/١٠٢ مكرر ١) والقانون العراقي
(م/٢١٠)، وقريباً منه في القانون السوري (م/١٠٩)، واللبناني (م/١١٩)،
والأردني (م/١٥٢)، والقانون القطري (م/٨٨) تحت إسم (الفتنة) في حين أن
بقية القوانين العربية لم يورد شيئاً تحت إسم الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي
وإن كان قد أورد احكاماً مشابهة تحت مسميات أخرى .

الغير، إذا كان من شأنها تكدير السلم العام والإضرار العام، فإذا ترتب على الإذاعة أو النشر تكدير السلم العام أو الإضرار العام ضوعفت العقوبة.

المعيار المحدد لطبيعة الجريمة

يبدو من النظر في النصوص السابق ذكرها أن المعيار الذي بمقتضاه يتم وصف الجريمة هو معيار مزدوج الطبيعة، فهو شخصي وموضوعي، إذ يجب النظر إلى قصد الجاني، والنظر إلى المصلحة التي ابتغى الإضرار بها، فتكون الشائعة منشئة جريمة ماسة بأمن الدولة الخارجي ويكون الجاني لها خائناً إذا هو استهدف إضعاف قوة الدفاع، أي إنقاص القدرات الحربية، وذلك بالتأثير على الاستعدادات أو العمليات العسكرية للجيش، أو التأثير على الروح المعنوية في الأمة لإضعاف قدراتها على المقاومة أو زرع روح الهزيمة والاستسلام فيها.

في حين تكون الشائعة منشئة لجريمة ضد الأمن الداخلي إذا استهدف الجاني إقلاق الأمن العام، والتأثير على سير المصالح العمومية وتكون منشئة لجريمة ضد السكينة العامة إذا استهدف الجاني إثارة الاضطراب الاجتماعي أو زعزعة الحالة الأمنية السائدة في الأمة، أو الإضرار بالسكينة العامة. وهذا يعني ارتباط الوصف القانوني للجريمة بقصد الجاني وطبيعة المصلحة المستهدفة.

ويمكن أن نلاحظ أن تعدد الوصف القانوني لجرائم الشائعات على النحو المذكور آنفاً هو مذهب القانون اليمني^(١) وبعض النظم القانونية^(٢) وليس جميعها، إذ جعل أكثر القوانين لهذه الجريمة وصفاً واحداً فقط هو أنها من

(١) وهو الوحيد الذي رأيناه أخذ بالتصنيف الثلاث المذكور آنفاً.
(٢) كالقانون المصري، والقانون العراقي، والقانون القطري، والقانون السوري،
والقانون اللبناني، والقانون الفلسطيني، إذ أخذت بالتصنيف الثنائي صراحة، =

الجرائم الواقعة على الأمن الخارجي للدولة . مع أن ضررها على الأمن الداخلي وعلى السكينة العامة ليس خافيا في حقيقة الأمر .

٤ . ٣ . ١ . ٢ الركن المادي لجريمة الشائعات

تقوم هذه الجريمة على ركن مادي قوامه الفعل الحقيقي والنتيجة المفترضة ، والفعل أمر لازم في كل جريمة إذ لا يمكن أن تنهض بغيره الجريمة مطلقا ، وهذا أمر بديهي ، إذ لا يصح أن يسأل الناس على مجرد النيات مهما خبثت وساءت ، أما النتيجة - التي تعني الأثر الذي يحدثه الفعل - فهي أمر افتراضي في هذه الجريمة إذ يصح تخلفها ما دام أن الفعل قد استهدفها وكان من شأنه إحداثها بحسب المجرى المعتاد للأمر .

ونحن هنا لا بد أن نبين الأحكام التي يستند عليها قيام الركن المادي في هذه الجريمة ، وذلك على النحو التالي :

أولا : الفعل الذي تقوم عليه هذه الجريمة

الفعل في معناه القانوني هو النشاط الذي يصدر عن الإنسان مطلقا سواء وقع باليد على هيئة أخذ أو بطش أو دفع أو إشارة أو كتابة أو رسم ، أو وقع بالفم على هيئة قول أو صوت أو نحو ذلك .

وفي جريمة الشائعات يقع الفعل بكل نشاط يرى بالعين أو يسمع بالأذن أو يحس أو يلمس ، وقد تباينت النظم القانونية في وصفها للفعل الذي تقوم به جريمة الشائعات ، فمنها من أجمل ولم يفصل وذلك مثل «كل من

= في حين أخذ به بعض القوانين ضمنا ، واكتفى البعض الآخر بجعل جرائم الشائعات ذات تصنيف واحد فقط ، وذلك كالقانون السوداني ، والقانون العماني ، والقانون الليبي ، والقانون البحريني .

تعتمد المشاركة في عمل يرمي إلى تحطيم معنويات الجيش أو الأمة . . . (١)، أو مثل «كل من آثار بأي وسيلة كانت روح الهزيمة العسكرية أو أقدم على أي عمل يعرض للخطر مقدرة الأمة . . . (٢)» أو مثل «من قام بدعاية ترمي إلى إضعاف الشعور القومي . . . (٣)»، أو مثل «المساهمة في مشروع لإضعاف الروح المعنوية للجيش أو الأمة» (٤).

ومنها من فصل وبين، وذلك كالقانون اليمني الذي نص في المادة رقم (١٢٦) على أن «كل من تعمد ارتكاب فعل بأن أذاع أخبارا أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة، أو عمد دعاية مثيرة . . .» ومثل ذلك فعلت المادة رقم (١٣٦)، أما المادة (١٩٨) فقد قالت: «يعاقب كل من أذاع أو نشر علنا وبسوء قصد اخبارا أو أوراقاً كاذبة أو مزورة أو مختلقة أو منسوبة كذبا إلى الغير . . .» ومثل ذلك فعل القانون المصري في المادة رقم (٨٠ج) ورقم (٨٠د) ومثله ورد في القانون القطري في المادة رقم (٧٣)، والقانون العراقي في المواد رقم (١٧٩، ١٨٠، ٢١، ٢١١)، والقانون البحريني في المادة رقم (٧١)، والقانون الليبي في المادة رقم (١٧٥)، والقانون السوداني في المادة رقم (١٠٧)، والقانون الفلسطيني في المادة رقم (١٤٦). ومهما يكن من أمر، فسواء أجملت النصوص في وصف الفعل الذي تنهض عليه جريمة الإشاعات أو فصلت فإنه لا بد من بيان أمرين هما: حقيقة الفعل، وصفته.

(١) التونسي، الفصل (٦٠ مكرر).

(٢) العماني، المادة (١٤٦).

(٣) القانون الأردني، المادة (١٣٠)، والقانون السوري، المادة (٢٨٥)، والقانون اللبناني، المادة (٢٩٥)، والقانون الفلسطيني، المادة رقم (٦٤).

(٤) القانون الجزائري، المادة (٦٢)، والقانون المغربي والفصل (١٨٢).

١- حقيقة الفعل الذي تقع به الشائعة

الشائعة خبر يشاع ويذاع، فهي حادثة إعلامية، أي أنها معنى يجري الإخبار به بأي صورة من صور الإخبار التي هي القول، والكتابة، والإشارة. أ- الإخبار القولي: وهو يعني التلفظ بالكلام المفهوم المسموع، وله صور، فقد يكون بالمشافهة المباشرة أو بواسطة الوسائل الإعلامية كالتلفون والإذاعة والتلفزيون وغير ذلك.

ب- الإخبار الكتابي: وهو يعني التحرير المقروء مباشرة عبر الرسائل والكتب والصحف وسائر المحررات أو بالوسائط الإعلامية كالإنترنت والتلفزيون والكمبيوتر ونحو ذلك.

ج- الإخبار بالإشارة: وهو يعني الرمز الذي تظهره الحركة العضوية التي هي دون الكلام، فيشمل ذلك حركات اليد والرأس، والعينين ونحو ذلك، ويلحق بهذا كافة الصور الرمزية كالرسومات والعلامات والصور المنظورة مباشرة أو عبر الوسائل الإعلامية كالتلفزيون والسينما ونحو ذلك.

ويشترط في الإخبار أن يكون علنا، وهو ما عبرت عنه النصوص القانونية بلفظ (الإذاعة) فلا يمكن أن يكون الخبر مشاعا إلا إذا أذيع وأعلن، فإذا وقع القول أو الكتابة أو الإشارة في خلوة فإنه لا يكون إشاعة.

وقد حدد قانون الجرائم والعقوبات اليمني صفة العلنية إذ نص في المادة (١٩٢) على أن «يقصد بالعلانية في تطبيق هذا الباب^(١) الجهر أو الإذاعة أو النشر أو العرض أو اللصق أو التوزيع على الأشخاص دون تمييز بينهم في

(١) أي الباب الخاص بجرائم العلانية والنشر.

مكان عام أو مباح للكافة أو في مكان يستطيع سماعه أو رؤيته من كان موجوداً في مكان عام وذلك بالقول أو الصياح أو الكتابة أو الرسوم أو الصور أو أية وسيلة أخرى من وسائل التعبير عن الفكر» .

ومع ذلك فإنه لا يتعارض مع معنى النشر والإخبار أن يجري تبادل الحديث همسا وبين أفراد محدودين وهم ينقلونه إلى أمثالهم وهكذا حتى يشيع ، إذ أن ضابط المسألة هو كون الخبر خرج من دائرة السر إلى دائرة العلن على نحو يجعله محدثاً أثراً . ولا شك أنه كلما عظمت وسائل العلانية زادت دائرة العلم واتسعت دائرة التأثير .

٢- يوصف الفعل في هذه الجريمة بأنه «كذب» أو أنه «مغرض» وهناك فرق بين الوصفين .

أ- كذب الفعل

الكذب نقيض الصدق ، وهو يعني مجافاة الحقيقة ، ويكون الفعل كذباً إذا وقع على نقيض الصدق ، وللكذب صور ومراتب ، أما صورته فهي صور الفعل ذاته من حيث كونه واقعاً باللفظ أو الكتابة أو الإشارة . والكذب اللفظي يعني النطق بغير الحقيقة ، أي التلفظ بخلاف الصدق وأما الكذب الخطي المعبر عنه بالكتابة فهو ما يعرف بالتزوير الذي هو تغيير الحقيقة^(١) أو تحرير غير الحقيقة^(٢) في محرر ، أما الكذب بالإشارة فهو يعني التلويح بحركات رمزية توهم بخلاف الحقيقة .

(١) وذلك هو التزوير المادي ، وقد جاء حكمه في نص المواد رقم (١١٢ ، ٢١٤ ، ٢١٥) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني .
(٢) وذلك هو التزوير المعنوي ، وقد جاء حكمه في المادة رقم (٢١٣) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني .

وهذا يعني أن الفعل - بكل صورته - يكون كذبا إذا كان مخالفا للحقيقة ، وغير موافق للصدق ، سواء كانت المخالفة كلية ، بأن كان الخبر كله مختلفا لا أساس له من الصحة ، أو كانت للمخالفة جزئية ، بأن كان أصل الخبر أو شق منه صحيحا ثم فرعت عنه فروع وأخرجت له جوانب تخالف الحقيقة .

ب - كون الفعل مغرضاً

تعني هذه الصفة بأن الخبر ليس كذبا فهو صدق إلا أنه إنما أشيع لتحقيق غرض سيء ، أي أنه استخدم على الرغم من صدقه بصورة تجعله منتجا أثرا ضاراً ، فتكون هذه الصورة مثالا لتوظيف الحقائق لتحقيق خلاف مقصدها ، لينطبق عليها القول المشهور «كلمة حق أريد بها باطل» .

ولا يمنع صدق الخبر من اعتباره شائعة ممنوعة ما دامت إذاعته في ذلك الزمان والمكان والظروف تجعله مؤثرا تأثيرا ضارا .

فنشر أخبار الهزيمة التي لحقت ببعض وحدات الجيش في المعركة بقصد أضعاف الروح المعنوية للمقاتلين أو إذاعة خبر وفاة أحد القادة الميدانيين في وقت يؤثر فيه ذلك الخبر على معنويات الجند هو مما يعتبر إشاعة ممنوعة ما دام قد صدر بقصد سيء .

ومثال ذلك فإن إشاعة خبر مناف للآداب بقصد نشر الفضيحة أو إثارة فتنة هو مما يعتبر إشاعة ممنوعة حتى مع صدق ذلك الخبر .

وقد أحسن واضع القانون اليمني عندما سوى بين الخبر الكاذب والصادق ما دام الأخير قد كان مغرضاً ، أي صادرا عن غرض سيء .

ثانياً : النتيجة الإجرامية في جرائم الشائعات

النتيجة في معناها القانوني^(١) هي الأثرى المحرم المترتب على الفعل ، ذلك الأثر الذي يظهر على هيئة مساس بمصلحة محمية ، والنتيجة هي المرتكز الثاني لتمام الركن المادي للجريمة ، فما حقيقة النتيجة في جرائم الشائعات؟ وما صورها؟

١- حقيقة النتيجة في هذه الجرائم

تبدو النتيجة الإجرامية التي تقوم عليها جريمة الشائعات متصفة بصفتين هما : انها نتيجة افتراضية ، وأنها نتيجة نفسية ذات أثر مادي .

نتيجة افتراضية

تقوم جريمة الشائعات على أمر مفترض ، يعرف بالنظر إلى كون الفعل من شأنه إحداث أثر ضار ، ويكون من شأن الفعل إحداث ذلك الأثر إذا كان صالحاً لإحداثه وكان الأثر ممكن الحدوث وذلك وفق المجرى المعتاد

(١) للنتيجة الإجرامية بصفة عامة معاني متعددة ، فقد ينظر إليها باعتبارها أثراً مادياً محسوساً كالموت في جريمة القتل ، وانتقال المال إلى حيازة الجاني في جريمة السرقة ، وسقوط الجنين في جريمة الإجهاض ، وهذا هو المعنى المادي للنتيجة الإجرامية ، وقد ينظر إليها باعتبارها العدوان الذي يمس حقاً أو مصلحة حماها الشرع أو القانون أو منع المساس بها وهذا هو المعنى القانوني للنتيجة (محمود نجيب حسني ، القسم العام ، المرجع السابق ، ص ٢٨٠ ، وما بعدها ، ومأمون سلامة ، المرجع السابق ، ص ١٢٥ ، وما بعدها ، وسامي النصراوي ، النظرية العامة للقانون الجنائي المغربي ، مكتبة المعارف ، الرباط ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٦ م ، ص ١٢٥ ، وما بعدها ، وعلي يوسف حربة ، النظرية العامة للنتيجة الإجرامية ، المرجع السابق ، ص ١٩ ، وما بعدها ، وص ٢٠٥ وما بعدها) .

للأمور ، فإذا كان الفعل - وهو إذاعة أخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرصة - قد صدر على نحو مؤثر بذاته وفي ظروف تسمح له بالتأثير الضار فإن القانون يسمح بمعاقة الجاني الذي أحدثه دون أن ينتظر تحقق الأثر الضار على وجه الحقيقة ، وذلك لأمرين .

الأول : هو أن الفعل المقترن بتلك الظروف لابد أن يكون محدثا أثرا قليلا أو كثيرا .

الثاني : هو صعوبة حصر ذلك الأثر وضبطه على وجه الدقة ، نظرا لكونه متعلقا بالجانب النفسي .

نتيجة نفسية ذات أثر مادي : فالشائعات إنما توجه إلى النفوس لتحدث تأثيرها عليها في هيئة قناعات ، فهي تبني معتقدات وتهدم أخرى ، غير أن هذا الأثر - وهو الأصل - ليس هو الضار في ذاته ، وإنما هو مدخل للضرر ، أما الضرر الحقيقي الذي يمثل النتيجة النهائية التي هي علة التجريم فإنه التأثير على مصلحة من المصالح السياسية أو العسكرية أو الاقتصادية أو الاجتماعية ، بأي صورة ، وعلى أي نحو .

غير أن القانون لا ينتظر حتى يتحقق ذلك الضرر ، وإنما يكتفي بما يحدثه الفعل من أثر نفسي ، وحتى هذا الأثر ذاته مفترض وجوده - كما سبق - بمجرد كون الفعل مؤثرا ، أي صالحا في ذاته ووفق الظروف المحيطة لأن يحدث ذلك الأثر .

٢- صور النتيجة في هذه الجريمة

إذا كان الأثر النفسي واحدا وهو خلق قناعات محددة أو محو قناعات أخرى فإن الأثر المادي يمكن أن تتعدد صورته وتختلف أشكاله ، وقد جاء

في النصوص القانونية المشار إليها أننا ذكر للصور الآتية :

أ - إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية ، وسواء كانت تلك الإستعدادات خاصة بالعمليات الحربية الدفاعية أو غيرها من العمليات العسكرية ، إذ جاء النص يوضح «الاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد، أو العمليات الحربية للقوات المسلحة . . .»^(١) ، ويكون ذلك الضرر إما بإضعاف الروح المعنوية للجنود^(٢) ، أو بإضعاف القدرة على رسم الخطط السليمة للعمليات الحربية أو بإثارة الاضطراب والفوضى في التحركات أو بإضعاف الثقة في القادة أو نحو ذلك .

ب - إلحاق الضرر بالمصالح العامة سواء كانت تلك المصالح سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية ، ويكون ذلك بإحداث التأثير النفسي على صانعي القرار السياسي أو القرار الاقتصادي على نحو يجعلهم في وهم يسوقهم إلى إحداث آثاره ضارة ، وقد تكون النتيجة الضارة متمثلة في التأثير على جهات وطنية أو أجنبية لها علاقة بتوجيه السياسة الاقتصادية أو السياسية الوطنية ، كالتأثير على الشركات العاملة في الداخل أو الراغبة في التعامل على نحو يجعلها تصرف نشاطها أو تحوله أو تقلل منه بصورة تضر بالمصالح الاقتصادية أو السياسية للدولة .

وقد ذكر بعض القوانين صورة خاصة للنتيجة الإجرامية المضرة بالمصالح الاقتصادية فذكر صورة الضرر الاقتصادي الذي قد تحدثه جريمة

(١) وهذا هو نص القانون اليمني ، والقانون القطري ، والقانون المصري ، والقانون الليبي ، والقانون العراقي .

(٢) وهذا هو مقتضى نص القانون التونسي الذي عبر عنها (بتحطيم معنويات الجيش) وفحوى نص القانون العماني الذي عبر عنها (بإضعاف الروح المعنوية للجيش) ، ومثله في القانون المغربي والقانون الجزائري .

الشائعات، ومن ذلك: «إضعاف الثقة المالية بالدولة»^(١)، أو «أحدث التدني في أوراق النقد الوطني وزعزعة الثقة في متانة نقد الدولة وسنداها»^(٢)، أو «تعريض مقدرة الأمة المالية أو الاقتصادية للخطر»^(٣).

ج - إثارة الفزع والرعب بين الناس، ويكون ذلك ببث أخبار مخيفة ومفزعة فيكون ذلك سبباً في إحداث أنواع مختلفة من الآثار أهمها:

الآثار العسكرية: وذلك بإضعاف الروح المعنوية للأمة في زمن الحرب على نحو يجعلها تستسلم لأعدائها فلا تبدي مقاومة ولا تنصر جيشاً ولا تشد أزر قيادة.

الآثار الاقتصادية: وذلك بإضعاف روح العمل والإنتاج، أو بالتأثير على أعمال البيع والشراء والتصدير والاستيراد والتبادل التجاري والخدمي ونحو ذلك.

د - تكدير الأمن العام، ويكون بإحداث البلبلة والاضطرابات السياسية والطائفية والعنصرية أو غيرها، أو بإثارة الحقد والكراهية بين الأفراد والجماعات بينها وبين الحاكمين القابضين على أمر البلاد^(٤).

وهذا يعني أن أخبار الشائعات قد تكون سبباً في إثارة مشكلات أمنية على درجة كبيرة من الخطورة، إذ قد تزرع الفتنة وتؤجج ناراها وتطلق شرارها فتكون نوعاً من التحريض على الجريمة أو التوليد لأسبابها أو لتوسيع حجمها.

(١) القانون المصري، والعراقي.

(٢) القانون السوري، واللبناني، والأردني.

(٣) القانون العماني

(٤) وقد عبر عنها بعض القوانين كالسوري واللبناني، والأردني، والفلسطيني بإضعاف الشعور القومي وإيقاظ النعرات العنصرية أو المذهبية.

٤ . ٣ . ١ . ٣ . الركن المعنوي

إن بيان الركن المعنوي في هذه الجريمة يوجد توضيح مسألتين هما صورة الركن المعنوي وتأثير الإكراه والضرورة عليه :

أولاً : صورة الركن المعنوي في جريمة الشائعات

يتخذ الركن المعنوي في هذه الجريمة صورة القصد الجنائي ، فهي من الجرائم العمدية ، وضابط العمد في هذه الجريمة أن يكون الجاني قد قصد ارتكاب الفعل أو الأفعال المنشئة لها ، أي أن يكون قاصداً إذاعة الأخبار أو البيانات أو الإشاعات مدركاً إنها كاذبة أو جزئياً أو مدركاً ما تنطوي عليه من مبالغة أو تهول أو إثارة أو مدركاً أنها مغرضة^(١) ، ومتوقفاً آثارها الضارة ، ومريداً إحداث تلك الآثار أو على الأقل راغباً فيها . وهذا يعني أنه لا بد أن تتوفر لاكتمال ركن العمد الأمور التالية :

١ - العلم بحقيقة الفعل ، فيعلم الجاني أنه يقوم بأعمال الإذاعة أو النشر أو الترويج أو الإخبار ، فإذا لم يفهم حقيقة ما يفعل لكونه فاقد الوعي أو صغير السن قاصر الفهم فإن العمد لا يكون متوفراً لديه . والعلم بحقيقة الفعل هو قضية واقعية تتحقق بمجرد كون الشخص بالغاً عاقلاً قادراً على أن يفهم حقيقة أفعاله ، وأن يميز ما تشتمل عليه من حسن وقبح .

(١) يراجع في بيان الوقائع التي ينبغي أن يحيط بها علم الجاني لكي يكتفم لديه القصد الجنائي كلاماً من محمود نجيب حسني ، القسم العام ، المرجع السابق ، ص ٥٨٤ ، وأحمد شوقي أبوخطوة ، شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة ، الجزء الأول ، النظرية العامة للجريمة ، منشورات كلية الشرطة ، دبي ، الطبعة الأولى ١٩٨٩ ، ص ٢٠٩ ، وما بعدها ، وعلي الشرفي ، النظرية العامة للجريمة ، المرجع السابق ، ص ٣٧٨ ، وما بعدها .

٢ - العلم بحقيقة الموضوع محل النشر ، فيدرك الجاني أنه ينشر أمورا كاذبة ومبالغ فيها ، أو أنها صادقة لكن لم يكن نشرها في ذلك الوقت مناسباً ، فإذا جهل ما تنطوي عليه تلك الأمور التي يقوم بنشرها من كذب أو مبالغة ، أو جهل حقيقة الظرف الذي يرشح تلك الأمور لأن تكون مصدر إثارة فإن الجريمة لا تقع منه ، فالذي يقع في أسر العدو فيخضع لعمليات إقناع متواصل حتى يسلم بأمور تجافي الحقيقة ثم ينال حريته فيعود إلى وطنه ليذيع ما سمعه أو شاهده على نحو يؤدي إلى إضعاف الروح المعنوية دون أن يشعر بذلك أو بقصده فإنه لا يكون مرتكباً لجريمة إطلاق الشائعات نظرا لعدم توفر القصد الجنائي لديه .

٣ - توقع النتائج الضارة ، فيدرك أن ما ينشره أو يذيعه هو من الأمور ذات النتائج السلبية ، فإن ظن أنه بقوله أو بفعله إنما يبعث على إتقان العمل أو يوقظ الهمم أو يطلق الروح المعنوية ويؤجج الحماس أو يقوم بعمل النقد البناء فإن القصد الجنائي لا يكون متوفرا لديه ، فالذي يعمد في زمن الحرب إلى إلقاء الخطب الحماسية أو ينشر بيانات مثيرة ويذكر ما يتمتع به العدو من مزايا عسكرية ، ثم يذكر مكائد العدو ومكره وقوة جيشه ، ويقارن ذلك بما يعاني منه الجيش الوطني من ضعف ونقص وكان قصد ذلك الخطيب أو الناشر حث الأمة على التضحية والفداء أو حث القيادة على إعادة ترتيب أوضاع الجيش فإنه لا يكون مرتكباً لجريمة الإشاعات حتى ولو كان مبالغا فيما يقال أو نشر ، أو كان قد أحدث بفعله شيئا من الرعب أو القلق أو التأثير السلبي ، إذ لا يكفي أن يكون الفعل ضارا أو على درجة من الخطورة بل لابد من أن تكون مضاره ومخاطره مقصودة .
ومثل ذلك الذي يجلس مع عصابة إجرامية دون أن يعلم حقيقتها فيسمع منها أو يرى ما يغرس في ذهنه ميلا إلى الجهر بأقوال وأخبار مثيرة بقصد

حث الناس على أخذ الحيطة والحذر، أو دفعهم إلى اتخاذ مواقف إلى اتخاذ مواقف يراها نافعة ومفيدة فإنه لا يكون مرتكباً جريمة نشر الشائعات حتى ولو ترتب على فعله آثار ضارة^(١) نظراً لأنه لم يكن يقصدها أو يتوقع حدوثها. وهذا هو مقتضى دلالة النص القانوني الذي جاء فيه «كل من تعمد ارتكاب فعل بقصد إضعاف القوات المسلحة . . .»^(٢) أو بقصد تكدر الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق ضرر بالمصلحة العامة^(٣) وكل من أذاع أو نشر علناً وبسوء قصد^(٤).

خصوصية القصد في هذه الجريمة

للقصد الجنائي في القانون صورتان هما : صورة القصد العام، وصورة القصد الخاص^(٥) والأول هو الغالب والأعم، وهو يقوم على العلم

(١) ومثال ذلك ما يطلقه العدو من إشاعات كاذبة أثناء المعركة أو قبلها، فيتناقلها الناس بنية حسنة دون أن يدركوا ما فيها من كيد ومكر، فتصيبهم نتائجها الضارة، وفي هذا المعنى ذكر بعض الباحثين مثلاً بشائعة أطلقها اليهود أثناء حرب حزيران عام ١٩٦٧م وهم يتقدمون باتجاه القدس وقراها مفادها أن الجيش الإسرائيلي يقوم بذبح الشباب في كل مكان يدخله، فنشر عملاؤه هذه الشائعة بسوء قصد، أو بخبث، وتناقلها آخرون بحسن نية بقصد التحذير لأخذ الحيطة ولتجنب الوقوع في يد اليهود، فترتب على ذلك نزوح ما لا يقل عن مائة ألف شاب من الضفة الغربية (أحمد نوفل، الحرب النفسية بيننا وبين العدو الإسرائيلي، الكتاب الثالث، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م، ص ٢٧١).

(٢) من نص المادة (١٢٦) عقوبات يمني، وفي التونسي تعمد المشاركة في عمل يرمي إلى تحظيم معنويات الجيش.

(٣) من نص المادة رقم (١٣٦) عقوبات يمني.

(٤) من نص المادة رقم (١٩٨) عقوبات يمني.

(٥) نحيل من يريد الاستزادة في موضوع القصد الجنائي الخاص إلى كتاب حسنين عبيد، القصد الجنائي الخاص، دار النهضة العربية، القاهرة.

والإرادة المنصرفين إلى الفعل وإلى النتيجة، فيكفي أن يكون الفاعل مدركا حقيقة ما يفعل ومتوقعا نتائج فعله، أما الثاني - أي القصد الخاص - فهو يحتاج بالإضافة إلى ما سبق نيه إضافية تبدو في صورة قصد إضافي انصرف إلى أمور ليست من ماديات الجريمة^(١) وقد لا يلزم تحققها فعلا، مثل «إضعاف قوة الدفاع» أو «التأثير على مركز الدول وهيبتها» أو نحو ذلك.

وهذا يعني أنه لا بد من التفرقة بين وضعين :

الأول : أن يكفي القانون باشتراط أن يكون الفعل عمدا وأن من شأنه إحداث أثر معين، مثل من «أذاع عمدا . . . وكان من شأن ذلك إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية أو تكدير الأمن أو إضعاف الثقة المالية للدولة» وأمثال ذلك، إذ يكفي لقيام القصد الجنائي أن يكون الفاعل عامدا إلى الفعل الذي من شأنه إحداث تلك النتائج، ولو لم تكن تلك النتائج هي هدف الفاعل أو مبتغاه، إذ قد لا يتبغي من فعله إلا تحقيق منافع خاصة له أو لغيره، أو الانتقام أو تحقيق مكاسب سياسية أو اقتصادية على أي نحو، وهذه هي صورة القصد الجنائي العام، وقد كان هذا الاتجاه هو الغالب في النصوص العقابية المذكورة آنفاً.

(١) محمود نجيب حسني، القسم العام، المرجع السابق، ص ٦٢٧، وأحمد فتحي سرور، المرجع السابق، ص ٥٢٧، ورؤوف عبيد، مبادئ القسم العام من التشريع العقابي، المرجع السابق، ص ٢٩٧، ومأمون سلام، المرجع السابق، ص ٣١١، وعلي راشد، القانون الجنائي، المرجع السابق، ص ٣٦٢، وعلى الشرفي، الباعث وأثره في المسؤولية الجنائية، المرجع السابق، ص ٣٠٤، وشرح قانون الجرائم والعقوبات اليمني، القسم العام، المرجع السابق، ص ٣٩٩.

الثاني : أن يطلب القانون لقيام الجريمة انصراف ذهن الجاني إلى غرض محدد يكشف عن أن الجاني إنما قام بفعله عن رغبة في إلحاق الضرر، إذ لم يكتف بتعمد الفعل الذي من شأن إحداث ذلك الضرر بل طلب أن يكون الجاني قد جعل إحداث ذلك الضرر هو مبتغاه وغايته، ومثال ذلك : تعمد ارتكاب فعل بقصد إضعاف القوات المسلحة^(١) أو «بقصد تكدير الأمن العام^(٢)»، أو «لإحداث التدني في أوراق النقد الوطني^(٣)»، أو «إضعاف معنوية الجيش والأمة، أو كان الغرض منه الإضرار بالدفاع الوطني^(٤)»، أو «قاصداً بذلك أن يسبب خوفاً أو ذعراً للجمهور^(٥)».

وتبدو فائدة هذا القصد الإضافي في أن الشخص الذي يتعمد الفعل مدركاً مضاره التي من شأنها أن تحدث، إلا أنه لا يراها هدفه رغم أنه قد توقع حدوثها إذ أن له هدفاً آخر فإنه لا يكون مرتكباً هذه الجريمة، وهذا يعني أن النصوص العربية المذكورة آنفاً قد انقسمت في شأن ركني العمد في جريمة الشائعات إلى قسمين :

الأول : يكتفي بكون الفعل قد وقع عمداً، وأن من شأن ذلك الفعل الإضرار بمصلحة من المصالح المذكورة، وفي هذه الحالة يقوم ركن العمد،

(١) القانون اليمني، المادة ١٢٦ .

(٢) القانون اليمني، المادة ١٣٦ .

(٣) القانون السوري المادة (٣٠٩) واللبناني المادة (٣١٩)، والأردني المادة (١٥٢) .

(٤) القانون المغربي، في الفصلين (١٨٢، ١٨٣)، والتونسي، الفصل (٦٠ مكرر) والتونسي، الفصل (٦٠ مكرر) والجزائري في المادتين (٦٢، ٦٥) .

(٥) القانون القطري، المادة (٨٨) .

حتى ولو كان الفاعل إنما ابتغى بفعله تحقيق مكاسب أو منافع خاصة
كيفما كانت ، وهذه هي صورة القصد الجنائي العام .

الثاني : اشترط فوق كون الفعل عمداً وأن من شأنه إحداث الضرر الموصوف
شرطاً آخر هو أن يكون ذلك الضرر هو مبتغى الفاعل ودافعه إلى
الفعل ، بحيث إنما فعل الفعل ليحقق ذلك الغرض ، فإن لم يكن
للفاعل هذه النية فإن العمد لا يتوفر لديه ، وهذه هي صورة القصد
الجنائي الخاص .

ولا شك أن خصوصية القصد سوف تضيق من نطاق الجريمة ، فتقتصرها
على الفعل الذي استهدف به صاحبه تحقيق ضرر ، وتستبعد الفعل الذي
كان من شأنه إحداث ذلك الضرر ما دام صاحبه لم يستهدفه .

ثالثاً : تأثير الإكراه والضرورة على قيام هذه الجريمة

قد تقع الأقوال والأفعال المنشئة للجريمة تحت ضغط الإكراه أو تحت
تأثير الاضطرار ، وعندئذ يكون من المتعين إعادة النظر في صفة العمد لدى
الفاعل ، فمن القواعد العامة المتفق عليها أن حالتى الإكراه والضرورة تعدمان
الإرادة ، وتعدمان- من ثم- الركن المعنوي للجريمة وتمنعان مساءلة الفاعل^(١) .

ولا يخرج الحكم في هذه الجريمة عن حكم تلك القواعد العامة ، فإذا
وقع فعل النشر أو الإذاعة أو الإخبار تحت تأثير الإكراه أو الضرورة ، وصح

(١) يراجع في بيان أثر الإكراه والضرورة في مسئولية الفاعل كلاماً من : كلا من محمود
نجيب حسني ، القسم العام ، المرجع السابق ، ص ٥٧٥ وما بعدها ، ورؤوف عبيد ،
المرجع السابق ، ص ٦٢١ ، وما بعدها ، وعلي راشد ، المرجع السابق ، ص ٣٥٣ ،
وعلي حسن الشرفي ، النظرية العامة للجريمة ، المرجع السابق ، ص ٣٧١ ، وما بعدها .

أن الفاعل لم يكن ليفعل لولا ذلك فإنه يعذر ويسأل جنائياً عن فعله لأنه لم يكن عامداً.

فالذي يقع في الأسر ثم يتعرض لإكراه شديد يدفعه إلى إلقاء حديث مسجل فيه تعظيم لقوة العدو ودعوة للتخاذل وإلقاء السلاح، أو فيه إثارة للربح والفرح أو نحو ذلك فإنه لا يكون عامداً ومن ثم لا يكون مسئولاً جنائياً عن فعله.

والذي يقع في قبضة شخص أو في قبضة عصابة إجرامية فتستخدمه - وهو كاره - في إشاعة إخبار كاذبة تعينها على اقتراف جرائمها أو تسهل لها ذلك أو تيسر لها الإفلات من يد الجهات الأمنية فإنه لا يكون مستحقاً للمساءلة الجنائية لأن حالة العمد لديه لم تكن متوفرة وذلك لما أصاب إرادته من عيب.

ولم يشر أي قانون من القوانين العربية إلى أثر الإكراه والضرورة في مسؤولية الجاني في جرائم الشائعات بصفة خاصة، وذلك سيرا على مقتضى القواعد القانونية التي تقضي ببيان أحكام الإكراه وأحكام الإضرار عند بيان القواعد العامة في المسؤولية الجنائية بصفة عامة. وبالعودة إلى قواعد المسؤولية الجنائية في القوانين العربية نجد أن أغلب القوانين قد جعل حالتها الإكراه والضرر من الأسباب التي تمنع المسؤولية الجنائية عن الفاعل^(١) في حين جعلتها قوانين أخرى من أسباب الإباحة^(٢).

(١) مثل قانون الجرائم والعقوبات اليمني (م ٣٥، ٣٦)، والقانون المصري (م/٦١) والقانون العراقي (م/٦٢، ٦٣)، والقانون الأردني (م/٩٠-٨٨)، والقانون الفلسطيني (م/٩٧-١٠٠).

(٢) كالقانون الليبي (م/٧٢، ٧٥)، والقانون المغربي (الفصل/١٢٤، فقرة ٢).

٤ . ٣ . ٢ . العقوبات المقررة لجريمة الشائعات

إن وصف أفعال الشائعات بأنها جرائم يوجب وضع الجزاءات الجنائية المقررة لها، وعليه فقد وضعت النظم العقابية جزاءات جنائية متفاوتة المقدار ومختلفة الأوصاف، كما أنها اختلفت في الأسباب الموحية لتغليظ العقوبة اختلافاً شديداً، ونحن في بيانات لأحكام العقوبة المقررة لهذه الجريمة سوف نوضح مسائل ثلاث هي: نوع العقوبة، ومقدارها، الأسباب المشددة للعقوبة، تقدير الاتجاهات المختلفة ونقدها جاعلين لكل مسألة فرعاً خاصاً على النحو التالي:

٤ . ٣ . ٢ . ١ . نوع ومقدار العقوبة

أولاً: ارتباط العقوبة في صفتها بالتكييف القانوني للجريمة

إن التأمل في النصوص العقابية العربية يكشف عن أن العقوبة المقررة لجريمة الشائعات مرتبطة في مقدارها وفي صفتها بصفة الجريمة وتكييفها القانوني، فاعتبار الجريمة من الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي، واتجاهها إلى الأضرار بالمصالح الحربية للدولة يوجب رفع مقدار عقوبتها ويوجب التشدد في صفتها، وعلى ذلك فقد قرر بعض النظم القانونية العقابية لهذه الجريمة مقدار عقوبة الإعدام أو الأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة أو السجن لمدة طويلة قد تمتد إلى عشرين سنة إذا توفر للجريمة الوصف المذكور، بل ووصفتها بأنها جريمة خيانة. أما إذا كانت الجريمة ليس لها هذا الاعتبار وكانت قد وقعت إضراراً بالمصالح العامة غير المتعلقة بأمن الدولة، أو أنها تتعلق به ولكنها لم تقع ضد المصالح الحربية فإنه يجري التخفيف في عقوبتها.

وتعتبر بعض القوانين نموذجاً دقيقاً منضبطاً لهذا الترتيب ، فقد ربط نوع العقوبة ومقدارها بالتكييف القانوني للجريمة ، ذلك التكييف الذي يستند إلى طبيعة المصلحة التي تستهدف الجريمة الإضرار بها ، وإذا كانت المصلحة هي أمن الدولة الخارجي ، وذلك بإضعاف قوة الدفاع التي عبر عنها النص بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد أو العمليات الحربية للقوات المسلحة أو الروح المعنوية للأمة على نحو يضر بتلك الاستعدادات فإن العقوبة ستكون هي الإعدام . أما إذا كانت المصلحة هي أمن الدولة الداخلي وذلك بتكدير الأمن العام أو السكينة العامة ، أو إلحاق الضرر بالمصلحة العامة فإن العقوبة ستكون هي السجن أو الحبس أو الغرامات . أما إذا كانت تلك المصلحة هي أمن المجتمع وسلامة الحياة العامة وذلك بالإضرار بالأشخاص أو الجماعات أو المصالح العامة التي لا ترتبط بأمن الدولة فإن العقوبة ستكون مخففة يسيره تدور بين الحبس بضعة أشهر أو الغرامات الخفيفة .

ويلاحظ أن بعض القوانين قد قرر أسباباً للتشديد إذا توفرت فإنها قد ترفع مقدار العقوبة أو تغير صفتها ، وذلك ما يظهر عند بيان أنواع وصفات العقوبات في الفقرة التالية .

ثانياً : بيان نوع العقوبة وصفتها

لقد قررت القوانين العقابية لجريمة الشائعات عقوبات صارمة لتؤكد بذلك أن هذه الجريمة هي من الجرائم ذات الخطر الجسيم ، وقد سارت القوانين العربية في ذلك على مذاهب مختلفة ، يمكن الإشارة إليها على النحو التالي :

١- تقرير عقوبة الإعدام

لقد جعل بعض النظم العقابية لجريمة الشائعات عقوبة الإعدام وجعل استحقاق تلك العقوبة مرتبطاً بشرط انصراف الفعل المنشئ لهذه الجريمة إلى الإضرار بأمن الدولة الخارجي، وبالتحديد إلى إضعاف قوة الدفاع عن البلاد، وقد فعل ذلك كل من قانون الجرائم والعقوبات اليمني^(١) في المادة (١٢٦)، وقانون العقوبات الجزائري في المادتين رقم (٦٢ ، ٦٤)، وقانون العقوبات التونسي في الفصل رقم (٦٠ مكرر)، وقانون العقوبات المغربي في الفصلين (١٨٢ ، ١٨٥)، وقد وصفت هذه القوانين الثلاثة -دون اليمني - الجريمة المذكورة بالخيانة إذا هي وقعت من وطني (جزائري، أو مغربي^(٢) أو تونسي)، وتجسس أن هي وقعت من أجنبي، وسوت بينهما في العقوبة، وقد اشترط القانون الجزائري والقانون المغربي لاستحقاق هذه العقوبة أن تقع الجريمة في وقت الحرب، ولم يشترط مثل ذلك القانون اليمني والقانون التونسي، ثم أضاف الجزائري والمغربي حكماً آخر خاصاً بوقوع هذه الجريمة في زمن السلم وجعل الأول عقوبتها السجن المؤقت من خمس إلى عشر سنوات، جاء ذلك في نص المادة رقم (٧٥)، وجعل الثاني عقوبتها السجن من خمس إلى عشرين سنة، جاء ذلك في نص الفصل (١٨٣).

(١) وكان قانون العقوبات اليمني السابق الذي صدر في عدن قبل الوحدة اليمنية قد نص على هذه الجريمة وجعل عقوبتها الحبس من ثلاثة شهور إلى عشر سنوات (م/١٠٨).

(٢) وألحق القانونان الجزائري والمغربي بالمواطن في الحكم كل عسكري أو بحار يعمل في خدمة الجزائر.

٢ - تقرير عقوبة الاشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة أو الاعتقال المؤقت

وجعل بعض القوانين لهذه الجريمة عقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة إذا هي وقعت ضد أمن الدولة وكان وقوعها في زمن الحرب ، وهذا هو مذهب القانون المصري والقانون الفلسطيني والقانون الأردني ، والقانون السوري ، والقانون اللبناني ، وقد اشترطت القوانين الثلاثة الأخيرة أن تكون الجريمة قد وقعت داخل الدولة ، فإن كانت قد وقعت في الخارج فإن العقوبة ستكون الحبس فقط ، كما أن القانون المصري قدر ربط العقوبة المذكورة بشرط آخر هو وقوع الجريمة نتيجة للتخابر مع دولة أجنبية .

٣ - تقرير عقوبة السجن المؤبد أو المؤقت

جعل بعض القوانين العربية لجريمة الشائعات عقوبة السجن المؤبد أو المؤقت ، وقد فعل ذلك القانون العراقي^(١) ، وربط هذه العقوبة بوقوع الجريمة نتيجة التخابر مع دولة أجنبية .

٤ - تقرير عقوبة السجن

جعل بعض القوانين العربية لجريمة الشائعات عقوبة السجن وقد تفاوتت مقادير هذه العقوبة من قانون لآخر ، فهي في القانون المصري والقانون الليبي مطلقة ، فتكون - بحسب القانون - دائرة بين ثلاث وخمس عشرة سنة^(٢) وهي في المغربي - في غير الحالات الموجبة للإعدام - من خمس إلى عشرين

(١) ومدة السجن المؤبد في هذا القانون هي عشرون سنة ، أما المؤقت فهي من خمس سنوات إلى خمس عشرة سنة ، وقد ورد هذا التحديد في المادة رقم (٨٧) .
(٢) جاء ذلك في نص المادة رقم (١٦) من القانون المصري ، والمادة رقم (٢١) من القانون الليبي .

سنة، وهي في القانون الجزائري- في غير حالات الإعدام- من خمس إلى عشر سنوات- وهي في القانون العراقي لا تزيد عن عشر سنوات في بعض صور الجريمة، ولا تزيد عن سبع في صور أخرى.

٥ - تقرير عقوبة الحبس

وجعل بعض القوانين عقوبة هذه الجريمة هي الحبس وقد تفاوتت مقاديرها، فكان أشدها ما جاء في القانون القطري، الذي بلغ بعقوبة الحبس مدة سبع سنين إذا كانت الجريمة قد وقعت ضد أمن الدولة وكان وقوعها في زمن الحرب، وكان من شأنها إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد، أو بالعمليات الحربية للقوات المسلحة، أو كان من شأنها إثارة الفزع بين الناس. أما إذا لم تكن في زمن الحرب وكان من شأنها الدفع إلى ارتكاب جرائم ضد الدولة أو الطمأنينة العامة فإن العقوبة ستكون هي الحبس مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات أو الغرامة أو هما معا، وفي القانون المصري تصل عقوبة الحبس مدة خمس سنوات في بعض صور الجريمة، إذا كانت الشائعة من شأنها التأثير على الثقة المالية أو على هيئة الدولة وكانت الشائعات قد أذيعت في الخارج من شخص يتمتع بالجنسية المصرية، وقد جعل القانون السوري واللبناني والأردني لجريمة الشائعات بهذه الشروط عقوبة الحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات، أما في القانون العماني والسوداني فإن الحبس مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات هي العقوبة الأولى المقررة لجريمة الشائعات وليس لها حالات تشديد.

وقد جعل القانون اليمني لجريمة الشائعات في بعض صورها عقوبة الحبس مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات إذا هي وقعت ضد الأمن الداخلي للدولة ولا يحاوز سنة واحدة إذا هي وقعت ضد السكينة العامة، وأخيراً

فإن القانون البحريني قد جعل عقوبة الشائعات هي الحبس مدة لا تتجاوز سنتين .

لا ترتبط العقوبة بتحقيق النتائج الضارة

لقد قررت النظم القانونية العقوبات المذكورة آنفا إذا اقترف الجاني فعلا من أفعال الشائعات على ما هو موصوف من قبل دون أن تنتظر تحقق النتائج الضارة، إذ يكفي وقوع الفعل المتجه بطبيعته وبحسب قصد الفاعل إلى إحداث أثر ضار، وهي بذلك سوت بين وقوع ذلك الأثر الضار وبين حالة عدم وقوعه، وذلك يعني أن جرائم الشائعات هي من جرائم الخطر^(١) إلا أن القانون اليمني قد ضاعف العقوبة في حالة تحقق الضرر وكان ذلك في صورة واحدة من صور الجريمة، وهي صور الشائعات التي تكدر السلم العام، إذ جعل عقوبتها أصلا هي الحبس مدة لا تتجاوز سنة ثم أمر بمضاعفة هذه العقوبة في حالة وقوع الضرر الذي هو تكدير السلم العام أو الإضرار بالصالح العام.

٤ . ٢ . ٢ حالات التشديد في عقوبات الشائعات

لقد وضعت القوانين العربية عقوبات محددة لهذه الجريمة ثم مال كثير منها إلى التشديد على الجاني في العقوبة إذا توفر سبب يدعو إلى ذلك، وقد فعلت القوانين ذلك سواء كانت الجريمة ماسة بأمن الدولة أو ماسة

(١) يفرق الشراح بين جرائم الخطر وجرائم الضرر، ويعنون بالأولى الجرائم التي تقوم على الفعل فقط دون حاجة لتحقيق نتائج ضارة، أما جرائم الضرر فهي التي لا تتحقق إلا إذا تحققت النتيجة الضارة، وأغلب الجرائم في القانون هي من نوع جرائم الضرر، وهي تمثل القاعدة العامة.

بمصالح أخرى ، ويحسن هنا أن نوضح الحالات التي اتخذتها القوانين أسبابا
للتشديد وذلك على النحو التالي :

أولاً : في عقوبة الجريمة إذا كانت ماسة بأمن الدولة الخارجي

١ - ظروف الحرب

لاشك أن وقوع الجريمة في زمن الحرب إضرار بأمن الدولة المتمثل في قدرتها الدفاعية سيكون أعظم خطراً من وقوعها في زمن السلم ، ومن أجل ذلك وجدنا بعض القوانين اتخذ من زمن الحرب سبباً لتشديد العقوبة ، وذلك برفعها من السجن إلى الإعدام ، كما فعل القانون المغربي والقانون الجزائري ، وهذا يعني أن القوانين التي قررت عقوبة الإعدام هي إما أن تكون قد جعلتها العقوبة الأصلية ولم تلجأ إلى أسباب التشديد ، وذلك هو مذهب القانون اليمني والقانون التونسي ، وإما أنها جعلتها عقوبة مشددة من عقوبة السجن إذا وقعت الجريمة في حالة تستدعي التشديد كحالة الحرب ، وذلك هو مذهب القانونين المغربي والجزائري .

وهناك من القوانين من جعل حالة الحرب شرطاً لقيام الجريمة واتصافها بأنها من جرائم أمن الدولة ولم يجعل من هذا الظرف سبباً للتشديد مفترضا أنه من لوازم قيام الجريمة ابتداءً ومن شروط نسبتها إلى الجريمة الواقعة على أمن الدولة ، وذلك كالقانون المصري ، والعراقي ، والسوري ، واللبناني ، والأردني .

٢ - وقوع الجريمة نتيجة التخابر مع دولة أجنبية

لاشك أيضا أن وقوع الجريمة ثمرة لاتصالات غير مشروعة مع دولة أخرى هو أشد وأخطر مما لو وقعت بغير ذلك^(١).

ولذا فقد اتخذ بعض القوانين من ذلك سبباً للتشديد، فجعل العقوبة الأصلية هي السجن مطلقاً ثم رفعها إلى الأشغال الشاقة المؤقتة إذا وقعت الجريمة نتيجة للتخابر مع دولة أجنبية، ورفعها إلى الأشغال الشاقة المؤبدة إذا كانت تلك الدولة الأجنبية دولة معادية، وهذا هو مذهب القانون المصري، وقريبا منه القانون العراقي الذي جعل العقوبة أصلاً هي السجن مدة لا تتجاوز عشر سنوات ثم رفعها في الطرفين المشار إليهما إلى السجن المؤقت أو السجن المؤبد.

٣ - صفة الشخص الموجهة إليه الجريمة

وضع بعض القوانين ظرفاً مشدداً لجريمة الشائعات متعلقاً بصفة الشخص الذي نالت منه الجريمة وقد تفرد القانون الأردني بهذا الحكم حيث جعل لبعض الشائعات - وهي إذاعة أخبار كاذبة في الخارج من أردني تنال

(١) تجعل القوانين العربية مجرد التخابر غير المشروع في حد ذاته جريمة ضد أمن الدولة الخارجي ولم لم يثمر أي ثمرة، ومن هذه القوانين قانون الجرائم والعقوبات اليمني الذي جعل الإعدام عقوبة لأي اتصال غير مشروع إذا كان من شأنه الأضرار بمركز الدولة الحربي أو السياسي أو الدبلوماسي أو الاقتصادي . . . (م/١٢٨)، والقانون المصري الذي أوجب عقوبة الإعدام لبعض صور التخابر والسجن أو الأشغال الشاقة المؤقتة للبعض الآخر (م/١٧ مكرر أو مكرر ومكرر (د) وقريبا من هذا الحكم ورد في القانون العراقي (م/١٥٨ ، ١٥٩) والسوري (م/٢٦٤ ، ٢٦٥)، واللبناني (م/٢٧٤ ، ٢٧٥) (م/١١ ، ١١٢)، والأردني (١١١ ، ١١٢).

من هيبية الدولة - عقوبة الحبس لمدة لا تقل عن ستة أشهر إلا إذا كانت تلك الأخبار موجهة ضد جلالة الملك أو ولي العهد أو أحد أوصياء العرش فإن العقوبة ستكون هي الحبس الذي لا يقل عن سنة واحدة .

ثانياً : في عقوبة الجريمة إذا كانت ماسة بأمن الدولة الداخلي

لم أجد في العقوبات المقررة لجرائم الإشاعات الواقعة ضد أمن الدولة الداخلي إلا حالة تشديد واحدة قائمة على حالة الحرب ، فقد جعل بعض القوانين حالة الحرب ظرفاً مشدداً للعقوبة إذا وقعت الجريمة اثناءها ، وقد تفرد بهذا الحكم القانون المصري الذي جعل عقوبة الإشاعات المذكورة للأمن العام ، أو الملقية الرعب في نفوس الناس أو الملحقه ضرراً بالمصالح العامة - وكان ذلك متعلقاً بأمن الدولة الداخلي - عقوبة الحبس^(١) فإن وعقت الجريمة في زمن الحرب كانت العقوبة هي السجن^(٢) .

٤ . ٣ . ٢ . ٣ . تقدير الاتجاهات التي ذهبت إليها القوانين العربية في تحديد عقوبات الشائعات

رأينا كيف تعددت مذاهب القوانين العربية في تحديدها لنوع ومقدار العقوبة التي يستحقها مذيع الشائعات ، وكيف اختلفت في ذلك اختلافاً كبيراً .

وذلك - ولا شك - اختلاف محل نقد ، ونحن هنا لكي نضع ذلك الاختلاف في ميزان التقدير السليم لابد أن نحدد مقدار الاختلاف أولاً ، ثم نعرضه على ميزان النقد :

(١) أي من يوم إلى ثلاث سنوات .

(٢) أي من ثلاث سنوات إلى خمس عشرة سنة .

أولاً : تحديد مقدار الاختلاف

قد تفاوتت اتجاهات القوانين العربية واختلفت في تحديد العقوبة أكثر مما اختلفت على محل الجريمة ، فهي في تحديدها لمحل الجريمة الذي نعني به المصلحة التي وضعت النصوص لحمايتها قد أجمعت - أو كادت - على أن تلك المصلحة المحمية هي أمن الدولة بالدرجة الأولى والأمن العام بالدرجة الثانية ، ومع أنها اتحدت في تحديد المصلحة المحمية التي تنال منها جريمة الشائعات إلا أنها اختلفت في مقدار العقوبة ، فمن القوانين من قرر عقوبة الإعدام ، ومنها من جعلها السجن أصلاً ثم رفعها إلى الأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة إذا اقترنت بظرف مشدد ، ومنها من جعل العقوبة هي الحبس فقط ، أو أضاف إليه بعض الغرامات ، ولا شك أن التفاوت في مقدار العقوبة كل هذا التفاوت مع الاتفاق العام على نوع المصلحة محل الحماية هو أمر يدل على خلل كبير في المقياس الذي سارت عليه هذه القوانين .

فإذا كان الإعدام في القانون اليمني والمغربي والجزائري والتونسي هو جزاء من يقوم بإذاعة أخبار أو إشاعات تهدف إلى إضعاف قوة الدفاع أو التأثير على معنويات الجيش ، فإننا قد وجدنا أن من يرتكب ذات الجريمة لن يعاقب إلا بالأشغال الشاقة المؤقتة أو الاعتقال المؤقت في القانون السوري والأردني واللبناني ، والفلسطيني ، وبالحبس في القانون المصري والعراقي والليبي ، بل وجدنا أن هذا المجرم لا يستحق إلا عقوبة الحبس في القانون القطري والعماني والبحريني والسوداني ، وحتى مع النظر إلى بعض الظروف المشددة التي جعلت العقوبة شديدة في بعض القوانين إلا أننا قد وجدنا في بعض الصور تشابهاً في تلك الظروف ولكن لم يترتب عليه تساوي في مقدار أو نوع العقوبة ، فمثلاً اشترط القانون المغربي والجزائري أن تقع الجريمة في زمن الحرب لكي يستحق فاعلها الإعدام ، إلا أننا وجدنا قوانين

أخرى قررت الإعدام دون هذا الشرط ، كالقانون اليمني والتونسي ، كما وجدنا قوانين أخرى وضعت هذا الشرط ومع ذلك لم تقرر ذات العقوبة وإنما قررت عقوبة السجن فقط كالقانون المصري والعراقي أو أنها قررت عقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة أو الاعتقال المؤقت كالقانون الأردني والسوري واللبناني . وفي ذات الوقت وجدنا قوانين قررت عقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة دون أن تشترط وقوع الجريمة في زمن الحرب ، وذلك كالقانون الفلسطيني ، هذا فضلا عن تلك القوانين التي قررت عقوبة الحبس فقط رغم كون الجريمة هي إثارة روح الهزيمة العسكرية بأية وسيلة كانت كما هو الحال في القانون العماني .

ثانياً : عرض هذه المذاهب على ميزان النقد

إن استعراض الاتجاهات القانونية المذكورة آنفا فيما يتعلق بمقدار العقوبة المقررة لجريمة نشر الشائعات يمكننا من القول بأنها قد انقسمت إلى اتجاهات ثلاثة هي :

- اتجاه متشدد يخرج بالحكم عن ميزان العدل .
 - اتجاه مخفف تخفيفاً يقصر بالحكم عن إصابة الحق .
 - واتجاه وسط هو أكثر الاتجاهات قبولاً .
- ١- ففي شأن الاتجاهات المتشددة نقول بأن القوانين التي قررت عقوبة الإعدام قد أسرفت في التشديد ، حتى مع اشتراط وقوع الجريمة في زمن الحرب ، وحتى مع اتجاه الجريمة إلى الإضرار بالعمليات الحربية وعليه فإنني أرى إلغاء عقوبة الإعدام في القوانين التي قررتها ، وبصفة خاصة في قانون الجرائم والعقوبات اليمني الذي تدخل فيه هذه العقوبة ضمن العقوبات التعزيرية وليس عقوبات الحدود والقصاص ، والقاعدة الشرعية التي

اقتبس منها هذا القانون أحكامه تقضي بأن الإعدام تعزيراً هو أمر غريب وغير جائز إلا عندما تبلغ الجريمة درجة قصوى في الشدة ومع ذلك فإن عقوبة الإعدام يمكن قبولها إذا كانت جريمة نشر الشائعات قد وقعت خدمة لدولة معادية، وخاصة لو كانت دولة الكيان الإسرائيلي، وعليه فإنني أرى إضافة شروط لاستحقاق هذه العقوبة هو كون الجريمة قد وقعت خدمة لدولة معادية، وهو ذات الشرط الذي وضعه القانون المصري والقانون العراقي، ولم يقرر أيًا منهما عليه عقوبة الإعدام. ونحن إذ نقر بعقوبة الإعدام مع هذا الشرط إنما نفعل ذلك لكون الجريمة عندئذ ستكون تعاوناً مع العدو، وقد تكون نوعاً من الردة والكفر إذا كان العدو هو الدولة اليهودية، إذ سينطبق على الفاعل قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ...﴾ (المائدة، ٥١).

٢- وفي شأن الاتجاه المخفف يمكن القول بأن جريمة نشر الشائعات بقصد الإضرار بالمصالح العسكرية أو الاقتصادية أو السياسية أو الاجتماعية للأمة وخاصة في زمن الحرب هي من الجرائم الجسيمة ذات الخطر الكبير، ولذا فإن التخفيف في عقوبتها هو أمر محل نقد، وخاصة إذا بلغ التخفيف حداً يجعل العقوبة هي الحبس أو الغرامة، وتبدو وجهة هذا النقد إذا نظرنا إلى أن مروجي الشائعات قد يتخذونها ذريعة لأنواع خطيرة من الجرائم، كما أنهم قد يفعلون جرائمهم خدمة للأعداء وبعد التشاور معهم، كما أن إثارة الشائعات في أوقات خاصة كأوقات الأزمات غالباً ما تقع من أعداء الأمة وقد تفضي إلى نتائج على درجة كبيرة من الخطورة.

٣- أما الاتجاه الوسط فهو الذي قدر هذه الجريمة بما تستحقه، وبما يستحقه

فاعلمها، ففرق بين وقوعها في زمن الحرب وفي زمن السلم من جهة، وبين وقوعها نتيجة التخابر مع دولة أجنبية معادية أو غير معادية أو وقوعها بغير ذلك، ثم فرق بين أن تقع الجريمة ضد الأمن الخارجي أو ضد الأمن الداخلي أو ضد السكينة العامة، وهذا هو ما فعله القانون المصري والقانون العراقي مع بعض المآخذ عليهما. ومن ثم فإننا نرى جعل عقوبة إذاعة أو نشر أو ترويح الشائعات على النحو التالي :

إذا وقعت ضد الأمن الخارجي وذلك للإضرار بالعمليات العسكرية أو لإضعاف الروح المعنوية للأمة على نحو يؤثر على صمودها في وجه أعدائها فإن العقوبة ستكون في السجن أو الحبس^(١) مدة لا تتجاوز عشر سنوات، ثم يرتفع مقدارها إذا وقعت الجريمة نتيجة التخابر مع دولة أجنبية ليصل إلى الإعدام إذا كانت تلك الدولة معادية. لكون الجريمة عندئذ ستكون حرباً ضد الدولة ومناصرة للعدو، ويستوي في ذلك أن تقع من وطني أو أجنبي، وأن تقع في الداخل أو الخارج^(٢). وهذا الرأي يوافق ما صار عليه القانون المصري والعراقي في الأصل ويخالفه في تقرير عقوبة الإعدام بدلاً عن الأشغال الشاقة المؤبدة.

(١) يراجع في بيان أحكام الإعدام تعزيراً كلاً من الدكتور علي حسن الشرفي . شرح قانون الجرائم والعقوبات، القسم الخاص، جرائم الاعتداء على الأشخاص، دار المنار : مصر : الطبعة الثانية، ١٩٩٦م، ص ٢٤، وجرائم أمن الدولة، منشورات المعهد العالي لضباط الشرطة، ص ٤٦، والدكتور طاهر العبيد، التعزير في الفقه الجنائي الإسلامي والقانون اليمني، طبعة ١٩٩٣م، ص ٥٦، وما بعدها.

(٢) يراجع في بيان أحكام الإعدام تعزيراً كلاً من الدكتور علي حسن الشرفي، شرح قانون الجرائم والعقوبات، القسم الخاص، جرائم الاعتداء على الأشخاص، دار المنار : مصر : الطبعة الثانية، ١٩٩٦م، ص ٢٤، وجرائم أمن الدولة، منشورات المعهد العالي لضباط الشرطة، ص ٤٦، والدكتور طاهر العبيد، التعزير في الفقه الجنائي الإسلامي والقانون اليمني، طبعة ١٩٩٣م، ص ٥٦، وما بعدها.

- إذا وقعت الجريمة ضد الأمن الداخلي بإثارة النعرات أو الفتن السياسية أو الاجتماعية، أو إحداث تدن في قيمة العملة أو تكدير الأمن العام أو إثارة الرعب بين الناس، فإن العقوبة ستكون هي الحبس مدة لا تتجاوز خمس سنوات، ويمكن أن تشدد إلى سبع سنوات إذا وقعت في زمن الحرب أو نتيجة التخابر مع دولة أجنبية.

- إذا وقعت الجريمة ضد السكينة العامة دون أن تتجه إلى الإضرار بأمن الدولة وذلك بإثارة الفتن والأحقاد بين الأشخاص أو الجماعات أو بزرع بذور الشقاق وبعث روح الكراهية والعداوة بين الناس ونحو ذلك فإن العقوبة ستكون هي الحبس مدة لا تتجاوز سنتين، ويجوز مضاعفة العقوبة إذا أحدثت الجريمة النتائج التي ابتغها الجاني.

- إذا وقعت الجريمة ضد الأشخاص بقصد التشهير أو الإهانة فإنها تعتبر سبا أو قذفاً، وتكون عقوبتها هي عقوبة جريمة السب أو عقوبة جريمة القذف ويصح التشديد بقدر خطورة الفعل وجسامته نتائجه، فالتشهير العلني الذي يتخذ صورة الإشاعة الكاذبة المغرضية هو أفحش وأقبح من مجرد الكذب الذي تقوم به جريمة السب أو القذف، وقد جاء في الأثر أن الرسول ﷺ قال: «أيمار رجل أشاع على رجل مسلم كلمة وهو منها بريء يرى أن يشينه بها في الدنيا كان حقاً على الله تعالى أن يرميه بها في النار»^(١)، وذلك تطبيقاً لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢).

(١) أورده الإمام القرطبي في تفسيره، المرجع السابق، ج ٧، ص ٤٥٩.

(٢) سورة النور، الآية (١٩).

الخاتمة

فهذه دراسة موجزة لموضوع على درجة كبيرة من الأهمية هو موضوع «الشائعات»، تحريت فيها الإيجاز غير المخل، والعرض غير الممل، وقد اجتهدت في الرجوع إلى القوانين العقابية الصادرة في الدول العربية إلا ما تعذر علي، وقد تعمدت الاختصار في هذه الدراسة على المسائل القانونية، وذلك بجمع نصوص القوانين ثم تحليلها مستنبطاً منها التكييف القانوني لأعمال الشائعات، وبناء عليه تم تحديد الوصف الذي أسبغته القوانين العقابية على أعمال النشر والترويج للشائعات.

ولا يفوتني أن أوكد هنا على أنني لم أعثر على أي كتابة أو دراسة أو بحث يحاول الكشف عن الأحكام القانونية لأعمال الشائعات رغم وفرة الكتابة في معانيها العامة وأصنافها وأعراضها وأساليب وإجراءات المواجهة الناجحة لها، ولذلك فقد كانت أغلب فقرات هذا البحث اجتهادا وابتكارا قائما على التحليل والمقارنة والاستنتاج، وإني لأرجو أن أكون قد وفقت، وأن تكون هذه الدراسة الوجيزة سببا لدراسات متعمقة واسعة، فالموضوع مهم والحاجة إلى بحث أحكامه قائمة ولازمة.

المراجع

أولاً : الكتب

أحمد شوقي أبو خطوة . شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة، الجزء الأول، النظرية العامة للجريمة . منشورات كلية الشرطة، دبي، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م .

أحمد فتحي سرور . الوسيط في قانون العقوبات، القسم العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨١م .

أحمد نوفل، الحرب النفسية، الكتاب الأول، دار الفرقات للنشر والتوزيع، الأردن، ١٩٨٩ .

_____، الحرب النفسية بيننا وبين العدو الإسرائيلي، الكتاب الثالث، دار الفرقات للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م .

حسين إبراهيم عبيد . النظرية العامة للظروف المخففة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٠ .

حسين إبراهيم عبيد، القصد الجنائي الخاص، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨١ .

رؤوف عبيد . مبادئ القسم العام من التشريع العقابي، دار الفكر العربي، مصر، الطبعة الرابعة، ١٩٧٩ .

رضا فرج، شرح قانون العقوبات الجزائي، الأحكام العامة للجريمة، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الثانية، ١٩٧٦ .

- سامي النصراوي، النظرية العامة للقانون الجنائي المغربي، الجزء الأول، مكتبة المعارف، الرباط، الطبعة الثانية ١٩٨٦.
- سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، الطبعة العاشرة، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠.
- طاهر العبيدي، التعزير في الفقه الإسلامي والقانون اليمني، طبعة ١٩٩٣.
- عبد الرؤوف مهدي، شرح القواعد العامة لقانون العقوبات، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٨٣.
- عدنان الخطيب، محاضرات عن النظرية العامة للجريمة في قانون العقوبات السوري، معهد الدراسات العربية العالية، جامعة الدول العربية، ١٩٥٧.
- علي حسن الشرفي، الباعث وأثره في المسئولية الجنائية، الزهراء للإعلام العربي، مصر، ١٩٨٦ م.
- _____، شرح قانون الجرائم والعقوبات اليمني، القسم العام، النظرية العامة للجريمة، أوان للخدمات الإعلامية، صنعاء، الطبعة الثالثة، ١٩٩٧.
- _____، شرح قانون الجرائم والعقوبات، القسم الخاص، جرائم الاعتداء على الأشخاص، دار المنار، الطبعة الثانية، ١٩٩٦ م.
- _____، جرائم أمن الدولة، منشورات المعهد العالي لضباط الشرطة، صنعاء، ١٩٩٩ م.
- علي راشد، القانون الجنائي: المدخل وأصول النظرية، دار النهضة العربية، مصر، الطبعة الثانية، ١٩٧٤ م.
- علي يوسف حرب، النظرية العامة للنتيجة الإجرامية في قانون العقوبات، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٩٥ م.

العلمي عبد الواحد . المبادئ العامة للقانون الجنائي المغربي ، الجزء الأول :
الجرمية ، ١٩٩٠ .

فؤاد بن حالة ، الحرب الإذاعية ، ترجمة إنشراح الشال ، دار نهر النيل ،
مصر ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٩ م .

مأمون محمد سلامة ، قانون العقوبات ، القسم العام ، دار الفكر العربي ،
مصر ١٩٧٩ م .

مجمع اللغة العربية ، المعجم الوسيط ، الطبعة الثالثة .
الإمام محمد أحمد الأنصاري القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، دار الريان
للتراث ، مصر .

محمد عثمان الخشت . الشائعات وكلام الناس ، مكتبة ابن سينا ١٩٩٦ .

محمد بن مكرم بن علي ابن منظور ، لسان العرب ، دار المعارف ، مصر .

محمود نجيب حسني ، شرح قانون العقوبات ، القسم العام ، دار النهضة
العربية ، القاهرة ، الطبعة السادسة ، ١٩٨٩ م .

محمود نجيب حسني . النظرية العامة للقصد الجنائي ، دار النهضة العربية ،
القاهرة ، ١٩٧٨ م .

هشام أبو الفتوح ، النظرية العامة للظروف المشددة ، الهيئة المصرية العامة
للكتاب ، ١٩٨٢ م .

ثانياً : المدونات القانونية

قانون العقوبات الجنائية ، المملكة الأردنية الهاشمية .

قانون العقوبات البحريني .

قانون العقوبات التونسي .

- قانون العقوبات الجزائري .
- قانون العقوبات السوداني .
- قانون العقوبات السوري .
- قانون العقوبات العراقي .
- القانون الجنائي لسلطنة عمان .
- قانون العقوبات الثوري الفلسطيني .
- قانون العقوبات القطري .
- قانون العقوبات اللبناني .
- قانون العقوبات الليبي .
- قانون العقوبات المصري .
- لقانون الجنائي المغربي .
- قانون الجرائم والعقوبات اليمني .
- قانون العقوبات اليمني (السابق) صنعاء .
- قانون العقوبات العسكري (السابق) صنعاء .

الشائعة والأمن

العميد / مهدي علي دومان

الشائعة والأمن

مقدمة

أصبحت الحرب النفسية، والدعاية والإشاعة، هي الخبر اليومي الذي تتبادله الدول المتنازعة. وهي الوجبات التي تقدم للشعوب المستهدفة صباح مساء عبر وسائل الإعلام المختلفة بغرض تفتيتها وتركيعها ومن ثم استسلامها بقبول نماذج مشاريع حضارية إستلابية منبثة الصلة عن واقعها إمعاناً في بعثرة توحيدها والإخلال بالأمن كون الأمن أكبر قيمة في حياة الإنسان واقرب إلى إحساسه من حبل الوريد.

لذلك فإن تحديد مفهوم الأمن من منظور وظيفي (شرطي) أو جنائي، أو منظور وطني قطري أو اقليمي أو قومي . . . الخ. وسواء على مستوى الفرد أم الجماعة، لا يمكن النظر إليه إلا بصورة كلية وهو نتيجة تفاعل عدة عوامل ومؤثرات داخل المجتمع (العوجي، ١٩٨٣، ص ١٠٦) أو خارجه وسواء كان مصدرها الفرد أم الجماعة.

ولأن الأمن كلي لا يتجزأ فهو انعكاس أو صدى للقيم والأخلاق التي تتبناها المجتمعات وتحكم علاقات الشعوب وانظمة الحكم. ولأن الأمن من الحاجات النفسية الأساسية، فإن فرص الإخلال به سهلة المنال، بمجرد انتهاز ظروف ما. تغذي الشائعات والدعايات من صديق شامت، أو عدو لدود، أو أحمق شاذ عن قيم المجتمع، فإن ذلك يكفي لخلق التوجس والحذر والذعر في نفوس أفراد الجماعة.

وأحياناً يكفي لخلق جو التوتر والخوف، أن تتعرض حواس بعض الأفراد لموقف اجتماعي سلبي يؤديه أحد الأشخاص أو أكثر في المحيط

البيئي وهو يلاحق أنفاسه ويتهالك عبثاً لتكديس أية مواد ضرورية، أو غير ضرورية تزيد على الحاجة، أو كان يقوم بعمل تخريبي أو إجرامي تقف أمامه أي وسيلة إعلام مغرضة.

فإن مثل هذا الموقف يكفي وحده لخلق أزمة اخلاقية ونفسية لدى الآخرين فينطلقون متوترين للتهالك على اقتناء تلك السلع أو منفعلين بذلك الموقف الشاذ فتتسع بسببها دائرة الإشاعات والدعايات والحرب النفسية بصورة أكثر وتتخلق أزمات أخرى تقض مضاجع الآمنين تمتد آثارها إلى خارج القطر.

(وما أمسى في جارك أصبح في دارك) (وأين جارك يسهرك) كما تقول الأمثال الشعبية اليمنية.

وهكذا فكم من أزمات عصفت بأمن الشعوب، كانت بدايتها أزمة نفسية، أو اقتصادية فتتوسع آثار هذه الأزمة متجاوزة القطر أو الإقليم.

فكيف؟ ونحن نعيش عصر تنازع على من يقود سفينة الإنسانية، وكل من اطراف الصراع يجاهد في سبيل صهر إرادة الشعوب المستهدفة، وتجريعتها نموذج طريقته المثلى نموذج طريقته المثلى أو مشروعه الحضاري تجريعاً (دومان، د.ت).

ولأن الشعوب المستهدفة بمشاريع الاستلاب الحضاري بطيئة الاستجابة، أو حذرة بسبب معوقات ذاتية تتصل بعقائد وقيم هذه الشعوب فإن الإخلال بأمنها هو المدخل الوحيد لتهيئتها نفسياً واجتماعياً وفكرياً لقبول هذه القيم والمبادئ الغازية قهراً، وقد يتم ذلك عن طريق إفساد الأخلاق ونشر الإباحية أو الترويج للأفكار الهدامة وتشجيع الانحراف والاستهتار بالقيم الدينية والاخلاقية باعتبارها حجر الزاوية في تماسك المجتمعات

ووحدة الرأي العام فيها ، وكذا تمزيق الترابط الاجتماعي وإثارة النعرات المذهبية والحزبية والقبلية والمناطقية وتوزيع الألقاب والمسميات للفئات الاجتماعية بغرض تشويه صورة كل منها في ذهن الأخرى ، وخلق صراع بين الشعوب والحكام ، وتمزيق الرأي العام . . . الخ . وغير ذلك من الصورة التي نلمسها ونعيشها في عالمنا المعاصر ، وعبر القنوات الفضائية ، التي يمارسها أقطاب الصراع ومن يدور في فلکهم .

على الرغم من أننا لا نسمع أزيز للطائرات ، ولا قعقعات الرصاص ولا هدير المجنزرات ، لكن ما يصلنا منهم من إشاعات تعمل في الشعوب أكثر مما عمله الأعمال العسكرية ففي الأجواء التي تسودها الإشاعات تنعدم الثقة بين أفراد المجتمع ويقل الحماس نحو العمل وتصبح الحقيقة غريبة .

ولهذا لا بد أن تضطلع أجهزة الأمن والشرطة بدور فاعل وملمس في مكافحة الإشاعات من خلال رصدها وتحليلها وتفنيدها بجهودها ، أو بالتعاون مع الجهات الأخرى . . . لكن لا بد أن يكون للشرطة سهم وافر في ذلك الجزء من العمل الأمني والشرطي فالشرطة هم أقرب مؤسسات الدولة إلى افعال واقوال وافراد وفئات المجتمع بحكم طبيعة عملهم وتواجدهم الواسع .

لا شك أنهم أكثر من غيرهم قدرة على سبر أغوارها ومعرفة منابعها متى ما توافر لهم شروط النجاح من داخلهم وخارجهم وسأقف باختصار شديد امام كل ما تنطوي عليه هذه الورقة بالضرورة لعدم توافر الوقت اللازم لي لإشباع موضوعاتها فلم ابلغ بإعدادها إلا في ٢١ / ٥ / ٢٠٠٠م فقط ، والمعالجات التي تطرقت إليها :

٥ . ١ ويحتوي على الجانب النظري

- ماهية الإشاعة .
 - التعريف بالإشاعة .
 - شروطها .
 - دوافعها .
 - أهدافها .
 - أثرها على الرأي العام .
- ٥ . ٢ الإشاعة والأمن والسلام العام ودور جهاز الشرطة في حفظها ومكافحتها:
- مواجهة الإشاعة .
 - تعقب مروجي الإشاعات .
 - دور جهاز الشرطة في مكافحة ودحض الشائعات .
 - بعض الأمثال الشعبية في الشائعات والحرب النفسية .
 - خاتمة .

٥ . ١ الإشاعة

٥ . ١ . ١ ماهية الإشاعة

ليست الإشاعة جديدة في عالم الرأي العام والتأثير عليه وعلى أمن المجتمع والوطن بل هي قديمة عرفها الإنسان منذ أقدم العصور .

ولا يخلو مجتمع - عادة - من الشائعات ، فهي من مظاهر التعبير عن الرأي العام داخلياً ، أو ما يراد لها عندما تكون مرسله من الخارج ، وتزداد

الإشاعات وتكثر في المجتمعات التسلطية والتي لا تتمتع بالحرية كوسيلة للتعبير عن الرأي الكامن، ولزعزعة الثقة بالسلطة (سراج، ١٩٨٦).

وللإشاعة قدرة على تفتيت الصف الواحد، والرأي الواحد وتوزيعه وبعثرته فالناس أمامها بين مصدق، ومكذب ومرتدد متبلبل تجعل من المجتمع الواحد والفئة الواحدة فئات متعددة.

فكم أقلقت الإشاعة من أوضاع آمنة، وأشخاص ابرياء، وحطمت عظماء وهدمت وشائج وتسببت في جرائم، وفككت من علاقات، وصدقات وكم شوهدت من صور وكم هزمت من جيوش وأخرت من سير أقدام؟؟. لخطرها فإن الدول تهتم بها والحكام يرصدونها ويرقبونها كمرآة تجسد مشاعر ورأي الشعب نحو النظام والسلطة بل يبنون عليها توقعاتهم للأحداث المستقبلية سواء على المستوى المحلي أو الخارجي (نوفل، ١٩٨٧، ص١٢٧).

فهي الخنجر السام الذي يطعن الأبرياء من الخلف، مستغلاً أحد صفات الإنسان، فهي وباء اجتماعي وظاهرة من الظواهر التي يجب على كل شعب أن يتكاتف على مقاومتها والقضاء عليها (الحسن، ١٩٨٦).

والإشاعة في مجال الحرب النفسية تعد أحد أروع أسلحتها وأخطرها، ولها تأثير كبير على الروح المعنوية سواء خلال الحرب الباردة، أو الحرب الفعلية. أو في حالة السلم، أو تشيع عدم الثقة في جدوى المجهودات العسكرية أو غيرها مما يؤدي إلى إشاعة روح الإنهزامية وتخطيم ثقة المواطنين ببطء، وتبعث على الذعر، وتوجيه الرأي العام الواجهة التي تتفق مع ما يقصد إليه مصدر تلك الإشاعات.

٥ . ١ . ٢ تعريف الإشاعة

للإشاعة تعريفات عدة منها :

الإشاعة : هي رواية مباشرة، أو عن طريق الهمس يتناقلها الأفراد دون أن تركز على مصدر موثوق يؤكد صحتها، أو هي رواية لخبر مختلف من أساسه أو مبالغة وتحريف في خبر يحتوي على جزء قليل من الحقيقة (الحسن، ١٩٨٦)، أو هي اصطلاح يطلق على رأي موضوعي معين كي يؤمن به من يسمعه، وهي تنتقل عادة من شخص إلى آخر عن طريق الكلمة الشفهية دون أن يتطلب ذلك مستوى من البرهان أو الدليل (نصر، ١٩٦٧، ص ٣٠٤، ط ٢).

ويعرفها اللواء جمال الدين محفوظ بأنها : أخبار مشكوك في صحتها ويتعذر التحقق من أصلها وتتعلق بموضوعات لها أهمية لدى المواجهة إليهم ويؤدي تصديقهم لها أو نشرهم لها إلى اضعاف روحهم المعنوية (محفوظ، د. ت، ص ١٤٩).

أو هي الترويج لخبر مختلف لا اساس له من الواقع أو تعمد المبالغة أو التهويل أو التشويه في سرد خبر فيه جانب ضليل من الحقيقة وذلك بهدف التأثير النفسي في الرأي العام المحلي، أو الإقليمي، أو النوعي، تحقيقاً لأهداف سياسية واقتصادية أو عسكرية على نطاق دولة أو عدة دول أو النطاق العالمي بأجمعه (نوفل، د. ت، ص ٩٩).

وتعرف أيضاً : بأنها ضغط اجتماعي مجهول المصدر يحيطه الغموض والإبهام وتحظى من قطاعات عريضة أو أفراد عديدين بالاهتمام . . . ويتداول الناس الإشاعة لا يهدف نقل المعلومات بل بهدف التحريض والإثارة وبلبلة الأفكار (بدر، د. ت، ص ١٣٤).

ويعرفها د. محمد عبدالقادر حاتم : بأنها فكرة خاصة يعمل رجل الدعاية على أن يؤمن بها الناس كما يعمل على أن ينقلها كل شخص إلى آخر حتى تذيب بين الجماهير جميعها، والشائعات هي الأقوال والأحاديث والروايات التي يتناقلها الناس دون التأكد من صحتها بل دون التحقق من صدقها (حاتم، ١٩٧٣، ص ١٧٩).

٥ . ١ . ٣ شروط الإشاعة

حتى يكون للإشاعة تأثيرها لا بد أن يتوافر لها شرطان أساسيان هما :
الأول : الأهمية : أي لا بد أن ينطوي موضوع الإشاعة على شيء من الأهمية بالنسبة للمتحدث والمستمع .

الثاني : الغموض : وهو كون الوقائع الحقيقية متسمة بشيء من الغموض وهذا الغموض قد ينشأ من انعدام الأخبار أو تضاربها أو عدم الثقة بها، أو ينشأ عن بعض التوترات الانفعالية التي تجعل الفرد غير قادر أو متهيء لتقبل الوقائع التي تقدمها وسائل الإعلام المعروفة (نوفل، د.ت، ص ٥٦).

هذا بالإضافة إلى ما تتسم به الإشاعة من إيجاز، وسهولة التذكر وسهولة النقل والرواية والتناقض (زهران، ١٩٧٧، ط ٤، ص ٣٦٠).

٥ . ١ . ٤ دوافع الإشاعة

الشائعة ظاهرة سيكولوجية لها دلالة ولها معنى ولها دوافع خاصة دفعت إلى ظهورها وسببت سرعة انتشارها بين الناس (حاتم، ١٩٧٣، ص ١٨٠).

والإشاعة تنطلق في وسط اجتماعي يتجانس بفعل الدوافع القوية عند الأشخاص القائمين بنقلها، ويتطلب التأثير القوي لهذه الدوافع القوية عند الأشخاص القائمين بنقلها، ويتطلب التأثير القوي لهذه الدوافع أن تضطلع الإشاعة بدور تبرير هذه الدوافع، وأحياناً ما تكون العلاقة بين الدوافع والإشاعة من القوة بحيث تستطيع أن تصف الإشاعة بدور تبرير هذه الدوافع، وأحياناً ما تكون العلاقة بين الدوافع والإشاعة من القوة بحيث تستطيع أن تصف الإشاعة على أنها إسقاط لحالة ذاتية وانفعالية (الحسن، ١٩٨٦، ص ٣٢٧) لأنها تنفس عن المشاعر المكبوتة ويشعر راويها بأنه رجل مهم ومتصل ببواطن الأمور.

ودوافع الإشاعة عديدة ومتشابكة تشابك طبيعة النفس الإنسانية وتعدد دوافعها السلوكية، وبصور مختصرة يمكننا الوقوف على بعض تلك الدوافع:

١- نجد القابلية لدافع الإشاعة يبدأ من الطفولة . . . فعندما ينشأ الطفل في بيئة تعودت أو تردد الأخبار . . . فهذا هو الأرضية الأولى للإشاعة وتربى الطفل التربوية التي تؤهله أو يكون ناقلاً للإشاعة . . . عن طريق تعمق اللازمة اللغوية في ذهنه مثل سمعت كذا . . . يقولون في القرية أن . . . أظن طبيعته الاجتماعية . . . مجتمع حكواتي بسبب فرص الاجتماع واللقاء . . . والفراغ . . . والجهل . . . الخ.

٢- مبعثه داخل النفس الإنسانية، حيث يتم تفسير ما يقع من أحداث تفسيرات مقبولة ومقنعة حتى وأن لم يملك الشخص المعلومات الكافية التي تكون صورة واضحة للأحداث ولم يملك عناصر التفسير فإنه يلجأ إلى خياله يستكمل صورة وملامح الواقع ليقدم لنفسه ولغيره رواية كاملة.

٣- الذاكرة وما يحدث من الاختزال أو الانتقاص ، والتركيز أو الإبراز في رواية الأخبار ، إذ أن الذاكرة الإنسانية لا تحتفظ بصورة الأشياء كاملة ، وجزئيات وتفصيل الأحداث والأمور إلى زمن طويل بل تتعرض تلك المخزونات من التجارب والصور للانتقاص والاختزال من اطرافها وتجري عليها عملية طمس وتشويه أو تسوية أو إبراز على حساب نقاط أخرى ، كل ذلك يعد منطلقاً آخر من منطلقات الإشاعة فحين يروي الخبر بعد أن جرت له تلك العمليات من إبراز وتركيز من جهة ، واقتطاع ونقص من جهة أخرى- ومما يدخل في ذلك الأخبار التي تتناقلها وكالات الأنباء وقد تعرضت لمثل ذلك المسخ- فإنها تتحول إلى إشاعات .

٤- تلهف الإنسان وتعجله على الأمور والالتقاط السريع ، وعدم توافر الوقت المناسب لديه لتقصي الحقائق فلأن الفضول أكبر من إمكانيات معرفة الحقائق ، واسرع من الزمن المتاح والمطلوب . . . فإن اللجوء إلى الإشاعة يلبي ذلك الدافع بذلك العنصر . وكثير من الأشخاص والشعوب بسبب عدم توافر المعلومات لدى كل فريق عن الآخر فإنه يلجأ إلى الإشاعة بالدافع هذا .

٥- دافع الحقد على المنافسين أو الخصوم أو أي أشكال الكراهية والحقد مما يدفع إلى تحطيمه ، ولو باصطناع وترويج الإشاعات ضده أو ضدهم . . . أو تفسير سلوكهم تفسيراً يخدم غرض مختلف الإشاعة ويأتي هذا بين الأحزاب والجماعات المتصارعة ، ومن جهة ثانية يحاول الإنسان بالإشاعة إقناع الآخرين بعدالة موقفه من خصومه ، وأن عداؤه لهم منطقي فهم الذين يعملون كذا ، ويقولون كيت ، ويرتبون بالجهة الفلانية و . . . الخ . فبالإشاعة ينتصر على أناس لا يستطيع عند مواجهتهم أن يصمد أمامهم .

٦- الغموض الذي يتسبب في التوتر العاطفي ينتهي إما إلى نوع من الهزيمة النفسية والكبت لعدم المقدرة على معرفته ، أو ينتهي إلى إشاعة يطلقها المرء ليتنفس بها ويفرغ تلك التوترات ، وقد يلجأ إلى السحر والشعوذة وغيرها لعله يجد فيها تفسيراً للغموض .

٧- الإسقاط وهو البحث عن كبش فداء لتحمله المسؤولية عن ما وقع . . . أيضاً هناك الكثير من الممنوعات لا يجروء البعض على ارتكابها ، لا عن اعتقاد أو نظافة ذاتية ولكن عن خوف أو مجاراة ، بينما في اعماقه ينتمي لذلك السلوك فيلجأ إلى أن يراه في غيره ولو في صورة مختلفة ينشئها ثم يصدقها فيستريح إليها . وكذلك فإن إلقاء التهم على الغير يهون في عيوننا ما نحن عليه من تقصير أو انحراف ، وأحياناً تكون الإشاعة نوعاً من استرضاء النفس وعدم القدرة على مواجهتها بالفشل فالشخص الذي يستطيع أن يقتحم ميادين التجارة أو أي عمل . . . فإنه يعتمد إلى خلق مفتريات حول من هم في هذا المجال ، ومن هذا الصنف الطلبة الفاشلون .

٨- التبرير ، وذلك بأن الغموض الذي تعمل به الإشاعة في خدمته تتيح للشخص أن يصفع ما يكرهه فتفرج عن دافع انفعالي أساسي . وفي الوقت نفسه تبرر ما يشعر به الشخص من كبت إزاء الموقف ، وتفسر له أمامه نفسه وأمام الغير علة ما يدفعه إلى هذا الشعور .

٩- التوقع ، ويعد هذا عاملاً قوياً من عوامل إطلاق الإشاعة وتبلغ الإشاعة أقصى أوارها عندما يكون الجمهور متوقعاً حدوث حادث خطير . فبعد ما يطول الانتظار ويكون الإنسان في حالة تحفز للإكمال . . . (التوقع أشد من الوقوع) كتوقع تغيير وزاري أو أعلن عنه . فإن الناس لا يطيقون

الانتظار ولا الوقوع تحت تأثيره فتخفيفاً عن النفس مما تعاني ، واستباقاً مع الأحداث والناس ، فإن الإنسان يعلن من تلقاء نفسه التشكيل الجديد والتغيرات المتوقعة في خط السير .

١٠ - الفراغ ، فرغم أن كثيراً من الأشخاص لا يتجاوبون مع الإشاعة إلا أنهم يستعملونها لملء الفراغ بين الأحاديث والمجالس كلما انقطع حبل الحديث . . . ومثل هذه الثرات الاجتماعية تساعد وتعين على دفع الإشاعة والترويج لها . . . وعلى كل حال فإن الدوافع وراء إطلاق الشائعات عديدة ليس من السهل حصرها لأن مبعثها في النفس الإنسانية متشابك ، فحب الظهور أحياناً قد يكون الدافع وأحياناً الحقد أو الكبت أو حب الاستطلاع أو الإسقاط أو الدفاع عن النفس . . . الخ (الحسن ، ١٩٨٦ ، ص ٣٣١ ؛ حاتم ، ١٩٧٣) كلها تعد أسباب لذلك .

٥ . ١ . ٥ أهداف الإشاعة

الإشاعة من حيث المبدأ خنجر سام يوجه عادة بهدف القتل المعنوي وتمزيق عناصر القوة والوحدة لأي أمة من خلال تمزيق أفكارها وعقيدتها وزرع الشكوك والرعب والهزيمة في اوساطها .

ومن أهداف الإشاعة في الحرب النفسية ما يلي :

١ - تدمير القوى المعنوية وتفتيتها ، وبث الشقاق والعداء وعدم الثقة (حملات نفسية من التشكيك) والإرهاب وبث الرعب والذعر في النفوس (الهجوم بالإشاعة) (زهران ، د . ت ، ص ٣٦٠) وافتعال واصطناع الكوارث والأزمات والمشكلات .

٢ - استخدام الإشاعة كستارة دخان في سبيل إخفاء الحقيقة وللحط من

شأن مصادر الأخبار الصحيحة، فيمكن - مثلاً - إطلاق مجموعة من الإشاعات من ضمنها بعض المعلومات الصحيحة. فتكون سبباً في إرباك الطرف الخصم فيما وصله من معلومات لعلها تكون من قبيل السيل الذي يسمعه من الشائعات، وبهذا يصعب على الجانب المعادي اكتشاف الاسرار الحقيقية والأخبار الصحيحة من الأخبار الكاذبة. أو يتم نشر إشاعة أو خبر يوهم أن العدو أصاب منك . . . فيذيعها العدو أو ينشرها في وسائله الإعلامية . . . فيتم تفنيد الخبر على الواقع فيفقد قيمته الإعلامية ويفقد الناس ثقتهم بها وبمصادرها.

٣- استخدامها كطعم تتصيد به المعلومات والأبناء التي يتكتم عليها الآخر . . . مثال ذلك أن يتم نشر أخبار أو شائعات عن خسائر ضخمة في صفوف الجانب المعادي . . . وامام هذا يضطر أمام ضغط شعبه أن يفصح عن الحقيقة ويبينها . . . فيقدم معلومات كانت الحاجة إليها ماسة (نوفل، د.ت، ص ٩٩).

٤- تحطيم وتفتيت معنويات الجبهتين العسكرية والداخلية (نصر، د.ت، ص ٣٣٥).

وعلى كل حال فالشائعات تلعب دوراً أساسياً في دعم اتجاهات التماسك الداخلي للجبهة الداخلية وتؤكد الشعور بالعزة والنصر.

كما أن إشاعات الكراهية تعمل على شق صفوف العدو وبث روح اليأس بين أفرادها (بدر، د.ت، ص ١٣٤) لأنها تثير عواطف الجماهير وتعمل على بلبلة الأفكار ولها أهم دور في الدعاية السوداء (حاتم، ١٩٨٦، ص ١٨٠).

٥ . ١ . ٦ أثر الإشاعة على الرأي العام

تلعب الإشاعة دوراً كبيراً وخطيراً في التأثير على تكوين الرأي العام وتغييره ، فالإشاعة تنتشر عن طريق أفراد الشعب ، فهي تعيش عليه ، وهي لم تصدر إلا لكونها تمس موضعاً ذا أهمية بالنسبة للرأي العام أو لقطاعات واسعة فيه ، وهي في النهاية تعود لتصب في الرأي العام تأثيراً وتفاعلاً ، ولئن ساهم الرأي العام في صناعة الإشاعة ، فإن الإشاعة تعود بدورها لتصنع الرأي العام وتؤثر فيه وتسيره الوجهة التي تريد .

ومن جانب آخر فإن الإشاعة التي تنطلق من شعب ما تكون محملة بثقافة هذا المجتمع وتكون متأثرة بعاداته وقيمه وعقليته وتقاليده ونفسيته وطريقة حياته . وأن الإشاعة لا تنشر إلا لأنها تؤدي وظيفتين متلازمتين : الأولى : تفسير مظاهر التوتر العاطفي التي يحسها الأفراد . الثانية : التخفيف من هذه المظاهر .

فالإشاعة تنتشر عن طريق الرأي العام وتؤثر على اتجاهاته ونعرف أن الرأي العام ينمو ببطء إلا أن كثيراً من الإشاعات تخرج فجأة بصورة غير متوقعة وبصورة فجائية مثيرة وفي هذه الحالة يطلق عليها اسم الرأي العام الطارئ حيث يمكن الوصول إلى اجماع حول قضية ما بمجرد إطلاق شائعة ، دون الحاجة إلا القيام بعمليات مدروسة مطولة لأنه إذا كان السلوك يتأثر بالإشاعة فإن الإشاعة بالتالي تصبح وسيلة من وسائل تكوين الرأي العام والتأثير في سلوكه ومواقفه واتجاه افراد أو جماعة ، إذ أنها تعبر أحياناً عن اهتمامات وتطلعات الرأي العام وهي أيضاً ترجماته النفسية والخلقية والفكرية .

ومهما كان الأمر فإن الإشاعات من شأنها التأثير على الرأي العام تأثيراً سيئاً وسلبياً وهذا من شأنه أن يضر بالروح المعنوية والقومية والوطنية إضافة إلى الضرر الاخلاقي في المجتمع (نوفل، د.ت، ص ١١٤).

٥ . ٢ . الشائعات والسلم والأمن العام ودور الشرطة في دحضها ومقاومتها

٥ . ٢ . ١ . الإشاعات والسلم العام

الأمن والسلم العام هما عماد الجبهة الداخلية وبهما تتعلق مصالح المجتمع أفراداً وجماعات وبهما تتحدد دائرة نشاطه سلباً وإيجاباً وعلى مختلف الأنشطة ، وللإشاعات دور خبيث على ذلك وقد يكون مختلفوها والمروجون لها بعض عناصر عريقي أو محترفي الإجرام والخارجون على النظام والقانون بغية تحقيق اهدافهم السيئة من خلال أكاذيب وأراجيف تربك المواطنين وتشيع الفوضى وعدم الاستقرار ، ولاشك أن باتساع دائرة الجريمة والمجرمين تتسع دائرة الخوف والذعر فينحس تفكير الناس وحركتهم خوفاً على النفس والمال والعرض والدين ويتناقل الشامتون الصور والمظاهر السلبية في هذه البلدة أو تلك ويجسمونها ويوسعون من دائرة إذاعتها بما يخدم اهدافهم فتتأثر مصالح المجتمع والدولة معاً ويظل الأئين يزعج كل الآذان والخواطر مهما بعدت المسافات ونلمس صور أثر الإشاعات على السلم العام وتكدير الأمن فيما يلي :

١- فالإشاعة تستهدف عقل الإنسان من خلال الأراجيف والأكاذيب والترويج للأفكار الهدامة تجعل المرء إزاءها في حيرة بين التصديق والتكذيب ومن ثمة يعتوره الاضطراب والتوقف عن الحركة وعدم

القدرة على الاستيعاب في لحظة عدم قدرته على التفريق بين الأقوال الكاذبة والصحيحة ومن ثمة استسلامه وانهزام روحه المعنوية .

٢- وتستهدف الدين وهو أصل النسق القيمي في المجتمع لتحطيم درجة التماسك بين افراد وفئات المجتمع (عبدالباقي، د. ت، ص ٢٢٣) وسبب استقراره وتوازنه وسبب قوة توحيد والتفاف المجتمع ، كما أنه مصدر الآداب والمعايير العامة والقيم العليا وسند تكون الضمير الجمعي والروح المعنوية العالية وقوة شوكة الرأي العام الفاضل ، والتشكيك في الدين هو جوهر الإشاعة وبغيتها إثارة النعرات المختلفة تأت من هذا الباب .

٣- وللإشاعة فاعليتها في خلق عدم الثقة بين أفراد المجتمع قيادات وافراد ومذاهب وتنظيمات سياسية وشعبية من خلال اللمز والغمز في الاعراض لذلك العالم أو ذلك القائد أو تلك الفئة وحينئذ تخلو الساحة من القيادات السياسية والفكرية والاجتماعية التي يحترمها المجتمع ويثق بها فيحقق الأعداء مآربهم وتمرير أفكارهم إذ أن الإشاعة حقيرة جداً قد تتناول الإنسان في اسرته والجزء الاسفل من جسمه ويدخل في ذلك خدش الحياء والمجاهرة بالجرائم الأخلاقية والدعوة إلى الإباحية . . . الخ (نوفل، د. ت، ج ٣، ص ٣٢١) .

٤- المال والخوف لا يلتقيان فكيف بأموال يراد لها أن تنمو وتتحرك في المجتمع لتسهم في التنمية كوظيفة يؤديها ، وقد سادت الأراجيف والأكاذيب والتهويل والمخادعات والإشاعات الممقوته ، فالإشاعة طالما وقد حبست العقل فكيف بها لا تحبس المال؟ فتتأثر مصالح المجتمع ،

وهؤلاء ممن كان يسمونهم بالذعار وعرفها الفقهاء بأنها : تخويف الناس في أنفسهم وأموالهم (ابوغدة، ١٩٨٧).

٥- والروح والنفس هي المستهدفة من تلك الإشاعة السامة بتدميرها كهدف أكبر لها، والنفس بمفهومها الواسع هي كل الإنسان عقلاً ووطناً وروحاً وديناً وأحاسيس وعرضاً ومالاً وآمالاً وإلى آخر ذلك، ولقد أتت التسمية مجسدة لتلك الحقيقة فسموها بالحرب النفسية، والإشاعات أخطر أسلحتها.

٥ . ٢ . ٢ . مسئولية وطرق مقاومة الشائعات

الأصل أن الطرق السلمية لمقاومة الإشاعات والسيطرة عليها لا تتم إلا من خلال الوقوف على الدوافع النفسية الباعثة على إطلاق الإشاعات أو الترويج لها ويعني معالجة تلك الدوافع والأسباب الخاصة فيما يتعلق بالمتاعب الداخلية والمعاناة أو المشكلة كسبب أساسي لاختلاق وترويج الإشاعات، والمشاركة في تناقلها، وبهذا نحقق شيئاً من التوافق المنطقي والعقلي في المعالجة، وتتطلب مقاومتها تخطيطاً عاماً وشاملاً على أعلى مستويات الدولة (الحسن، ١٩٨٦، ص ٣٣٤)، كما يتطلب تكاتف جميع افراد الشعب بشكل عام ومن ابجديات مواجهة الإشاعات كمسئولية عامة:

تنمية وعي المجتمع بخطورتها وما تهدف إليه الحرب النفسية، وتدعيم الإيمان بالعقيدة والمقدسات في النفوس وإحياء الضمائر وتعزيز الثقة بالقيادة والقضايا المصرية وبما تبثه وتنشره الوسائل الإعلامية الوطنية والقومية على أساس توفير المعلومات الصحيحة المدعمة بالحقائق والأرقام وتدعيم أسس التعاون بين الأجهزة ذات العلاقة . . . وما أحوج مجتمعاتنا العربية إلى إيجاد مراكز وطنية وقومية تتحمل أعباء رصد وجمع الإشاعات ودراستها

وطرق مقاومتها بأساليب ناضحة وفقاً لما تتطلبه المرحلة وما وصلت إليه وسائل الاتصال الفضائية التي اخترقت الزمان والمكان فجعلت من العالم بالرغم عن اختلاف اللغات والأديان . . . الخ مدينة متقاربة ومتداخلة الأفكار والقيم والثقافة والهموم فضلاً عن أن ما تبثه ينطوي على العديد من الإشاعات والتشكيكات ، والتفنن في الدعوة إلى الجنس والإباحية من خلال المعروضات المغربية الواسعة لها ، يجعلنا نقول أن العلم بقدر ما أحدث من ثورة اتصالية أحدث أيضاً ثورة جنسية باتت أمامها الجبهة القيمية السائدة مهددة بالتفكك نتيجة الثغرات التي أحدثتها في جسد الأمة وتأتي الشائعات تستغل هذه الثغرات فتتفد من خلالها . الأمر الذي يضعنا امام مسؤولية كبرى للتفاعل والتعاون مع أي جهد محلي أو إقليمي أو قومي للتنظيم الدقيق الهادف لكل القوى البشرية والفكرية (علام، ١٩٨٦، ص ١٤٠) والروحية والمادية في المجتمع والدولة على أسس تعميق الولاء لله سبحانه وتعالى وقيم الأمة والانتماء الوطني والقومي والثقة بالقادة المخلصين ، وتنمية يقظة وحساسية الأمة إزاء خطورة الإشاعات وصور التحديات الاستلابية المختلفة ولن يتأتى القيام بهذه المسؤولية الحضارية بجهد مؤسسة دون غيرها ولكن بتضافر كل المؤسسات المسؤولة عن تكوين وصناعة العقول سواء كانت رسمية أم تنظيمات سياسية وشعبية على أساس أن مفهوم الأمن العام ذو دلالة شاملة تستغرق كل ما له صلة بتحقيق الأمن العام ، والإخلال به سواء ما يمس الحاجات المادية وإشباع البطون أم ما يمس الحاجات الروحية والعقلية فأى إخلال في أي جانب منها يؤدي إلى الجريمة بمفهومها الواسع المادي الجنائي أو النفسي والعقلي وتشمل هذه المؤسسات :

- أجهزة التربية والتعليم .
- أجهزة الإعلام .
- أجهزة الثقافة .
- أجهزة الإرشاد والوعظ والأوقاف .
- التنظيمات السياسية والشعبية .
- أجهزة الشباب والرياضة .
- الاتحادات والنقابات .

كما لا ننسى أجهزة التموين والتجارة والسياسة السعرية وما يتعلق بحاجات المجتمع وكل ما له صلة وعلاقات بفئاته .

ومما لا شك فيه أنه بتضافر الجهود والتنسيق المشترك كل في مجاله ، ومن موقعه وبالشعور الواحد إزاء هذا الخطر الخبيث فإنه سيمكن أي مجتمع أن يتجاوز أية تحديات داخلية أو خارجية ، وتظل إشكالية الإشاعة على المستوى القومي مرهونة بمدى التعاون الأخوي المشترك بعيداً عن الأعمال الفردية والأنانية المتورمة فما أحوج الأمة العربية للنسق القيمي الواحد والهم الواحد والموقف الواحد وعندما تتسع دائرة مواجهة ودحض الشائعات قومياً تتسع تبعاً لذلك دائرة السلم والأمن العام بمدى مساحة الأرض وعدد السكان؟؟ .

وليس ذلك بصعب إذا ما استشعر وزراء داخلية العرب امانة المسؤولية امام الله سبحانه وتعالى والأمة وتخلصوا من اوهام الدونية أو الفوقية ، ومحاذير القطرية فالآتي لن يفرق بين هذا وذلك فالكل عرب امامهم

ومصالحهم هي كل شيء وليست دول أوروبا وأمريكا وغيرها بأفضل منا
شأناً ديناً ولغة وارضاً وحضارة وتاريخاً ومصالح . . . الخ .

٥ . ٢ . ٣ تعقب مروجي الإشاعات

من خلال ما توصلنا إليه من الآثار السيئة التي تخلفها آثار الإشاعات
على الرأي العام وتكدير الأمن والسلم العام فلا بد ان نعرض باختصار
لموضوع تعقب مروجي الإشاعات وبمساندة قانونية حتى لا تقع في مزالق
أثناء قيامنا بذلك الواجب لنضعهم تحت طائلة القانون .

فهل كل شائعة جريمة يعاقب عليها القانون؟ وهل كل ناقل لشائعة يعد
ممن تشملهم المؤاخذه القانونية .

وهل الإشاعة المخلة بالسلم العام هي نفسها المخلة بالأمن العام؟ أو
أمن الدولة؟ ومثل هذه الأسئلة بالضرورة الوقوف على دلالاتها كون المشرع
لقانون العقوبات اليميني قد أشار إليها صراحة وحدد مساحة المسؤولية بمواد
تجرم الفعل المحدد بالآثار المترتبة، ولم يضع المواد اعتباطاً وإنما ضرورة
إنسانية واجتماعية واخلاقية ووطنية اتضح لنا ذلك عندما عرضنا الإشاعة
وآثارها على ضوء مقاصد الدستور والقانون والشريعة وهي جوهر حقوق
الإنسان التي تتنافس كل الأنظمة الدولية على إبرازها والإدعاء بها، وقد
اتضحت العلاقة السلبية المتضادة بين هذه المقاصد والآثار السيئة للإشاعات
مما يقتضي التصدي لها ومحاربتها وتعقب مروجيها كواجب ديني ووظيفي
ووطني كل ما توافر القصد الجنائي وكما ينص عليه قانون العقوبات وهو
دليل كل من يقع عليه مسئولية محاربة ومواجهة الإشاعات وتعقب
مروجيها .

٥ . ٢ . ٣ . ١ الجرائم الماسة بأمن الدولة - إضعاف قوة الدفاع

تنص الفقرة الثانية من المادة (١٢٦) يعاقب بالإعدام كل من تعمد ارتكاب فعل يقصد إضعاف القوات المسلحة :

اذاع أخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو عمد إلى دعاية مثيرة وكان من شأن ذلك كله إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن البلاد والعمليات الحربية للقوات المسلحة أو إثارة الفزع بين الناس أو إضعاف الروح المعنوية في الشعب (وزارة الشؤون القانونية، قرار جمهوري رقم ١٢، ١٩٩٤، ص ٤٤).

٥ . ٢ . ٣ . ٢ إذاعة اخبار بغرض تكدير الأمن العام

مادة (١٣٦) يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات كل من اذاع اخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو أية دعايات مثيرة وذلك بقصد تكدير الأمن العام أو إلقاء الرعب بين الناس أو إلحاق ضرر بالمصلحة العامة (وزارة الشؤون القانونية، قرار جمهوري رقم ١٢، ١٩٩٤، ص ٤٩).

٥ . ٢ . ٣ . ٣ نشر اخبار تكدر السلم العام

مادة (١٩٨) يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تتجاوز الف ريال كل من اذاع أو نشر علناً وبسوء قصد اخباراً أو اوراقاً كاذبة أو مزورة أو مختلفة أو منسوبة كذباً إلى الغد إذ كان من شأنها تكدير السلم العام أو الإضرار بالصلح العام، فإذا ترتب على الإذاعة أو النشر تكدير السلم العام أو الإضرار بالصلح العام ضوعفت العقوبة (وزارة الشؤون القانونية، قرار جمهوري رقم ١٢، ١٩٩٤، ص ٧٠).

ومما سبق فأجهزة الشرطة ومنتسبيها وهم يتعقبون مروجي الإشاعات لا بد أن يتوخوا الحذر وأن يكونوا مستلهمين ومستوعبين قانون العقوبات ويدركون دلالات تكدير الأمن العام والسلم الاجتماعي، وما يتعلق بإضعاف القوات المسلحة أو إثارة الفرع بين الناس بهدف إضعاف الروح المعنوية، وايضاً لا بد أن يكونوا على وعي بالشائعات التي تأتي بمجرد لغو وثرثرة للاستناد على حقيقة وإنما مجرد التنفيس بالإساءة لشخص أو لجماعة أو أحد اجهزة الدولة، وما اكثر هذه الإشاعات في مجتمعنا وخاصة في المناطق الريفية والقرى والمدن وذلك بسبب فرص اللقاء المتاح، والفراغ، والجهل، وربما الظروف الاقتصادية الصعبة فضلاً عن استجرار الماضي وما حدث للوطن من مشكلات ومتاعب نتيجة الحروب والفتن المتلاحقة بعد سنين الثورة اليمنية وما حدث بعد تحقيق الوحدة المباركة وما خلفته حروب الانفصال وهذه من السهولة بمكان الوقوف أمامها ومواجهتها من خلال الاتصال واللقاء المباشر بوجهاء القبائل وابناء الشعب وبتحقيق الوحدة اليمنية المباركة تحقق الأمن النفسي والاجتماعي للمواطن والوطن فاقترن الأمن بالوحدة والفرقة بالخوف وعلى كل حال لا بد من الإشارة إلى :

١- رصد كل الشائعات ورفعها إلى المسؤولين مهما كان نوعها فعدم الاستهانة بها يدل على اليقظة والحساسية والوعي .

٢- رجال الشرطة يعدون أكثر من غيرهم عرضة للشائعات قد تكون احياناً بهدف التقليل من شأنهم وأهميتهم، وإفقاد الثقة بهم كهيئة تستند عليها الدولة في حماية الأمن العام وقد تفيد أجهزة الشرطة للاستفادة من الأخطاء وتحدث هذه عندما تقوم أجهزة الشرطة بأعمال أمنية فتحقق نسبة من النجاح أو الفشل أو تحدث تطورات سلبية، وقد تفيد أحياناً

في كشف جرائم غامضة ولكن مع الحذر والحيلة فقد يراد بالإشاعات
المصاحبة للجرائم التضليل والتمويه .

٣- لا بد أن تقوم أجهزة الاتصال والإعلام لوزارة الداخلية أو بالتنسيق مع
الأجهزة الأخرى بدور فاعل على مستوى الريف اليميني وتقديم
الخدمات الأمنية والاجتماعية لكل المواطنين ترجمة لشعار الشرطة في
خدمة الشعب فهم ما يزالون على الفطرة السليمة وسرعان ما يستجيبون
للتوجيهات والإرشادات الخيرة التي تمس همومهم ، دونما كذب أو
تهويل أو وعود أو تزييف .

٤- لا بد أن يتحلى رجال الشرطة في كل مرفق شرطي بالنزاهة واليقظة
والشجاعة والنضحية عند قيامهم بواجباتهم ، وأن يكونوا قدوة حسنة
في تصرفاتهم وسلوكهم (قرار جمهوري ، بقانون ٢٤ ، ١٩٩٠) .

٥- المجتمع اليميني عريق العادات والتقاليد ، وهو إزاء الإشاعات التي تمس
الأعراض ذو حساسية بالغة ، إذ لا يتفاعل مع أي شأن آخر حزبياً كان
أم اقتصادياً أم . . . الخ كتفاعله مع هذه القضايا الاجتماعية
والاخلاقية الحساسة ورجال الشرطة على وعي بهذا التعامل ويتعاملون
بصرامة مع إشاعات العرض بالكتمان الشديد وعدم البوح بأي شيء
يتصل بها وخاصة مع صحف الإثارة والكذب والفوضى والتي لا هم
لأصحابها إلا الإثارة وكم من أحداث أحجبتها إشاعات روجت لها
تلك الصحف الفوضوية مستغلة هامش الديموقراطية لأغراض مشبوهة
ومريضة وأفضل معالجة لمثل هذه الصحف هو تفعيل قانون النشر
والعلنية (الصحافة) .

٥ . ٢ . ٣ . ٤ دور أجهزة الشرطة في مواجهة الإشاعات

الإشاعات في الحرب النفسية تهدف إلى الإخلال بأمن الوطن ، المتمثل في تماسك المجتمع كله ، وهذا التماسك يظهر جلياً على الجبهة المسئولة عن حماية سيادة الوطن التي يقع عبؤها على القوات المسلحة ، وتعد عمقاً استراتيجياً للجبهة الداخلية المتمثلة في جهاز الشرطة والأمن ، وتعد عمقاً استراتيجياً للجبهة الخارجية (القوات المسلحة) .

والدولة هي التي تنشئ القوات المسلحة والشرطة والأمن وهي ملك للشعب كله ومهمتها حماية الجمهورية وسلامة أراضيها وأمنها (دستور الجمهورية اليمنية ، المادة ٣٥ ، ص ٦) .

وبهذا فالقوات المسلحة والأمن والشرطة تشكل جبهة وطنية واحدة إزاء ما يمس الوطن ارضاً وأمناً ، ومن هذا المنطلق السيادي يجب أن تتسم بالتماسك بابعادها عن كل ما يؤدي إلى اضعافها من الانتماءات الضيقة الحزبية والقبلية . . . الخ . وتحديد مسؤولية حماية الجبهة الداخلية على عائق الأمن والشرطة لم يأت اعتباراً أو تلبية لرغبة القائمين على الحكم أو النظام وإنما جاء ذلك :

١ - لمسوغات منطقية وواقعية اقتضتها طبيعة المهام ، وما مرت به اليمن من ظروف سياسية وعسكرية وثقافية .

٢ - لمسوغات دستورية وقانونية بموجبها ألزمت رجال الشرطة القيام به كواجب عليهم وضمن مهامهم كون الشرطة هيئة نظامية تؤدي واجبها لخدمة الشعب وتكفل للمواطنين الطمأنينة والأمن (دستور الجمهورية اليمنية) ، وتعمل على حفظ النظام والزمن العام والآداب العامة وحماية

الأرواح والأعراض ، والأموال العامة والخاصة والمختلطة والشخصية والوقاية من الجريمة وضبطها بما يؤدي إلى كفالة الطمأنينة والزمن والسكينة (قرار جمهوري بالقانون ٢٤ ، ١٩٩١) . فمسئولية مكافحة الإشاعات والتصدي لها واجب أساسي على أجهزة الشرطة وضمن مهام تحقيق الأمن للوطن والمواطنين والشرطة الذي يقع عليهم تحقيق مقاصد الدستور والقوانين السائدة والشائعات بالغة الخطورة على أمن الوطن والمواطنين وتمتلك الشرطة من الوسائل والإمكانات المادية والقانونية ما يمكنها من اداء دورها الفاعل في مقاومة ودحض الإشاعات للأسباب التالية :

أ - طبيعة عمل الشرطة فهي في نظر الشعب السلطة القائمة على تنفيذ وحماية القوانين والجهاز التي تمارس الدولة سلطاتها في قمع الخارجين عن النظام والقانون المخلين بالأمن العام ، ونظراً لمواسمهم البحثي في القضايا المختلفة وحساسيتهم من الأحداث المفتعلة تجعلهم أكثر قدرة على تحليل الإشاعة ودحضها ، ويظهر جهدهم واضحاً من خلال مواقع اعمالهم وبما يمتلكون من قدرات وإمكانات وسند قانوني .

ب - لما للشرطة من تنظيمات هيكلية وعلاقات واسعة تتيح لهم الحضور الواسع في مختلف محافظات الجمهورية بمديرياتها ومراكزها ومختلف مؤسسات وأجهزة الحكومة ، والاحتكام المباشر بكل ابناء وفتات المجتمع (دومان ، د . ت) الشعبية والرسمية والسياسية ، وهذا يمكنهم من الاتصال المباشر بالناس وطرح الحقائق ودحض الإشاعة مباشرة ، وقد يحدث احياناً عكس ما نتوقع إذ أن توتراً قد يحدث بين الشرطة وغيرهم من المحترفين أو غيرهم فتصبح

الشرطة في هذه الحالة إما عاملاً يثير حفيظة هؤلاء بإطلاق الشائعات عليهم كنوع من التنفيس عن توترهم لشعورهم بالكبت إزاء الشرطة بسبب هذا الوجود والاحتكاك وطبيعة العمل أو الجهات الحكومية وإما عاملاً في تنفيذ ودحض الشائعات لأنهم - بهذا الاحتكاك والتواجد - يعملون تحت سمع وبصر الناس مما يساهم في دحض عنصري الأهمية والغموض ثقة منهم في الشرطة ولتوافر فرص اللقاء والنقاش المباشرين بالمجتمع كل في دائرة عمله وفي سبيل تنمية الثقة لا بد أن تعمل الشرطة على :

- تقوية الصلة وتعميق الثقة بالمواطنين ، مما يؤدي إلى تعزيز مساهمتهم في حفظ النظام والأمن والوقاية من الجريمة ومكافحتها^(١) والإشاعة من الجرائم المخلة بالأمن والتي تتطلب التعاون .

- تحلي الشرطة بالنزاهة واليقظة والشجاعة والتضحية عند قيامهم بواجباتهم وأن يكونوا قدوة بالأمن في تصرفاتهم وسلوكهم^(٢) .

- تقديم الخدمات الاجتماعية والأمنية للمواطنين ترجمة لشعار الشرطة في خدمة الشعب^(٣) . والإلتزام بمثل هذه الصفات يعزز من الثقة ويعد التحاماً بالمجتمع وتحقيق مبدأ المشاركة بين الشرطة والمواطنين لدحض الإشاعات . إن طبيعة العلاقة بين المجتمع والأجهزة الشرطة والأمنية أو حتى القيادة وفرص وطريقة

(١) واجبات وصلاحيات الشرطة ، مرجع سابق .

(٢) واجبات وصلاحيات الشرطة ، مرجع سابق .

(٣) واجبات وصلاحيات الشرطة ، مرجع سابق .

اللقاءات الاجتماعية والسياسية والشعبية في الجمهورية اليمنية تعد من أسهل الطرق لمكافحة الإشاعات ، وذلك للتلقائية وعدم التكلف التي تتسم بها المجالس أثناء تبادل الآراء والأحاديث ، والبساطة التي تسود الجميع إذا لا حواجز ولا موانع أمام أحد من قول أي كلام سياسي أو ثقافي أو داخلي أو خارجي حتى إلى إعلاء السلم القيادي الرسمي أو الشعبي ، فضلاً عن ان فرص اللقاء كثيرة وخاصة في تجمعات الأفراح أو الاتراح ، وأيام الأعياد والمناسبات وتعد هذه اللقاءات الشعبية والمفتوحة من أهم مجالات لترويج ودحض الشائعات معا وفي وقت واحد .

ج- يتوافر للشرطة وسائل اتصال جماهيرية مسموعة ومرئية ، ومقروءة مع استوديو للإنتاج التلفزيوني ومطبعة وغيرها تمكنها من دحض وتنفيذ الشائعات بحسب ما يتيسر لها ذلك ، وخاصة فيما يتعلق بأجهزة ورجال الشرطة وتقوم بهذا الدور من خلال الإدارة العامة للعلاقات العامة والتوجيه المعنوي وهي من الإدارات المساعدة للوزير ومن أبرز مهامها في مجال الرأي العام والشائعات ما يلي :

- رصد اتجاهات الرأي العام حول الأنشطة التي تقوم بها الشرطة ودراسته دراسة تحليلية ورفع التقارير الدورية بشأنها إلى قيادة الوزارة .

- التنسيق مع الأجهزة الإعلامية بهدف نشر الأخبار والأنشطة والفعاليات المختلفة عن أنشطة الوزارة .

- إعداد وتنفيذ البرامج الإعلامية عبر وسائل الإعلام المختلفة التي تمتلكها الشرطة وتمثل في :

- أ - مجلة الحراس الشهرية .
- ب - صحيفة الحارس (النصف شهرية) .
- ج - برنامج الحراس التلفزيوني (الأسبوعي) .
- د - برنامج الشرطة والمجتمع الإذاعي وغيرها من النشرات والإصدارات الشرطةية .
- عقد المؤتمرات والندوات التي تعقدتها الوزارة .
- يتبعها قسم مكافحة الشائعات ويقوم برصد الشائعات التي تستهدف الإخلال بالأمن العام، أو تسيء إلي سمعته رجال الشرطة ودراساتها وتحليلها^(١) .
- ويساند هذا الاتجاه انتشار العديد من الصناديق المعلقة على مباني الكثير من الأجهزة الحكومية والشعبية وأماكن التجمعات ومرافق الشرطة بالعاصمة صنعاء . وذلك بغية الوقوف على الشائعات الزاحفة في أوساط الشرطة أو المجتمع وإن اتسمت معظم ما تحتويه بالشكاوي .
- وعلى الرغم من الجهود الناجحة التي قامت بها الإدارة برصد ومكافحة الإشاعات من خلال البرامج الثقافية والإعلامية والصحافية مع قيادة الوزارة والقيادات الأمنية وغيرها، إلا أن أوجه القصور في مجال الشائعات ومكافحتها قائما . . ويحتاج إلى خطط أشمل كما يتطلب مراكز وخبراء رصد وتحليل ذات اختصاص بمساندة مختلف الأجهزة ذات العلاقة .

(١) اللائحة التنظيمية للإدارة العامة للعلاقات العامة رقم (٤٣) صادرة في ١٩٩٧/٤٥ م .

د- يتوافر لأجهزة الشرطة اليمينية حضور قوي لرجال وأجهزة الاتصال السلبي واللاسلكي على مستوى كل مرافق وفروع وزارة الداخلية وعلى مختلف المحافظات والمديريات والمراكز والقرى . . . إلخ . مما يمكنها من أداء دور فاعل في تجميع الشائعات والتبليغ عنها لمراكز القيادة الشرطية ، والعكس ، وتعد هذه مراكز للتجمع والرفع معاً ، وهناك قنوات أخرى يستفاد منها في جمع الشائعات تتمثل في :

- البلاغات اليومية عن الجرائم والحوادث ، ولا شك أن من هذه القضايا الجنائية والحوادث المرورية وغيرها تثير حولها بعض الإشاعات بحسب أهمية قربه من الناس والغموس الذي أكتنفه .

- التقارير المرفوعة من المناوبين في مختلف فروع الشرطة بعد كل نوبة تتضمن إشارات عن الإشاعات .

- التقارير الأمنية عن عمليات التهريب والمهربين كعمل تخريبي وتحمل معها إشاعات من نوع آخر تمس التخريب الاقتصادي المرفوعة من أمن الموانئ البرية والبحرية والجوية فالقبض على تلك المهربات تثير أصحابها لقول الإشاعات .

- هذا بالإضافة إلى المتابعات المستمرة لما تحتويه الصحافة الخبزية والرسمية الخاصة ورفع هذه المتابعات إلى قيادة الوزارة والفروع التي تمت لها بصلة أو تتصل بأجهزة الشرطة أو رجالها ، وهو من مهام وعمل العلاقات العامة الروتيني واليومي .

- التقارير اليومية عن السجنون وأحوال السجناء ولا شك أن المؤسسات العقابية تعد بؤرة من بؤر التوتر بالنسبة للسجناء وأماكن إنتاج وترويج الإشاعات .

هـ- الشرطة هيئة نظامية ذات طابع عسكري توجد حيث الناس كانوا،
تبعوا على رموز محددة تثير لديهم الإستجابة والطاعة السريعة،
تلقوا من المعارف الإنسانية والشرعية والمهنية ما يجعلهم في مستوى
لا بأس به من الحساسية إزاء القضايا، والناس، والأحداث لشدة
تمسكهم باللازمة البحثية الضرورية للعمل (أين؟ ولماذا؟ وكيف؟
ومادا؟) وهذه اللازمة مغموسة في الفضول الدائم لاكتناه
واستظهار ما خفي من الحقيقة في أقوال الناس، وأفعالهم
وتفكيرهم. والشائعات منطلقها الإنسان وتستهدف الإنسان،
ودافعها إحداهن تحول في سلوك الإنسان في صورة تجسد طموح
وآمال منشئها ومهندسها، خير وشر، طهر وخسة، تدن ورفعته،
والإنسان هو تلك المجموعة المتباينة من الغرائز والانفعالات
والمواقف، وكلها تمت بصلة كبيرة بمجالات الأمن والشرطة،
علما، وتجربة، ومسئولية ومن هذا فهم أجدد على القيام
والاضطلاع بمحمود العمل في مكافحة ودحض الشائعات . . .
وهم كذلك، ولكن لا بد من توافر الآتي :

- تنمية الوعي الديني والخوف من الله وحب الوطن بين منتسبي
الشرطة وتزويدهم بالمعارف الأمنية، والثقافة الإسلامية وغيرها
بما يمكنهم أكثر من معرفة ومواجهة أي ظروف محيطة أو مستقبلية
وطنياً وإقليمياً، وعالمياً.

- التطبيق الصارم لقانون الصحافة والنشر دون هوادة على المستوى
المحلي والقومي بما يحقق عدم المساس بالأعراض أو الفئات . . .
إلخ. وخاصة مع صحافة الإثارة التي لا لهم لها إلا تسريب

الإشاعات والأراجيف والفتن دونما تخر لحقيقة أو مراعاة لشرف المهنة ومسئولية الكلمة .

- تنمية أواصر الثقة والتعاون بين الشرطة والمجتمع وتهيئة أجواء المشاركة والتفاعل في سبيل تحقيق الأمن والسلم العام وتوضيح العلاقة بين مبدأ الصرامة أثناء مكافحة الجرائم وكسب ثقة المواطنين .

- تنمية الوعي الأمني والقانوني لدى المواطنين ورجال الأمن والتنظيمات والأحزاب السياسية والشعبية وإقناعهم بأهمية الكتمان للمصلحة العليا للوطن وخطورة المشاركة في نقل الأراجيف والإشاعات للآثار السلبية على أسرار الوطن والروح المعنوية .

- رفع معنويات منتسبي الشرطة ومنحهم الحوافز والحقوق والاتصال الدائم بين القيادة والأفراد بما يحقق روح الفريق الواحد ورفع مستويات التدريب .

- إنشاء مراكز رصد وتجميع وتحليل وتفنيذ الشائعات ورफدها بالخبراء والإمكانات على المستوى المحلي والإقليمي والقومي ، وتحقيق مبدأ تبادل المعلومات .

- دعم أجهزة العلاقات العامة في أجهزة الشرطة والمؤسسات والأجهزة الحكومية الأخرى في سبيل توفير المعلومات لكل جمهور من جماهير تلك الأجهزة مع إيجاد رابطة التعاون بين هذه الأجهزة كونها ممن يقع عليهم رصد ودحض الشائعات واستقصاء الرأي العام .

- إحياء دورات وندوات ومحاضرات في مجالات الإشاعات والحرب النفسية لكل منتسبي الشرطة وفئات المجتمع والطلبة والمساجد وكل التجمعات وتوضيح أبعادها ومخاطرها وخطورة المشاركة في تناقلها .

- التنسيق مع أجهزة الإرشاد والتوجيه والأوقاف بضرورة اتسام المواعظ والخطابات والمحاضرات برفع الروح المعنوية لأبناء المجتمع وعدم التركيز بصورة دائمة علي السلبيات والانتهاكات التي تنمي الشعور بالذنب والتخلص من الخطاب التاريخي النمطي لما لذلك من أثر بالغ إلى انخفاض الروح المعنوية والإحباط واليأس ، وقد تكون مصدراً من مصادر ترويح الإشاعات .

- الانفعال أو الإثارة والعاطفة أساسيات لتكوين الاتجاهات والمواقف غير المتزنة وهما مصدر نفسي للإشاعات والبلبلية ، فالتشور العاطفي والجنسي كلاهما سيان في الآثار والإثارة بما يحتم التنسيق الدائم بين الأجهزة المسؤولة عن ذلك وهي الإعلام والإرشاد ، والتربية لما لنا من حاجة إلى مواقف متزنة للعقل فيها دور فاعل ، فالعقل يصنع صناعة وتلك الأجهزة هي المسؤولة عن صناعة العقول .

بعض من الأمثال الشعبية اليمينية^(١) في الإشاعات والكتمان والحروب
- أول الحرب تنطاش .

(١) إسماعيل بن علي الأكوغ ، الأمثال اليمينية ، الجزء ٣ ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٤ م . مؤسسة الرسالة ، بيروت .

- الهرج نصف القتال .
- لا ترجم بيت الناس وبيتك من زجاج .
- إخفي ذهبك ومذهبك وذهابك .
- إذا كان الكلام من فضة فالسكوت من ذهب .
- من لطمك أعماك .
- لسانك حصانك إن صنته صانك .
- من تغدى بكذبه ما تعشى بها .
- نخس السلطان ولا خصب الزمان .
- لكل ساقطة لاقطة .
- إذا عقر الثور حلقت السكاكين .
- طنين الذبابة تعمي الخاطر .
- ذر الرماد على العيون .
- يغطي على عين الشمس بمنخل .

الخاتمة

أود أن أنوه بأن مجال الشائعات والحرب النفسية ودور الشرطة وغيرهم في مكافحتها ما يزال دون المستوى المطلوب، وبحاجة إلى جهود كثيرة من هنا وهناك في صورة ندوات ودراسات . . . إلخ .

في شتى المجالات والميادين حتى تتبلور مفاهيمه ومقاصده وتتضح التواءاته على الأفهام، بصورة يستفاد منها في معالجة خمول الأحاسيس والشعور بما تعانيه الأمة من إحباط وانهزامية أمام أساليب التحديات التي تواجهها من وقت لآخر - كسنة من سنن الحياة - وعدم استفادتها من وزن، وليس ذلك ببعيد، لو بدأت مخلصه بتجسيد أسباب الاعتصام بحبل الله بكل ما تعنيه كلمة اعتصام، والثقة بالنفس وبما عندها فإن ذلك يجعلها تتمتع بروح معنوية عالية ومبدعة جداً، فتمارس دورها الحضاري الإنساني الوسطى، البعيد عن الإسقاطات المرضية للأشخاص والتاريخ. وعلى كل فموضوعات الشائعات، والحرب النفسية بتشعباتها باب يمكن الولوج منه لمراجعة الكثير من الأفكار والأسس والمواقف التي أدت إلى تدن الروح المعنوية وتكرار الهزائم النفسية والميدانية في مجالات الحياة.

أخيراً لا يسعني إلا أن أتقدم بفائق التقدير على تنظيم هذه الندوة الطيبة.

ماهية الشائعة: التطور التاريخي

د. علي بن فايز الجحني

ماهية الشائعة: التطور التاريخي

٦ . ١ التطور التاريخي للشائعات

إن الشائعة قديمة قدم الانسان وتسير معه حسب أحوال الشعوب وظروفها . وتُسمع أكثر في الأوقات الحرجة، وتؤدي دوراً خطيراً في التأثير على الراي العام خاصة عند أولئك الذين لا يملكون الاستعداد الذاتي لمقاومتها . والشائعة سواء كانت واسعة المجال أم ضيقة، طويلة الامد أو قصيرة فانها ظاهرة قائمة في نسيج كل ثقافة من الثقافات البشرية، والإسلام حذرنا من ناقلي الشائعات لان الاشتغال بنشرها، وبثها بين أفراد المجتمع يعد سلوكاً منافياً للفضائل والإخلاق والآداب، قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ (الحجرات، ٦)، وقال عز من قائل ﴿ وَلَا تَطْعُ كُلَّ حَلِافٍ مِّمَّهِنَ ﴾ (١٠) هَمَّازٌ مَشَاءٌ بِنَمِيمٍ ﴿ (١١) ﴾ (القلم، ١٠ - ١١) . والشائعات لا تنتشر في الغالب ولا تجد الرواج الا عندما تكون كلمة الحق غائبة أو مغيبه واما اذا كان الصوت عالياً بالحق، والمعلومه الصحيحه تنبواً مكانتها فان الشائعه لا تنتشر إلا عند من وصفهم النبي ﷺ بالامعات وهم أولئك القوم الذين يتبعون كل ناعق، وينقلون كل قول ويقلدون كل فعل دون نظر في حسن الفعل أو قبحه يقول الرسول ﷺ « لا يكن أحدكم أمعة إن أحسن الناس أحسن وإن أساءوا أساء ولكن وطنوا انفسكم على ان تحسنوا إذا احسن الناس وان تجنبوا الاساءة إذا أساءوا»^(١) وهذه وصية عظيمة لو التزمها المسلم لسلم من حصائد اللسان ومزالق الجوارح . وكما هو معروف انه ليس بالسلاح والعتاد والعدة تتسلح الأمم فحسب ولكن بالفكر والعقيدة الراسخه أيضاً .

(١) الترمذي، سنن الترمذي بمعناه، ٤/٤٢٠ رقم ٢٠٠٧ .

ومن الامثلة التي تساق عما تحدته الشائعة من بلبلة وتشكيك ما حدث في غزوة أحد من اشاعة قتل النبي ﷺ وقد اشاع الخبر أبو سفيان بن حرب في وقت عصيب وظروف بالغة القسوة، فكان للخبر الاثر الشديد في نفوس المسلمين، فخارت قواهم والقى كثير منهم ما معه من السلاح، ولو لا لطف الله بالمسلمين في تلك الظروف لنالت منهم الشائعة كل منال، وقد صور ذلك الصحابي الجليل انس بن النضر حينما مر بعمر بن الخطاب في جمع من الانصار والمهاجرين قد القوا سلاحهم فقال لهم ما يجلسكم فقالوا قتل رسول الله ﷺ قال فماذا تصنعون بالحياة بعده قوموا فموتوا على ما مات عليه رسول الله ثم استقبل القوم حتى قُتل، ولقد كان رد الرسول ﷺ على إشاعة مقتله ان صعد فوق الجبل ليرد اليهم الثقة في انفسهم ويضرب تاثيرات الإشاعة ويفضحها حين ينادي الي يا فلان الي يا فلان انا رسول الله . وهكذا كانت الحقيقة الدامغة بوجود رسول الله ﷺ حيا ابلغ رد يقضي على ما أشيع عن مقتله ولم يترتب على هذه الحقيقة ازالة الاثار المخربة والمثبطة للإشاعة فحسب بل ادت دورها الايجابي الفعال في تجميع القوة المبعثرة في رد الثقة في النصر الي المسلمين .

وقصة حادث الافك كذلك، قصة أريد بها إثارة القلاقل، وإحداث الفتن، والاراجيف، والعمل على النيل ممن لهم شأن في قيادة المجتمع الإسلامي، إن تلك الإشاعة التي اخترعها المنافق عبدالله ابن أبي سلول آلمت نفس الرسول ﷺ واحزنته . قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾﴾ (النور، ١١-١٢) . ثم يقول تعالى: ﴿لَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ

به علمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنْ الَّذِينَ يَحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ (النور، ١٤ - ١٩).

ولأهمية التثبت في حياة المجتمع الاسلامي ، والتحذير من الاخبار الكاذبه ، والشائعات المغرضه قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ ﴿١٦﴾ (الحجرات ، ٦) ، وقد جاء في تفسير ابن كثير ان الرسول ﷺ بعث الوليد بن عقبة ابن ابي معيط الى بني المصطلق لجمع الزكاة ، فسمعوا بذلك فتلقوه بالابتهاج ، والفرح والتعبير عن مشاعرهم بسلاحهم ، ورجالهم فحدث الشيطان الوليد بن عقبة انهم يريدون قتله ، فرجع الى رسول الله ﷺ وقال « ان بني المصطلق قد منعوني الزكاة و ارادوا قتلي » فنزلت الآية السابقة وأمر تعالى بالتثبت ، ولولا لطف الله لوقعت فتنة بين المسلمين على أمر لا اساس له من الصحة . حدث هذا في زمن الرسول ﷺ وصحابته رضي الله عنهم وهو زمن الدين والورع فكيف بهذا الزمن حيث هناك فئات تتفنن في نشر الشائعات والقول بغير علم قال تعالى : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ﴿٨٣﴾ (النساء ، ٨٣) .

فقوله تعالى ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ... ﴾ ﴿٨٣﴾ انكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها فيخبر بها ويفشيها وينشرها ، وقد لا يكون لها صحة ، وقد روى مسلم في مقدمة صحيحه عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال : «كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع»^(١) .

(١) مدمقة صحيح مسلم .

وفي الصحيح : «من حدث بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكذابين». ولنذكر ههنا حديث عمر بن الخطاب المتفق على صحته حين بلغه ان رسول الله ﷺ طلق نساءه فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استاذن على النبي ﷺ فاستفهمه ، اطلقت نساءك ؟ فقال : «لا» فقلت : الله أكبر و ذكر الحديث . وعند مسلم فقلت : اطلقتهن فقال : «لا» ، فقامت على باب المسجد فنادت بأعلى صوتي : لم يطلق رسول الله ﷺ نساءه^(١) ، ونزلت هذه الآية : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ...﴾ ﴿٨٣﴾ (النساء، ٨٣) .

لقد صاحبت الشائعات الإنسانية في السلم وفي الحرب ، فاذا نظرنا فترة الحرب العالمية الثانية نجد ظهور عدد من المحطات الإذاعية التي كانت تعمل داخل المانيا أو على حدود الدول المتاخمة لها بهدف معلن هو معارضة هتلر ونظامه النازي ، بينما هي تهدف في الواقع الى خداع اعداء هتلر ونظامه وبث الشائعات ، وتحطيم الروح المعنوية لديهم . لقد تولى إدارة إحدى المحطات فى فرنسا من ١٩٣٩م الي ١٩٤٠م شخص يدعي / فرودنيت Ferdonnet الذي كان يزعم أنه فرنسي محب لوطنه ، وانه يقوم بتحذير اخوانه الفرنسيين وحثهم لانقاذ فرنسا حيث يخاطب الجماهير الفرنسية ، ويناقد همومهم ، وما جلبت لهم سياسة بريطانيا الاستعمارية التي يقفون معها ، مع التركيز على بث الشائعات عما تفعله الحكومة الفرنسية ، والشكوك فيها والظروف والاحوال السيئة في وحدات وثكنات العسكريين الفرنسيين ، والرفض الدائم للسلام ، في حين يتمتع أعضاء

(١) مختصر تفسير ابن كثير، المجلد الأول، ص ٤١٦-٤١٧ .

الحكومة الفرنسيين بمهاج الحياة والمآكل الفاخرة ، من الذواطيب الاطعمة والمشارب ، والمسليات المتوفرة ، بينما الجنود الفرنسيين يتحملوا اصعب الظروف البائسة ، والتقشف المرير واجواء الشتاء القارس والرواتب القليلة ، ومواجهة جيش قوي لا يقهر . . . وقد قرّعهم (فردونيت) ، ووبخهم على قبول هذا الأمر ^(١) .

لقد كان لتلك الشائعات أثرها على الروح المعنوية عند الفرنسيين الذين كانوا يتابعون الاستماع الى هذا البث الاذاعي ، على الرغم من انهم قد عرفوا حقيقته ، ومع هذا يحرصون على متابعة هذه الإذاعة لأنهم يرون انها أكثر امتاعا لهم مما تبثه وسائلهم الإعلامية الفرنسية ، ولم يردعهم عن سماع هذه المحطة المعادية لهم كونها موالية للألمان ومتخفية في ثياب إذاعة وطنية ^(٢) .

ومن هذه الحادثة تتضح أهداف الألمان في اضعاف الروح المعنوية للفرنسيين وبليلة افكارهم ، واجتذاب عطف الدول المحايدة ، مع ابعاد شكوك تلك الدول عن نوايا الالمان الحقيقية . اضافة إلى اضعاف فرنسا من خلال تفتيت وحدة الصف الفرنسي ، وإيجاد هوة بين الشعب الفرنسي وقيادته ، والتحكم في تصرفات الجنود الفرنسيين وتوجيههم نحو مغادرة جبهة القتال ، أو رفض التعاون العسكري مع بريطانيا ضد المانيا ، وقد سئل أحد العلماء عن سبب فشل الشائعات الالمانية والمنشورات الدعائية الموجهة للشعب البريطاني أثناء الحرب العالمية الثانية فكان جوابه لقد غاب عن الالمان ما يتمتع به الشعب البريطاني من حريات إعلامية .

(١) احمد بدر ، الاتصال بالجماهير والدعاية الدولية ، الكويت : دار القلم ، ١٣٩٤هـ ، ص ١٦٢ .

(٢) عثمان العربي (ترجمة) الدعاية : النظريات والتوجهات الحديثة ، الرياض : دار الشبل للنشر والتوزيع والطباعة ، ١٤١٣هـ ، ص ٧٦٠ .

وهناك شائعة اخرى انتشرت اثناء الحرب العالمية الأولى والثانية وتتخلص في أن أسيرا امريكيا كان معتقلا في معسكر الماني . هذا الاسير كتب خطابا لأسرته يحمل لهم تحياته وأشواقه وكتب في نهاية خطابة ملحوظة طلب فيها ان تحتفظ له الاسرة بطابع البريد الملصق على المظروف لحين عودته من الأسر مما أثار هذا الطلب دهشة أسرته لأنهم يعرفون انه لم يكن يوما ما من هواة جمع الطوابع وعندما قاموا بنزع الطابع ليجدوا مكتوبا تحته ان أسريه قطعوا لسانه لقد انتشرت هذه الشائعة في كلتا الحربين العالميتين الأولى والثانية ولكن الحقيقة ان خطابات الأسرى لا توضع عليها طوابع بريد علاوة على ان عملية قطع اللسان تستلزم تدخلا جراحيا دقيقا والا لما بقي حيا حتى لحظة كتابة خطابه لاسرته وهكذا تبين بوضوح ان القصة كلها ما هي الا شائعة من نسج الخيال ولكنها تختفي في أوقات السلم لتطفو على السطح من جديد في أوقات الحروب ، ان الشائعات بانواعها المختلفة حية رقطاع تنفث سموها في المجتمع واذا لم يتكاتف كل افراد الشعب في مقاومتها ودرءها بكل عنف فانها تقضي على الروح المعنوية التي هي اساس كل نجاح^(١) .

وفي عام ١٩٧٥م انتشرت في الولايات المتحدة الامريكية شائعة تدور حول مرض اليونيتد برجنيف رئيس الحزب الشيوعي الاسبغ . حيث كان قد غاب عن الانظار خمسة اسابيع فانتشرت الشائعات حول هذا الاختفاء بحيث بلغت اكثر من (٢١) شائعة تتراوح بين إصابة هذا الزعيم بالأم في أسنانه إلى أمراض خطيرة Leukemia وتولت احدى المطبوعات الأمريكية وتسمى Boston Globe نشر الخبر بناء على معلومات خاطئة ادخلها احد الامريكيين حيث وضع اسم الزعيم السوفيتي في قائمة الانتظار في مستشفى

(١) سعد محمود، «الشائعة بين الحقيقة والخيال»، مجلة الامن ، العدد ٣٣ .

يُعني بعلاج المصابين بأمراض السرطان وذكر انه في طريقه الى المستشفى .
وقد خُذعت بهذه الشائعة إدارة البوليس ، اما الجريدة فقد حاولت الاتصال
بالحكومة الأمريكية آنذاك للتأكد من صحة الخبر فلم تجد الاجابة الكافية
فطبعت ونشرت الخبر وهو مجرد شائعة لا اساس لها من الصحة^(١) .

وتمارس الشائعة من خلال وسائلها العديدة من خلال رواية أخبار
وأقاويل مشكوك في صحتها ، ويتعذر التحقق من اصلها ، ويتناقلها الناس
بحسن نية دون الثبت من صحتها .

ولعلنا في هذا السياق سنتناول بعد هذه المقدمة التاريخية عن ماهية
الشائعات والتطور التاريخي لها النقاط التالية :

- تعريف الشائعة .
- انواع الشائعات .
- في غيبة الحقائق تنتشر الشائعات .
- اسهامات أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية في نشر التوعية الأمنية .

٦ . ٢ تعريف الشائعة

الشائعة في اللغة هي : الخبر ينتشر ولا تثبت فيه»^(٢) اما الشائعة في
الاصطلاح فثمة اختلافات حولها حسب طبيعة العلم الذي يدرس الشائعة
سواء كان علم النفس أو علم الاجتماع أو علم السياسة الخ ، بل ربما يحدث

(1)Roshow,Gary Fine,Romar and Gossip,Scientific Publishing
company,Inc.1976)p. 108

(٢) المعجم الوسيط، ج١، ص ٥٢٣ .

خلاف حول تعريف الشائعة داخل العلم الواحد باختلاف المنهج المستخدم في الدراسة ومن التعريفات المقدمة للشائعة ما ذكره بعض الباحثين من انها رواية تتناقلها الافواه دون التركيز على مصدر يؤكد صحتها أو انها اختلاق لقضية أو لخبر ليس له اساس من الواقع أو هي مجرد التحريف بالزيادة أو النقصان في سرد خبر يحتوي على جزء ضئيل من الحقيقة^(١) وعرف الباحثان جوردون أولبورت Allport . w . G وليو بوستمان Leo postman الشائعة على انها «كل قضية أو عبارة موضوعية نوعية مطروحة للتصديق وهي تتداول من فرد الى آخر بالكلمة الشفهية في العادة دون ان تستند الى دلائل مؤكدة على صدقها وتحتوي كل شائعة دائما على شيء من الحقيقة»^(٢) والتعريف الراجح هو ان الشائعة عبارة عن رواية مصطنعة عن شخص أو جماعة أو دولة يتم تداولها شفويا أو اعلاميا . وهي مطروحة لكي يصدقها الجمهور دون ان تتضمن مصادرها ودون ان تقدم دلائل مؤكدة على كونها واقعية^(٣) .

وقيل هي « الأقوال والأحاديث والروايات التي يتناقلها الناس دون التأكد من صحتها ودون التحقق من صدقها»^(٤) ولاتحقق الشائعة أهدافها إلا إذا إتصفت بصفتين أساسيتين هما الأهمية والغموض ، وتولد من خلال إحدى ثلاث حالات :

(١) محمود ابو زيد، الشائعات والضبط الاجتماعي، ص ٦٥ .
(2) G . w . Allport and L.Postman, The Psychology of Rumor Henry Holt and Co.New York, 1948.I.P.X.

(٣) محمد عثمان الخشت، الشائعات وكلام الناس، ص ١٠ .
(٤) محمد عبد القادر حاتم، الرأي العام وتأثيره بالاعلام والدعاية، بيروت ، مكتبة لبنان، ١٩٧٣، ص ١٨٠ .

- ١ - من إيجاد خبر لا اساس له من الصحة .
- ٢ - من تليفق خبر لجزء منه نصيب من الصحة .
- ٣ - من المبالغة في نقل خبر ينطوي على بعض العناصر الصحيحة^(١) .
إن وراء دوافع نقل الشائعات وسرعة إنتشارها بين الناس عوامل نفسية عديدة من هذه العوامل .
أولاً : عامل الكراهية التي تحيش بها نفوس بعض الناس .
ثانياً : الخوف والقلق خصوصاً في وقت الأزمات ، لأن البعض في مثل هذا الجو على استعداد لان يتوهم أموراً كثيرة لا أساس لها من الصحة ، وهو مستعد لان يفسر الحوادث العادية تفسيرات خاطئة يملئها عليه الخوف والوهم ، كذلك فهو مستعد لان يصدق كل ما يقال وله مساس بموضوع خوفه وقلقه .
ثالثاً : عامل الاحلام والرغبات والاماني النفسية^(٢) . حيث يقبل بعض الناس على ترديد بعض الشائعات لما يجدونه فيها من تنفيس عن الحاجات والرغبات والامال التي تمثل إهتمامهم ويعجزون عن تحقيقها في الواقع وهي ليست إلا تنفيس وأحلام لم تتحقق في اليقظة والواقع الفعلي .
رابعاً : حب الظهور أمام الآخرين بحيث يبدو أصحاب الشائعات وكأنهم على علم ببواطن الامور من خلال اتصالاتهم ونفوذهم .
خامساً : الرغبة في التأييد العاطفي من خلال التنفيس الانفعالي والعاطفي المنشود .

(١) زيدان عبد الباقي ، وسائل واساليب الاتصال ، ص ٤٥٠ .

(٢) محمد عبد القادر حاتم ، المرجع السابق ص ١٨٠

سادسا : التسلية، مع قلة الوعي بالنتائج الوخيمة التي تترتب على تناقل الشائعات .

سابعا : الاحباط وكبت الحريات ومحاولة التنفيس من خلال قول أو ترديد الشائعات .

٦ . ٣ انواع الشائعات

الشائعات على أنواع منها :

- ١ - الشائعة الزاحفة : وهي التي تروج ببطء وهمس وبطريقة سرية .
- ٢ - الشائعة الغائصة : وهي التي تروج في فترة معينة ثم لاتلبث أن تغوص تحت السطح لتعود بالظهور مرة اخرى عندما تنهيا لها الظروف .
- ٣ - شائعة الخوف : وهي التي تنتشر في الحالات التي يستولي على الناس الخوف والقلق في أوقات الحروب والأزمات السياسية والاقتصادية .
- ٤ - الشائعة الهجومية التي توجه ضد العدو للتشكيك في إمكانية النصر وإشاعة تيار الانهزامية^(١) .
- ٥ - شائعة الأحلام والأمانى وهي الشائعات التي تنتشر بين الناس لأنها تمس حاجاتهم وأحلامهم ، وتعمل كتنفيس للرجبات والآمال التي لم تتحقق أثناء اليقظة^(٢) .

(١) حامد عبد السلام زهران ، علم النفس الاجتماعي ، القاهرة ، ١٩٧٧م ، ص ٣٦١ .
(٢) مختار حمزة ، اسس علم النفس الاجتماعي ، جدة : دار البيان العربي ، ١٩٨٢م ، ص ٢٩٣ .

٦- شائعات الحقد: وهي التي تسعى إلى ضرب الودائع الاجتماعي؁ و تحطيم المعنويات؁ أو هدم الأسر؁ أو المؤسسات الاجتماعيّة^(١).

إن على الإنسان الواعي أن يتحقق من ما يسمع ومدى صحته؁ ويعى الهدف من إطلاق تلك الشائعات؁ وذلك بالرجوع إلى العقل. فإذا كانت الشائعة مهما تعددت أنواعها لا تخدم سوى الأعداء الظاهريين أو المستترين؁ فمن الواجب التصدي لها و نبذها ومقاومتها ومنع إنتشارها بكل الوسائل الممكنة.

من هنا يجب مقاومة الشائعات من خلال عرض الحقائق أولاً بأول وإشاعة الثقة وتوعية الرأي العام؁ وسد المنافذ التي تدخل منها هذه الشائعات. واهم هذه المنافذ غيبة المعلومات والحقائق.

إن العالم اليوم يعيش وكأنه في قرية صغيرة يشيع فيها الخبر بسرعة الهواء؁ ولأن جهة الخبر غير الجهة المعنية به يسمح المروجون لأنفسهم بأن يزيدوا ما يشاؤون وينقصوا ما يشاؤون؁ لأنهم لا يملكون الإنتماء للجهة المشاع عنها الخبر حتى يتحروا فيه أو يتشتوا منه ويهمهم هنا الاثارة؁ والإساءة إلى الجهة المشاع عنها الخبر.

ونظراً لما تتميز به منطقتنا العربية من خصوصية في الممارسات السياسية والدينية والاجتماعية؁ نجد أن المروجين للشائعات يحرضون على الإساءة إلى هذه المجتمعات من خلال الإساءة إلى دينها وقيادتها؁ ورموزها السياسية

(١) حمود البدر؁ اساليب التعامل مع الشائعات والحملات الاعلامية؁ بحث لدى معهد التدريب بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية؁ ١٤٢٠هـ ص ٥٠.

والدينية والإجتماعية، والى انجازاتها واهدافها الخيرة على المستوى المحلي والاقليمي والدولي . والإسلام يرفض أسلوب الشائعات رفضاً قاطعاً، وذلك فيما بين ابناء المجتمع الاسلامي بعضهم البعض ، كما يوجه الإسلام إلى أساليب التحصين والوقاية منها ليفوت على الأعداء أغراضهم ونواياهم فالرجوع إلى أصول العقيدة الإسلامية والإعتصام بالدين الحنيف عامل اساسي في دحض الشائعات وخنقها، ثم مواجهتها بالحقائق الدامغة لأن في غيبة الحقيقة يصبح لدى الإنسان فراغات فكرية تجعله فريسة سهلة للشائعات .

من هنا تأتي أهمية تفويت الفرصة على أصحاب الشائعات المغرضة ، وإظهار الحقائق للناس . أما على المستوي الفردي والاجتماعي فانه ورد في الاثر الشريف : «كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع» وفي الذكر الحكيم يقول تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ (الحجرات، ٦) .

والشائعات لاتخاطب العقول بقدر ما تتجه الى العواطف والمشاعر ذلك لأن العقول الواعية تملك الإستعداد الذاتي لجعل الشائعات عديمة التأثير في هذه الفئة ، غير أن ما يزيد في تأثيرها قلة المعلومات الصحيحة ، وأهمية الموضوع الذي تدور حوله الشائعات ، مما يولد فترة ترقب وحيرة الى حين^(١) .

(١) زيدان عبد الباقي ، القاهرة ، دار غريب ، ١٩٧٩م ، ص ٤٦١ . ولمزيد من التفاصيل عن الشائعات راجع المؤلفات التالية :
- بول لاينبرجر : الحرب النفسية (ط ٢ ، ١٩٨٨) ،
- اللواء الركن محمود شيت خطاب بين العقيدة والقياده ، بيروت ، دار الفكر العربي للطباعة ، ١٣٩٢هـ ،

وبما أن الشائعة أصبحت أداة رئيسية من أدوات الحرب النفسية، فإنها لكي تحقق أهدافها لابد أن تتصف بصفتين أساسيتين هما: أهمية الموضوع في حياة أفراد الجماعة وغموض الموضوع، وهذا ما اطلق عليه قانون الشائعة، ويتكون من العلاقة التالية:

$$\text{ش} = \text{هـ} \times \text{غ} \text{ أي ان}$$

$$\text{الشائعة} = \text{الاهمية} \times \text{الغموض} .$$

في غيبة الحقائق تنتشر الشائعات

ان المعلومات عبارة عن الحقائق والمفاهيم والمعارف المسجلة التي يمكن ان تفيد في القيام بعمل من الاعمال أو في اتخاذ قرار من القرارات . وتستمد المعلومات من مصادر مطبوعة كالكتب والمجلات والبحوث والتقارير والدراسات، ومصادر غير مطبوعة كالمواد السمعية البصرية، المصغرات الفلمية، والخرائط، والصور، والتسجيلات الصوتية، والافلام وغير ذلك . . . وتكون المعلومات على نوعين :

-
- = - صابر طعيمة: المعرفه في منهج القرآن الكريم، بيروت دار الجبل .
- وليد الكيلاني: الحروب الحديثة بين الكلمة والطلقة، عمان، مطبعة دار فيلادلفيا للطباعة والنشر، ١٩٧٥م
- محمد ابراهيم الحلوة: العلاقات الدولية: دراسة في العوامل والظواهر وصنع القرار، الرياض، ١٤٠٧هـ
- عبد اللطيف حمزة، الاعلام والدعاية . وكتاب، الاشاعة والحرب النفسية، المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب بالرياض، ١٤١٠هـ
- عبد الحليم حنفي، اسلوب السخرية في القران الكريم، القاهرة، الهيئة المصرية للكتاب، ١٩٧٨م .

١ - معلومات عامة .

٢ - معلومات متخصصة في مجال معين من مجالات المعرفة البشرية كالصناعة أو الطب أو الزراعة . . . الخ .

٦ . ٤ أهمية المعلومات في حياتنا المعاصرة

وللمعلومات أهمية كبيرة في حياتنا المعاصرة وذلك لارتباطها بمختلف مجالات النشاط الانساني . فقد اتسم العصر الذي نعيشه باعتماده الكبير على المعلومات حيث أن أي عمل ناجح يعتمد على المعلومات ، بحيث أصبحت المعلومات مصدراً أساسياً في تطور ونمو المجتمعات وقاعدة أساسية لأي تقدم حضاري أو علمي أو صناعي .

وهناك إدراك واسع إلى أن الافتقار إلى المعلومات وإلى السبل الفاعلة الكفيلة بالحصول عليها يعد من العوامل التي تحد من هذا التقدم ، ويولد شعوراً بالدونية والفراغ ومن ثم الشائعات .

إن هذا العصر هو عصر ثورة المعلومات وذلك لأن الاهتمام بالبحث العلمي في الدول المتقدمة أدى إلى حدوث فيضان هائل من المعلومات ، وأصبح من الصعب جدا على العلماء والباحثين والمهتمين بالمعلومات السيطرة على هذا الفيض الهائل من المعلومات والفكر المنتج ، وحصره بأشكاله وأوعيته المختلفة ، وقد أطلق العلماء على هذه الظاهرة عدة تسميات منها ثورة المعلومات ، والفيضان العلمي ، وتفجر المعلومات^(١) .

(١) عمر احمد، مجلة الخفجي، المعلومات الصحيحة من أجل التنمية الناجحة، نوفمبر ١٩٩٤م، ص ٥٧ .

وقد أدت ظروف العصر إلى زيادة تعقد مشكلة المعلومات حيث تعددت ابعاد المشكلة وتشعبت عناصرها ومن بين هذه العناصر ما يرتبط بإنتاج ونشر المعلومات ومنها ما يرتبط بالإفادة منها . كما كان للتقنية الحديثة وخاصة الحاسبات الالكترونية أثرها الواضح على تعقد مشكلة المعلومات من خزن ومعالجة واسترجاع وبحث . ولقد أدى هذا كله إلى التفكير في ابتكار وسائل جديدة يمكن بواسطتها التحكم في ذلك الفيض الهائل من المعلومات وتنظيمه ، وتيسير استعماله من جانب الباحثين . وقد نشأ عن ذلك بروز مفهوم جديد على دور المكتبة ، وتركز هذا المفهوم في أن على المكتبة أن تساعد في تقديم المعلومات للباحثين دون الانتظار إلى أن يسألوا عنها ^(١) . وهذا يعني أن على المكتبة أن تقوم - إضافة إلى تجميع المعلومات وتنظيمها - ببثها . كما تقوم دور وسائل الإعلام بدور ، وهيئات صناعة القرارات حتى يتسنى جعل الانسان المهتم بالاخبار في خلفية الموضوع بحيث لا يحتاج إلى الاستماع إلى الشائعات والأخبار المضللة .

وفي الوطن العربي فإن الاهتمام بالمعلومات يحتاج أساسا عصريا للممارسات العلمية والعملية . كما ان هناك مشكلات وواجه قصور تواجه الخدمات المعلوماتية في الوطن العربي نذكر منها ما يلي :

- ١ - عدم العناية بتوثيق المصادر المعلوماتية وقلة المخزون منها .
- ٢ - تخلف طرق تغذية وتنمية وتحديث المعلومات في المؤسسات المختلفة .
- ٣ - تفاوت مدى تنظيم المعلومات ومعالجتها فنيا .

(١) نفس المرجع ، ص ٥٧ .

٤- ضعف تدفق المعلومات من مصادرها بصفة منتظمة الى مواقع الاستفادة منها .

٥- ضعف التغذية الراجعة في ظل غياب التكنولوجيا الحديثة .

٦- نقص الكوادر البشرية المؤهلة علميا وفنيا لإدارة نظم المعلومات .

٧- قلة الاهتمام بالبحث العلمي على الإجمال ، وقلة الدعم المادي والمعنوي في الوقت نفسه .

إن المعلومات جزء أساسي لا يتجزأ من تقدم الأمة وازدهارها . وهذا يتطلب وضع خطة وسياسة واضحة للمعلومات في الدول العربية ، وسبل توفيرها عن كل ما يدخل في اهتمامات الانسان وبطريقة تعكس حاجات الشرائح الاجتماعية كافة وتغطي الانشطة الاقتصادية والثقافية والعملية والتربوية ، لتكون ركيزة من ركائز خطط التنمية القومية ، وهذا هو الجانب المهم ، ومن جانب اخر بناء الانسان العربي بناءً سليماً لا يجعله يبحث عن الاخبار والمعلومات من الذين يزعمون انهم يعرفون بواطن الأمور ، ولا يجد الانسان العادي مفرًا لإقبال مايروجون لاشباع جوعه للمعلومات والاخبار التي تهمة . وعلى أساس ما تقدم فإنه لابد من ايجاد وعي بأهمية توفير المعلومات الصحيحة الموثقة للاسهام والمشاركة الفاعلة على مختلف المستويات في توعية افراد المجتمع .

فمن خلال المعلومات الصحيحة يتحقق الآتي :

١- تعميق الوعي الديني .

٢- غرس الوعي الأمني من خلال التربية والتوعية والتحصين .

٣- عدم قبول ما لا يستند على حقائق ومعلومات موثقة .

- ٤ - التقدم والتطور في شتى المجالات .
- ٥ - الثقة في القدرات الذاتية .
- ٦ - القضاء على الشائعات بالمعلومات الصحيحة .
- ٧ - بناء جسور من الثقة بين وسائل الإعلام والمجتمع .
- ٨ - افساح المجال للتعبير بطريقة هادفة .
- ٩ - القضاء على الفراغ بالنافع المفيد، والانتفاع بقيمة الوقت .

ومن الحكم التي تغيب عن بال الكثير من الناس هي ان الواجبات اكثر من الأوقات والزمن لا يقف محايدا فهو إما صديق ودود أو عدو لدود . وفي تأكيد أهمية الوقت، وكونه رأس مال الإنسان قول النبي ﷺ: «لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع، عن عمره فيم أفناه، وعن شبابه فيم ابلاه، وعن ماله من أين اكتسبه، وفيما انفقه؟ وعن علمه ماذا عمل به» وقال عليه الصلاة والسلام «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ»^(١).

والحق أن صحة الأمة وعافيتها، أو توازن سياساتها تظهر على الملاء من خلال تقديم النموذج الأمثل للجوانب الخيرة والمنتجة في سلوك الفرد والجماعة ومن علامات الصحة والعافية، عدم تمكين الاعداء من اشاعة الفاحشة قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ...﴾ (النور، ١٩).

(١) السيوطي، الجامع الصغير، ٦٧٦/٢ رقم ٩٢٨٠.

والإسلام في صراع مع الباطل في شتى الميادين المختلفة، والجهاد النفسي للاعداد مبدأ قره القرآن الكريم ولكن الشئ الذي يجب توضيحه ان الشائعات والحرب النفسية المعادية لا تؤثر في قلب المؤمن قال تعالى: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ وَمَنْ يَضِلَّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٣٦﴾ ﴾ (الزمر، ٣٦).

فالإسلام يحارب الأراجيف بكل سلاح يمكن معه دحضها، واقوى سلاح هو سلاح العقيدة الإسلامية (١).

وتأسيساً على كل ماسبق، فإنه من أجل مواجهة الشائعات والأراجيف في أي مجتمع، فإن الأمر يحتاج إلي إيجاد سياجات منها:

- حسن الظن بالآخرين.
- الوعي النقدي إزاء الاخبار (٢).
- تحريم الكذب والغيبة، والنميمة.
- عدم الحديث الابعلم ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ .. ﴾ (٣٦) (الإسراء، ٣٦).

- تحريم اشاعة الأخبار المخلقة ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَتَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ (٥٨) (الاحزاب، ٥٨).
- الصمت حكمة . قال رسول الله ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيراً أو ليصمت » (٣).

(١) علي الجحني، اضواء على الحرب النفسية، الرياض : مكتبة المعارف، ١٤٠٣هـ، ص ١٥١.

(٢) محمد عثمان الخشت، الشائعات وكلام الناس، القاهرة : مكتبة بن سينا، ١٤١٥هـ، ص ١٣٠.

(٣) السيوطي، الجامع الصغير، ٢/٦٣٩ رقم ٨٩٧٩.

- اطلاع الناس على المعلومات الصحيحة (عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وأن البر يهدي إلى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً)^(١) .
- العمل على تجنب الفراغ .

قال الشاعر

إن الشباب والفراغ والجدة مفسدة للمرء أي مفسدة

٦. ٥. اسهامات أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية في نشر التوعية الأمنية

تسعى أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية منذ انشائها إلى تقديم الرؤية العلمية لتكوين رأي عام واع للوقاية من الجريمة بأشكالها وصورها المختلفة ومن ذلك مكافحة الشائعات . وباستقراء الأهداف الاساسية التي حددها نظامها الاساسي نجد أنها تتمثل في إثراء البحث في مجال الدراسات والأبحاث العلمية الميدانية الخاصة بالوقاية من الجريمة ، وترسيخ مبدأ التكامل الأمني العربي ، والتعريف بأحكام التشريع الجنائي الإسلامي وما يتضمنه من مبادئ وتنظيمات متكاملة وخصائص قادرة على القضاء على المشكلات المعاصرة ، والنهوض بمستوى التدريب في مجالات الوقاية من الجريمة وسبل مكافحتها على المستوى العربي ، وإعداد المدربين لهذا الغرض وتوظيف التقنيات الحديثة في مجالات أمنية وتكوين رأي داعم للوقاية من الجريمة^(٢) .

(١) السيوطي، الجامع الصغير، ١٧٠ / ٢ رقم ٥٥٣٦ .

(٢) خالد البشر، ورقة علمية بعنوان: دور أكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية في تكوين رأي عام للوقاية من الجريمة، معهد التدريب. ١٤٢٠ هـ ص ٢ وما بعدها .

إن سياسة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية تنطلق من تبني مفهوم الأمن الشامل الذي يعني استنفار الطاقات المجتمعية المكونة من أفراد وجماعات وهيئات ومصالح وكل فعاليات المجتمع لتحقيق الأمن والاستقرار باعتبار أن توفير الأمن والاستقرار مسؤولية الجميع وهو أساس التنمية وصولاً إلى تكامل منظومة الأمن التي منها الأمن العقدي والفكري والأمن الاجتماعي والأمن الاقتصادي والأمن الثقافي والأمن الغذائي وكل ما يحيط بالإنسان ويكفل حمايته ويصون ممتلكاته .

٦ . ٥ . ١ الأمن الفكري

يكتسب الأمن الفكري أهمية كبرى في حياة الإنسان ، لأن العقل هو الموجه للسلوك والمتحكم في علاقات أفراد المجتمع ، وهو حجر الزاوية للأمن بمفهومه الشامل ، وهو فكر رسالة سماوية خالدة صالحة لكل زمان ومكان . «والأمن الفكري جزء من منظومة الأمن العام في المجتمعات وهو ركيزة كل أمن وأساس لكل استقرار وإن مبعثه ومظهره التزام بالآداب والضوابط الشرعية والمرعية التي ينبغي ان يأخذ بها كل فرد في المجتمع»^(١) .

وانطلاقاً من تلك الأهمية أولت أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية اهتماماً خاصاً بالأمن الفكري فعملت على تقديم دراسات عليا في مجال التشريع الجنائي الاسلامي والسياسة الجنائية بلغت اكثر من ٢٢٧ رسالة علمية تناولت القضايا الأمنية في نظر الشريعة الإسلامية وسبل مواجهتها ، عدا الدورات التدريبية ، والندوات العلمية ، والمحاضرات ، ونشر البحوث والدراسات العلمية .

(١) علي الجحني ، رؤية للأمن الفكري ، وسبل مواجهة الفكر المنحرف ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، العدد ٢٧ ص ٢٥٣ .

٦ . ٥ . ٢ الأمن الاجتماعي

أولت الأكاديمية اهتماما ملحوظا لمحور الأمن الاجتماعي بصفته أمرا حاسما في برامج الوعي الاجتماعي . وفي هذا الصدد ناقشت الأكاديمية أكثر من (٩١) رسالة علمية في تخصص العلوم الاجتماعية منها اتجاهات المجتمع نحو السجناء المفرج عنهم ، وأثر التفكك الأسري في عودة الأحداث للانحراف ، واحتراف التسول ، وأساليب المعاملة بين الوالدين وعلاقتها بانحراف الأحداث ، والبعد الإنساني في ممارسة السلطة عند رجل الأمن وكذلك الخصائص الثقافية والاجتماعية للمجتمع والعديد من الدورات والحلقات العلمية والندوات^(١) .

٦ . ٥ . ٣ الأمن الاقتصادي

يشكل الأمن الاقتصادي عاملا مهماً في تحقيق الأمن والاستقرار ويُعد الأمن الاقتصادي أحد الموضوعات المهمة التي توليها الأكاديمية اهتماما كبيرا ، فمن المواد التي تدرس لمرحلة الدبلوم والماجستير قضايا ومشاكل الوطن العربي ، وتلوث البيئة ، والنقل ، واقتصاديات المرور والمشتريات والمخازن والأوراق المالية ، كما أجازت الأكاديمية ضمن رسائل الدبلوم العام والماجستير عدد من الرسائل التي تكافح الجرائم الاقتصادية وتناقش أسبابها ومظاهرها ومنها أساليب حماية النقد بالبنوك التجارية واتجاهات الجمهور من المتغيرات المؤدية لظاهرة الغش التجاري ، وجرائم التهريب الجمركي ، وجرائم الرشوة ، وأثر الإجراءات الأمنية على حركة التجارة الخارجية وكذلك العقوبات المالية وأثرها في الحد من الجريمة^(٢) .

(١) خالد البشر ، المرجع السابق ، ص ١٨ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٩ .

كما نظمت الأكاديمية في هذا الميدان الاقتصادي عدداً من الدورات والندوات العلمية بلغت ٥١ دورة وندوة ومحاضرة تطرقت إلى موضوعات اقتصادية مختلفة كالفقر والجريمة والرشوة وخطورتها على المجتمع وجرائم التهريب في الوطن العربي والقرصنة البحرية، والأمن العام وأثره على التقدم الاقتصادي والجرائم الاقتصادية وأساليب مواجهتها وكذلك ندوة عن الظواهر الاجرامية المستجدة والتي ناقشت الجرائم الاقتصادية المعاصرة كجرائم الحاسب والانترنت وتزوير بطاقات الإئتمان، وجريمة الشيكات بلا رصيد والقضايا المالية والاقتصادية ومكافحة غسيل الأموال الناتجة عن حيازة المخدرات، وتزييف النقد وأثره على الاقتصاد الوطني، وحجم اتجاهات جرائم الاعتداء على الأموال ودور الشرطة في مكافحة الجرائم الاقتصادية، ودور وسائل الإعلام في الوقاية والمكافحة، كل هذه الجهود إنما تصب في خدمة الإنسان العربي، من أجل الارتقاء بوعيه وفكره وتطلعاته وبالتالي تتلشى كل الظواهر السيئة في حياته ومن بين تلك الظواهر الممقوته الشائعات . . . بوصفها أي الشائعات لا تنتشر إلا في غيبة المعلومات والحقائق التي تمس الإنسان وتلامس همومه^(١).

وعود على بدء، فإنه في مجال الدراسات العليا وفي مجال الإعلام والتوعية على وجه الخصوص، فقد صدر عن الأكاديمية العديد من رسائل الماجستير منها:

(١) لمزيد من التفاصيل انظر: دليل الاصدارات العلمية بالأكاديمية، ودليل معهد الدراسات العليا دليل معهد التدريب دليل مركز الدراسات والبحوث دليل رسائل الماجستير وغير ذلك .

- الإشاعة وأثرها في الأمن الداخلي، ١٤٠٩هـ.
 - تأثير البث التلفزيوني المباشر عبر الأقمار الصناعية.
 - تخطيط برامج الإعلام الأمني ١٤١٤هـ.
 - وسائل الإعلام المرئية وعلاقتها بظاهرة جنوح الأحداث، ١٤١٤هـ.
 - علاقة وسائل الاتصال المرئية بالسلوك الانحرافي، ١٤١٦هـ.
 - دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة، ١٤٢٠هـ.
 - الوظائف الايجابية للإعلام الأمني في الوقاية من الإرهاب ١٤٢٠هـ.
- في مجال الدراسات والبحوث^(١):

- أصدرت الأكاديمية العديد من الدراسات والبحوث الآتية ومنها:
- الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية، ١٤٠٦هـ.
 - المسؤولية الأمنية للمرافق الإعلامية في الدول العربية، ١٤٠٦هـ.
 - تغيير الرأي العام وعلاقته بالاتجاه نحو الجريمة، ١٤٠٧هـ.
 - دور الإعلام في توجيه الشباب، ١٤٠٨هـ.
 - علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي، ١٤٠٨هـ.
 - الاشاعة والحرب النفسية، ١٤١٠هـ.
 - الأمن الثقافي العربي : التحديات وآفاق المستقبل ١٤١٢هـ.

(١) دليل الاصدارات العلمية ١٤١٩ مركز الدراسات والبحوث الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية. وانظر : د. عبدالرحمن محمد عسيري، العمل الاعلامي الامني العربي: المشكلات والحلول، مطابع أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٤٢٠هـ.

- قياس الوعي الأمني لدى الجمهور العربي ١٤١٢هـ.
 - تطوير الإعلام الأمني العربي، ١٤١٨هـ.
 - تأثير الغزو الثقافي على سلوك الشباب العربي ١٤١٩هـ.
 - أولويات تطوير الإعلام الأمني العربي، ١٤٢٠هـ.
 - الإعلام الأمني العربي واسهاماته في التحصين ضد الجريمة، ١٤٢١هـ.
- في مجال الندوات واللقاءات والمحاضرات العلمية
- عقدت الأكاديمية الندوات واللقاءات والاجتماعات العلمية. ومن ذلك الندوات التالية:
- المسؤولية الأمنية للمرافق الاعلامية في الدول العربية، ١٤٠٢هـ.
 - دور الإعلام في توجيه الشباب، ١٤٠٤هـ.
 - الاشاعة والحرب النفسية، ١٤٠٦هـ.
 - التلفزيون والطفل، ١٤٠٦هـ.
 - مهام الإعلام الأمني في ضوء الاستراتيجية الأمنية العربية، اجتماع، ١٤٠٦هـ.
 - علاقة الإعلام بالمسائل الأمنية في المجتمع العربي، ١٤٠٧هـ.
 - تطور وسائل الإعلام والاتصال واثره على السلوك الاجرامي ١٤١٠هـ.
 - الغزو الثقافي والفكر الاجنبي واثره على اجرام الشباب محاضرة، ١٤١٠هـ.
 - الاشاعة والحرب النفسية حلقة علمية، ١٤١٠هـ.
 - وسائل الإعلام والاتصال واثرها على السلوك الاجرامي، محاضرة، ١٤١١هـ.
 - دور الإعلام في الوقاية من أضرار الكوارث البشرية، ١٤١١هـ.

- الاشاعة والحرب النفسية، ١٤١٢هـ.
 - الشباب والدور الاعلامي الوقائي، ١٤١٥هـ.
 - تحصين الاطفال من مخاطر البث التلفزيوني، ١٤١٥هـ.
 - تعميق الوعي الأمني لدى المواطن العربي، ١٤١٧هـ.
 - الإعلام الأمني: المشكلات والحلول، ١٤١٨هـ.
 - اساليب مواجهة الشائعات، ١٤٢١هـ.
- في مجال الدورات التدريبية^(١)

نفذت الدورات التدريبية الآتية (بدولة المقر وخارجها):

- وسائل الغزو الفكري، ١٤٠٣هـ.
- رفع مستوى الأداء لدى العاملين في مجال العلاقات العامة، ١٤٠٨هـ.
- استخدام وسائل الاتصال في الأعمال الفنية، ١٤٠٩هـ.
- الإعلام أثناء الكوارث والأزمات ١٤١٨هـ.
- التصدي للشائعات والحرب النفسية ١٤١٨هـ.
- تنمية مهارات العاملين بأجهزة الإعلام الأمني ١٤١٩م.
- الإعلام والكوارث ١٤٢٠هـ.

وهناك العديد من الأنشطة والبرامج التي تقدمها الأكاديمية والتي يشتمل عليها برنامجها السنوي، وهناك جهود أخرى تقدم للرأي العام العربي بغرض التوعية وإفادة الجمهور ومساعدته في القضاء على الظواهر السيئة وذلك عن طريق الحملات التوعوية المناسبة التي تراعي الخصائص الديموغرافية والنفسية والاجتماعية، والثقافية، والعادات والتقاليد.

(١) دليل معهد التدريب (١٤١٨هـ)، الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية.

الخلاصة

وفي نهاية البحث لابد من التأكيد على أهمية إقرار مادة دراسية بعنوان : الإعلام الأمني في الكليات والمعاهد العسكرية يقوم بتدريسها متخصصون في الإعلام الأمني ، ومطالبة الجامعات العربية واتحادها بادراج هذا المقرر في كليات الإعلام كما ان من سبل تطوير وبيان أهمية الإعلام الأمني عقد المؤتمرات والندوات والحلقات العلمية التي تخدم الموضوعات ذات الاهتمام . كما أنه يتعين على الجهات المعنية بالإعلام الأمني في الدول العربية العمل على إعداد استراتيجيات وخطط للتصدي للشائعات وكل آثار ترسبات الاستعمار والأمية ، واختلاف السياسات تجاه القضايا الأمنية^(١) .

إن من أنجح أساليب التعامل مع الشائعات أن يقوم المجتمع بقواه البشرية والمادية والفكرية بوظائفه المتعددة من خلال الأسرة ، والمسجد ، والمدرسة والجامعة والمؤسسات الإعلامية وجميع المناشط الأخرى والقضاء على الجهل والأمية والتخلف والبطالة مع الإهتمام بالإعلام الأمني ، وتفعيل الاستراتيجيات والاتفاقيات التي أقرها أصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية العرب ومنها : «الاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة» .

والله ولي التوفيق ، ، ،

(١) عبدالرحمن عسيري ، المرجع السابق ، ص ٣٧ .

المراجع

أولاً: المراجع العربية

أحمد، عمر (١٩٩٤)، المعلومات الصحيحة من اجل التنمية الناجحة،
مجلة الخفجي، عدد نوفمبر .

أكاديمية نايف العربية لعلوم الامنية (١٤١٩)، دليل الاصدارات العلمية،
مركز الدراسات والبحوث الرياض .

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية (١٤١٠هـ)، الاشاعة والحرب
النفسية: الرياض .

البدر، حمود (١٤٢٠هـ)، اساليب التعامل مع الشائعات والحملات
الاعلامية، بحث لدي معهد التدريب بأكاديمية نايف العربية
للعلوم الأمنية .

البشر، خالد (١٤٢٠هـ)، دور أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية في تكوين
رأي عام للوقاية من الجريمة، (دراسة غير منشورة)، معهد التدريب .

البيهي، محمد (١٣٩٦)، القرآن والمجتمع، القاهرة: مكتبة وهبة .
التهامي، مختار (١٩٧٢)، الرأي العام والحرب النفسية، القاهرة: دار
المعارف .

الجحني، علي فايز (١٤٠٣)، اضواء على الحرب النفسية، الرياض: مكتبة
المعارف .

الجحني، علي فايز، رؤية للأمن الفكري وسبل مواجهة الفكر المنحرف،
المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، العدد ٢٧ .

الجحني، علي فايز (١٤٠٣)، الأمن في ضوء الإسلام، الرياض: مكتبة المعارف.

الجحني، علي فايز (١٤٢١)، الإعلام الأمني العربي واسهاماته في التحصين ضد الجريمة.

الحشت، محمد عثمان (١٤١٥)، الشائعات وكلام الناس، القاهرة: مكتبة ابن سينا.

العربي، عثمان (١٤١٣)، (ترجمة) الدعاية: النظريات والتوجهات الحديثة، الرياض: دار الشبل للنشر والتوزيع والطباعة.

الكيلاي، موسى (١٩٨٥)، الإعلام السياسي والإسلام، بيروت: مؤسسة الرسالة.

بدر، أحمد (١٣٩٤هـ)، الاتصال بالجماهير والدعاية الدولية، الكويت: دار القلم.

جابر، سامية محمد (١٩٨٢)، الاتصال الجماهيري والمجتمع الحديث، لاسكندرية: دار المعرفة الجامعية.

حمزة، مختار (١٩٨٢)، اسس علم النفس الاجتماعي، جدة: دار البيان العربي.

حمزة، حسين (١٣٩٥)، الدولة دراسة تحليلية في مبادئ الجغرافية العسكرية، القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية.

خطاب، محمود شيت (١٣٩٢)، بين العقيدة والقيادة، بيروت: دار الفكر العربي للطباعة.

زهران، حامد عبد السلام (١٩٧٧)، علم النفس الاجتماعي، القاهرة.

عبدالباقي، زيدان (١٩٧٩)، وسائل الاتصال، القاهرة: دار غريب.

عبدالحليم، محيي الدين (١٤٠٠)، الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العملية، القاهرة : مكتبة الخانجي .

عسيري، عبدالرحمن محمد (١٤٢٠)، العمل الاعلامي الامني العربي المشكلات والحلول مطابع أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية .

ثانياً: المراجع الأجنبية

Roshow,Gary Fine,Romar and Gossip,Scientific Publishing company,Inc.1976).

G .w .Allport and L.Postman,The Psychology of Rumor Henry Holt and Co.New York,1948.I.P.X.

مقاصد الشريعة ووسائلها في المحافظة
على ضرورة العرض من خلال محاربة الشائعات

د. سعد بن ناصر الشثري

مقاصد الشريعة ووسائلها في المحافظة على ضرورة العرض من خلال محاربة الشائعات

جاءت الشريعة الإسلامية بالمحافظة على مصالح الخلق^(١)، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء، ١٠٧). وهذه المصالح تنقسم إلى ضرورية وحاجية وتحسينية^(٢)، والمصالح الضرورية هي ما لا بد منه في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر الدنيا على استقامة بل على فساد وفوت حياة أو فوت آخرة ﷺ^(٣) والضرورات الخمس هي حفظ الدين والنفس والعرض والمال والعقل^(٤)، وقد ذكر جماعة من العلماء أن الشرائع السماوية قد انفتحت على المحافظة على الضرورات الخمس^(٥)، وإن

- (١) الموافقات (٦/٢)، مجموع الفتاوي (٤٨/٢٠، ٥٨٣، ١١/٣٥٤) مختصر الفوائد، ص ٢٠٩، مقاصد الشريعة لابن عاشور، ص ١٤، ٦٣، مقدمة في علم مقاصد الشريعة ص ١٠، ٢٦، شفاء الغليل لابن القيم ص، ٣٠٠، مفتاح دار السعادة ٢/٤٠٨، شفاء الغليل للغزالي ص ١٦٢، المحصول ٥/١٧٣.
- (٢) الموافقات ٨/٢، شرح الكوكب المنير ٤/١٥٩، المقاصد العامة، ص ١٥٥، مقدمة في علم المقاصد، ص ٢٢، قواعد الأحكام ٢/٦٠، مقاصد الشريعة لليوبي، ص ١٨٢، نشر البنود ٢/١٧٧، المستصفي ٢/٤٨١، شفاء الغليل للغزالي، ص ١٦١، البحر المحيط ٥/٢٠٨.
- (٣) الموافقات ٨/٢، شرح مختصر الروضة ٣/٢٠٩.
- (٤) أنظر في الكليات الخمس: الموافقات ٢/١٠، المقاصد العامة، ص ١٥٥، مقدمة في علم المقاصد، ص ٢٢، قواعد الأحكام ٢/٦٠، مقاصد الشريعة لليوبي، ص ١٨٢، المستصفي ٢/٤٨٢، المحصول ٥/١٦٠، نفائس الأصول ٤/١٥٧٨ و ٧/٣٢٦٢، التقرير والتحجير ٣/١٤٤، نبراس العقول ص ٢٨٠، شرح مختصر الروة ٣/٢٠٩ و ٢/٢١٦، جمع الجوامع بحاشية العطار ٢/٣٢٢.
- (٥) الموافقات ١/٣٨، نشر البنود ٢/١٧٣، التقرير والتحجير ٣/١٤٣، مقاصد الشريعة لليوبي، ص ١٨٣، المستصفي ٢/٤٨٣، الأحكام للآمدي ٣/٣٠٠، نفائس الأصول ٤/١٥٧٨ و ٣٢٦٥، مسلم الثبوت ٢/٢٦٢.

كان بعض العلماء يرى عدم الاقتصار على هذه الخمس^(١)، فيمكن إضافة ضرورات أخرى مثل ضرورة الأمن التي قررت الشريعة حد المحاربين من أجل المحافظة عليها. ولقد جاءت الشريعة الإسلامية على هذه الضرورات من جهة الوجود بالأمر بفعل كل عمل يثبتها ويحفظها، ومن جهة العدم بالنهي عن كل فعل يخل بها ويفرض العقوبات المناسبة على المخلين بها^(٢). واختلف العلماء في منزلة ضرورة العرض بين باقي الضرورات فجعل بعض الأصوليين كالسبكي^(٣)، وابن النجار^(٤)، ضرورة العرض في منزلة ضرورة المال، وبعض^(٥).

والمأمل للنصوص الشرعية يجد أنها أولت ضرورة العرض اهتماما خاصا حيث قرن بين هذه الضرورة وضرورة الدم والمال في عدد من النصوص يقول النبي ﷺ: (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا)^(٦). ويقول ﷺ: «كل

(١) مجموع الفتاوى ١١/٣٤٣.

(٢) الموافقات ٨/٢.

(٣) جمع الجوامع بحاشية العطار ٢/٣٢٢.

(٤) شرح الكوكب المنير ٤/١٦٣، وأنظر الموافقات ٤/٢٩، ونشر البنود ٢/١٧٢.

الأصوليين اكتفى بضرورة النسل، والنسب عن ضرورة العرض (١٠).

(٥) الدرر اللوامع ٢/٦٢٠، مقاصد الشريعة لابن عاشور، ص ٨٢، مقاصد الشريعة لليوبي ص ٢٧٧، وأنظر شرح تنقيح الفصول ص ٣٩١، الموافقات ٤/٢٩، البحر المحيط ٥/٢١٠، إرشاد الفحول ص، ٢١٦.

(٦) أخرجه البخاري (٦٧) باب قول النبي: «رب مبلغ أوعى من سامع» من كتاب العلم ومسلم (١٦٧٩) في باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال من كتاب القسامة من حديث أبي بكر وأخرجه البخاري أيضا برقم (١٧٣٩) من حديث ابن عباس وبرقم (١٧٤٢) من حديث ابن عمر، وأخرجه مسلم (١٢١٨) في باب حجة النبي ﷺ من كتاب الحج.

المسلم على المسلم حرام عرضه وماله ودمه . . . بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم»^(١).

ومن هذا المنطلق جاءت الشريعة الإسلامية بتقرير حد القذف حفاظاً على ضرورة العرض كما قررت الشريعة العقوبة التعزيرية في القدح بما دون القذف حفاظاً على مكملات ضرورة العرض^(٢).

٧ . ١ أنواع أفعال الناس في الشائعات وحكمها في الشريعة

٧ . ١ . ١ إثارة الشائعات

حاربت الشريعة الإسلامية الشائعات المضللة بطرق عديدة منها محاربة الكذب فإن الشائعات تبدأ أولاً من الذين يصوغون الكلام المخالف للواقع مما يعد كذباً محرماً في الشريعة حيث تواترت النصوص بتحريم الكذب قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ (التوبة ، ١١٩). ويقول النبي ﷺ: (الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقاً وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً)^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٤) في باب تحريم ظلم المسلم من كتاب البر والصلة والآداب، والترمذي (١٩٢٧) في باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم من كتاب البر والصلة، وأبو داود (٤٨٨٢) في باب الغيبة من كتاب الأدب.

(٢) شرح الكوكب المنير (٤/١٦٤)، نبراس العقول ص ٢٨٠.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٩٤) في باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ من كتاب الأدب ومسلم (٢٦٠٧) باب قبح الكذب وحسن الصدق من كتاب البر والصلة.

وفي الحديث الآخر : «الصدق طمأنينة والكذي ريبة» (١) . ومن علامات المنافق أنه إذا حدث كذب (٢) .

ولئن كان الكذب محرماً على الإطلاق يستحق صاحبه الإثم والعقوبة من الله فإن الكذب الذي ينتشر بين الناس يكون أعظم إثماً وأشدّ جرماً وقد ذكر النبي ﷺ أنه رأى في المنام أنه مر به مع ملكين على رجل مستلق لقفاه وإذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد فإذا هو يأتي أحد شقي وجهه فيشرشر شدقه إلى قفاه و منخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه ثم يتحول إلى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الأول فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود عليه فيفعل مثل ما فعل في المرة الأولى ، قال : فقلت : سبحانه الله ما هذان ؟ إلى أن قال : فقالا لي : إن الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق (٣) .

ولما اتهمت إحدى النساء الفاضلات في عهد النبوة كذباً وبهتاناً شنع الله عز وجل علي من آثار تلك الشائعات فقال سبحانه : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (سورة النور، ١١) .

(١) أخرجه الترمذي (٢٥١٨) في باب حديث اعقلها وتوكل من كتاب صفة القيامة وقال : حسن صحيح .

(٢) أخرجه البخاري (٣٣) في باب علامات المنافق من كتاب الإيمان ومسلم (٥٩) في باب خصال المنافق من كتاب الإيمان .

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٤٧) في باب تعبير الرؤيا بعد صلاح الصبح من كتاب التعبير .

ولذلك يجب على العبد أن يحذر من إطلاق كلمة تكون سببا في إثارة الشائعة، جاء في الحديث: «إن العبد ليتكلم ما يتبين ما فيها يزل بها إلى النار أبعد مما بين المشرق والمغرب»^(١).

٧ . ١ . ٢ ترويح الشائعات

حاربت الشريعة ترويح الشائعات المضللة من خلال النهي نقل الكلام غير الموثوق كما جاء في الحديث: «كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع»^(٢)، وفي حديث آخر: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(٣).

إن الشريعة وإن أجازت الكلام المباح إلا أنها ترغب في أن يقتصر الكلام على ما يعود بالنفع، كما قال النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت»^(٤)، وما ذاك إلا لأن ألفاظ الإنسان محصاة عليه قال تعالى: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ (سورة ق، ١٨).

-
- (١) أخرجه البخاري (٦٤٧٧) في باب حفظ اللسان من كتاب الرقاق ومسلم (٢٩٨٨) في باب حفظ اللسان من كتاب الزهد.
 - (٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه باب الحديث بكل ما سمع، وأبو داود (٤٩٩٢) باب في التشديد في الكذب من كتاب الأدب.
 - (٣) أخرجه مسلم (٤) في باب تغليظ الكذب على رسول > من المقدمة، والترمذي (٢٦٦٤) في باب ماجاء فيمن يروي حديثا وهو يرى أنه كذب من كتاب العلم.
 - (٤) أخرجه البخاري (٦٠١٩) في باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره من كتاب الأدب، ومسلم (٤٨) في باب الحث على إكرام الجار في كتاب الإيمان.

إن في ترويح الشائعات إظهاراً للمنكرات لأن المرء عندما يسمع عن خلق كثير بأنهم يفعلون منكراً معيناً يخف استنكار هذا الفعل في قلبه مما يحتمل معه إقدامه عليه ، ولذلك جعل الله ترويح الشائعات من إشاعة الفاحشة كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١٩) (النور ، ١٩).

قال ابن كثير : (هذا تأديب ثالث لمن سمع شيئاً من الكلام السيء فقام يذهنه شيء منه فلا يتكلم به ولا يكتر منه ولا يشيعه ولا يذيعه فقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ (١٩) أي يختارون ظهور الكلام عنهم بالقبيح^(١) .

وفي حادثة الإفك عاب الله على الذين يروجون تلك الشائعة النكراء بقوله : ﴿ وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١٤) إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ (١٥) وَلَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾ (١٦) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (١٧) (سورة النور ، ١٤-١٧) ، وعبر بقوله ﴿ ... تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ ... ﴾ مع أن التلقي يكون بالأذن لأنهم يسمعونه بأذانهم ثم يتكلمون به بألسنتهم مباشرة بدون تفكير في صحته فكأنهم يتلقونه باللسان مباشرة بدون مرور على أذن تسمع ولا عقل يفكر .

(١) تفسير ابن كثير ٣ / ٢٨٥ .

قال سعيد بن جبير : في هذه الآية عبرة عظيمة لجميع المسلمين إذا كانت فيهم خطيئة فمن أعان عليها بفعل أو كلام أو عرض لها أو أعجبه ذلك ، أو رضي به فهو في تلك الخطيئة على قدر ما كان منه ^(١) .

٧ . ١ . ٣ تصديق الشائعات

اتخذت الشريعة الإسلامية عددا من الإجراءات للحد من تصديق المؤمنين للشائعات ، منها ما يأتي :

- عاب على الذين يبادرون بتصديق الشائعات قال تعالى : ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعَفُوا خَلَالَكُمْ يُبَغُّونَكُمْ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (٤٧) (التوبة ، ٤٧) . وفي حادثة الإفك عاب الله على بعض المؤمنين تصديقهم لهذه الشائعة الكاذبة فقال سبحانه : ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ (النور ، ١٢) .

- وصف الله أهل الإيمان بأنهم إنما يعولون على المعلومة الصحيحة قال تعالى : ﴿الَّذِينَ يَسْتَمْعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ...﴾ (١٨) (الزمر ، ١٨) .

- ورغبت الشريعة في الإعراض عن استماع اللغو قال تعالى : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾ (القصص ، ٥٥) ، ولاشك أن الشائعات المغرضة والمعلومات المضللة تعتبر من اللغو الذي يعرض عنه أهل الإيمان .

- وأمر الله بالتثبت من الشائعات قال سبحانه : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (٦) .

(١) الدر المنثور ٦/١٥٣ .

(الحجرات، ٦). قال الضحاك : إذا جاءك فحدثك أن فلانا أن فلانة يعملون كذا وكذا من مساوئ الأعمال فلا تصدقه^(١). وعلى هذا المنهج دأب علماء الشريعة في أن المدعي يطالب بالبينة، ويحضرني بيت لعالم من علماء هذه البلاد هو الشيخ محمد بن اسماعيل الصنعاني في مدح الشيخ محمد بن عبد الوهاب يقول : وما كل قول بالقبول مقابل ولا كل قول واجب الرد والطرد^(٢). بل إن الشريعة رغبت في الرد على الإشاعات المغرضة يقول النبي ﷺ : «من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة»^(٣). وحرصت الشريعة على تهيئة المسلمين عند ورود الشائعات على احتمالها والتصرف تجاهها بما يتطلبه الموقف، قال تعالى : ﴿... وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَنْ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (آل عمران، ١٨٦). على أن المؤمن حريص على إبعاد الشائعات عن نفسه من خلال تجنب موطن الشبهة كما قال النبي ﷺ : «فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه»^(٤)، ولما اقترح بعض الناس على النبي ﷺ قتل بعض المنافقين امتنع وقال : «لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»^(٥)، ولما رآه ﷺ : بعض الأنصار ومعه زوجته صفية جرياً

(١) الدر المنثور ٧/ ٥٥٨ .

(٢) الشيخ محمد، ص ٢٣٦ .

(٣) أخرجه الترمذي (١٩٣١) في باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم من كتاب البر والصلة .

(٤) أخرجه البخاري (٥٢) في باب من استبرأ لدينه من كتاب الإيمان، ومسلم (١٥٩٩) في باب أخذ الحلال وترك الشبهات من كتاب المساقاة .

(٥) أخرجه البخاري (٣٥١٨) في باب ما ينهى من دعوى الجاهلية من كتاب المناقب، ومسلم (٢٥٨٤) في باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً .

فقال : «على رسلكما إنها صافية، إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فخشيت أن يلقي في قلوبكما شيئاً» (١).

٧ . ٢ حفظ ضرورة العرض من خلال حكم القدح في الآخرين

٧ . ٢ . ١ حكم سب الآخرين

إن مما مثل به ابن النجار (٢) لحفظ الشرع لمقصد العرض تحريم الكلام في الآخرين واستدل له بقول النبي ﷺ : (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام) (٣).

جاءت النصوص الشرعية صريحة في تحريم القدح في الآخرين وحرمت السخرية بهم قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُوا مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّنْ نِّسَاءِ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾ (الحجرات، ١١).

فقوله : لا تلمزوا أنفسكم أي : لا يطعن بعضكم على بعض ، وقوله : ولا تنابزوا بالألقاب ، أي : لا يعير بعضكم بعضاً .

كما جاء النص بأن من سنة الله الكونية أن المستهزئ بغيره يعاقبه الله

(١) أخرجه البخاري (٢٠٣٨) في باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، ومسلم (٢١٧٥) في باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة وكانت زوجة أو محرماً له أن يقول : هذه فلانة ليدفع ظن السوء به من كتاب الإسلام .

(٢) شرح الكوكب المنير ٤/ ١٦٢ .

(٣) سبق تخريجه في التمهيد .

بأن يبتليه بنفس فعل المستهزأ به قال النبي ﷺ : (لا تظهر الشماته بأخيك فيعافيه الله وبيتليك) .

إن الشريعة تحرم سب الآخرين بغير حق يقول النبي - ﷺ - (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) ، ونهى الشريعة عن هذا منطلق من تحريمها لأذية الآخرين كما قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَتَبْنَا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ (الأحزاب ، ٥٨) . ويعظم إثم سب الآخرين عندما يكون هذا السب بالبهتان منطلقاً من اتهام المرء في دينه ، يقول النبي ﷺ : « لا يرمي رجل رجلاً بالفسق أو الكفر إلا ارتدت عليه ما لم يكن صاحبه كذلك »^(١) .

وقطعا لداء السب من المجتمع جعل الشارع البادئ بالسب أعظم إثماً بل عليه إثم المتساين كما في الحديث : « المتسابان ما قالا فعلى البادئ منهما حتى يعتدي المظلوم »^(٢) . وكما أن الاعتداء باليد يعد من المحرمات في الشريعة والظلم المنهي عنه ، فكذلك الاعتداء باللسان ، وبمقدار ابتعاد الإنسان عن ذلك ترتفع درجته في الإسلام لما سئل النبي ﷺ أي المسلمين أفضل قال : « من سلم المسلمون من يده ولسانه »^(٣) . ومن المحرمات سب الأموات كما في الحديث : « لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا »^(٤) .

(١) أخرجه البخاري (٦٠٤٥) في باب ما ينهي من السباب واللعن من كتاب الأدب ومسلم (٦١) في باب بيان حال من قال لأخيه المسلم : يا كافر من كتاب الإيمان .
(٢) أخرجه مسلم (٢٥٨٧) في باب النهي عن السباب من كتاب البر وأبو داود (٤٨٤٤) في باب المستبان من كتاب الأدب والترمذي (١٩٨٢) في باب ما جاء في الشتم من كتاب البر .

(٣) أخرجه البخاري (١١) في باب أي الإسلام خير من كتاب الإيمان ومسلم (٤٢) في باب جامع أو صاف الإسلام من كتاب الإيمان .

(٤) أخرجه البخاري (١٣٩٣) في باب ما ينهي عن سب الأموات من كتاب الجنائز وأبو داود (٤٨٩٩) باب النهي عن سب الموتى من كتاب الأدب والنسائي ٥٢ / ٤ كتاب الذخائر .

إن مما شددت الشريعة فيه إثارة الشائعات بالقدرح في انساب الآخرين ،
كما في الحديث : «اثنان في الناس هما بهم كفر : الطعن في النسب
والنياحة على الميت»^(١) .

إن الشريعة قد سدت أبواب سب الآخرين حتى ولو كانوا من أهل
المعاصي لما جلد النبي ﷺ شارب الخمر ، قال بعض القوم لهذا الشارب :
أخزأك الله ، فقال النبي ﷺ : «لا تقولوا هكذا ، ولا تعينوا عليه
الشیطان»^(٢) .

بل إن الشريعة جاءت بالمنع من سب آلهة المشركين كما قال تعالى :
﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ﴾^(٣)
(الأنعام ، ١٠٨) ، وليس معنى ذلك أن لا يبين الإنسان الأدلة العقلية على
بطلان عبادة غير الله .

إن الشريعة الإسلامية بنت الأحكام على الظواهر فمن أدعى حكماً
خلاف الظاهر طوب بالدليل ، ومن هنا فإن الشريعة جاءت بإثبات نسبة
الولد لأبيه بناء على أنه ولد على فراشه فألغى الرسول عليه الصلاة والسلام
الاعتماد في نفي النسب على عدم الشبه بالأب^(٤) لأنه ليس بسبب صحيح
وقد كان العرب وكثير من الأمم يغلطون في ذلك ويبنون عليه الطعن في
الأنساب جهلاً .

(١) أخرجه مسلم (٦٧) في باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة .
(٢) أخرجه البخاري (٦٧٧٧) في باب الضرب بالجريد والنعال من كتاب الحدود .
(٣) أخرجه البخاري (٧٣١٤) في باب من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبین ومسلم
(١٥٠٠٠) في اللعان .

٧ . ٢ . ٢ . حكم الغيبة

من حرص الشريعة الإسلامية على أعراض الخلق منعت من الحديث في أعراض الغائبين بالقدح فيهم وذكر مثالبهم ومعائبهم قال تعالى : ﴿... وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ (الحجرات ، ١٢) .

وليس تحريم القدح في الآخرين مقتصرًا على رميهم بما ليس فيهم ، بل أن الشريعة الإسلامية تحرم ذكر عيوب الآخرين التي يتصفون بها ما لم تكن هناك فائدة شرعية ، لما سئل النبي ﷺ : ما الغيبة ؟ قال : «ذكر أخاك بما يكره» ، فقيل : يارسول الله أرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتته»^(١) . ولما تكلمت إحدى نساءه في امرأة أخرى بأنها قصيرة على جهة الذم قال : «لقد قمت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته»^(٢) .

ومن هنا رغبت الشريعة في ستر معاقب الآخرين وتنهى عن الحديث فيها يقول النبي ﷺ : «ولا يستر عبد عبدًا في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة»^(٣) . بل ترغب الشريعة في الرد على المتكلمين في أعراض الآخرين ،

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٩) في باب تحريم الغيبة من كتاب البر والصلة ، وأبو داود (٤٨٧٤) في باب الغيبة من كتاب الأدب ، والترمذي (١٩٣٤) في باب ما جاء في الغيبة من كتاب البر والصلة .

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٧٥) في باب الغيبة من كتاب الأدب ، والترمذي (٢٥٠٢) في باب لو مزج بها البحر من كتاب صفة القيامة ، وأحمد ٦ ، ١٨٩ .

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٩٠) في باب بشارة من ستر الله عليه في الدين من كتاب البر والصلة .

جاء في الحديث : «من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة»^(١).

وقطعا لدابر القدح في الآخرين لغير مصلحة شرعية نهى تعالى عن التجسس قال سبحانه : ﴿... وَلَا تَجَسَّسُوا...﴾^(١٢) (الحجرات ، ١٢) . وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال : «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تتبعوا عورات المسلمين فإنه من اتبع عورات المسلمين فضحه الله في قعر بيته»^(٢) . ويقول : «إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم»^(٣) .

٧ . ٢ . ٣ حكم القدح في الولاية والعلماء

لقد جاءت النصوص الشرعية احترام طائفتين من الناس : الأولى : الولاية ، فكم من نص شرعي ورد بوجوب السمع والطاعة لهم ، يقول النبي ﷺ : «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية»^(٤) ، ويقول : «من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»^(٥) . وحفاظاً على مبدأ السمع

(١) أخرجه الترمذي (١٩٣١) في باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم من كتاب البر والصلة ، وأحمد ٤٥٠ / ٦ .

(٢) أخرجه الترمذي (٢٠٣٢) في باب ما جاء في تعظيم المؤمن من كتاب البر والصلة .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٨٨) في باب التجسس من كتاب الأدب .

(٤) أخرجه البخاري (١٧٤٤) في باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية من كتاب الأحكام ، ومسلم (١٨٣٩) في باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في معصية .

(٥) أخرجه مسلم (١٨٥١) في باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال من الإمارة .

والطاعة للولاية جاءت الشريعة الإسلامية بالتحذير من القدح في الولاية ولو حصل منهم جور وظلم للعباد لما في القدح فيهم وتأليب الناس على الخروج عليهم من مفسد عظيمة، يقول النبي ﷺ: «من كره من أميره شيئاً فليصبر فإنه من خرج عن السلطان شبراً مات ميتة جاهلية»^(١). ولما سئل النبي ﷺ: «أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا، فأجابه ﷺ بقوله: «تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم»^(٢).

وقال مرة: «اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم»^(٣)، وقال مرة: «تسمع وتطيع الأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع واطع»^(٤).

إن القدح في الولاية نوع إهانة لهم وتقليل من مقدارهم فيكون داخلياً في حديث: «من أهان السلطان أهانه الله»^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٣) في باب قول النبي ﷺ «سترون بعدي أموراً تنكرونها من كتاب الفتن، ومسلم (١٨٤٩) في باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين من كتاب الإمارة.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٥٢) في باب قول النبي ﷺ «سترون بعدي أموراً تنكرونها من كتاب الفتن ومسلم (١٨٤٣) في باب وجوب الوفاء ببيعة الخليفة الأولى، فالأول من كتاب الإمارة.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٤٣) في باب وجوب الوفاء ببيعة الخليفة الأول، فالأول من كتاب الإمارة.

(٤) أخرجه مسلم (١٨٤٧) في باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال من كتاب الإمارة.

(٥) أخرجه الترمذي (٢٢٢٤) في باب كراهية إهانة السلطان من كتاب الفتن وأحمد . ٤٢/٥

والطائفة الثانية : علماء الشريعة ، فقد رفع الله مقدارهم ، قال تعالى :
﴿... يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ...﴾ (١١) ﴿...
(المجادلة ، ١١) ، وقال تعالى : ﴿... قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا
يَعْلَمُونَ...﴾ (٩) ﴿... (الزمر ، ٩) .

وفي الحديث : (فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم)^(١) ،
وفي حديث آخر : (فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على
سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء)^(٢) .

إن القدح في العلماء يسبب عدم الثقة في إرشادهم وتوجيههم الناس ،
ومن ثم لا يلتزم الناس بتذكيرهم ووعظهم ولا يعولون على أقوالهم فيما
يقدمون عليه من أفعال ، بل تكون أفعالهم خبط عشواء لا يراعون شريعة ،
ولا يلحظون حكما بينما الواجب عليهم الرجوع للعلماء وسؤالهم عن
دينهم كما قال تعالى : ﴿... فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٤٣) ﴿...
(النحل ، ٤٣) . وخصوصا أوقات الفتن قال تعالى : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ
الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ
يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ...﴾ (٨٣) ﴿... (النساء ، ٨٣) .

ولمكانة هاتين الطائفتين جاءت الشريعة برفع مكانتهما وتقديرهما كما
قال النبي ﷺ : (إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشبهة المسلم وحامل
القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقسط)^(٣) .

- (١) أخرجه الترمذي (٢٦٨٥) في باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة من كتاب العلم .
- (٢) أخرجه أبو داود (٣٦٤١) في باب فضل العلو من كتاب العلم والترمذي (٢٦٨٢) في باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة من كتاب العلم .
- (٣) رواه أبو داود (٣٨٤٣) باب في تنزيل الناس منازلهم من كتاب الأدب .

وقد فسر أولي الأمر في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾... ﴿٥٩﴾ (النساء، ٥٩) بهاتين الطائفتين الولاية وعلماء الشريعة .

٧ . ٣ . حفظ ضرورة العرض من خلال عقوبة الإخلال بها

٧ . ٣ . ١ . العقوبة المترتبة على القذف

القذف هو اتهام الغير بالزنا وهو محرم بإجماع المسلمين^(١)، قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿٢٣﴾ (النورة، ٢٣) .

لقد نص العلماء على أن تقرير حد القذف يعتبر من طرق حفظ العرض من جانب العدم (٧٩)، وذكر الله تعالى حد القذف بقوله : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ ﴿٤﴾ (النورة، ٤) . وقد ثبت أن النبي ﷺ أقام الحد على القاذف بجلده ثمانين جلدة .

وقد جعل الله للقذف ثلاث عقوبات :

الأولى : بدنية وهي ثمانون جلدة .

والثانية : أدبية وهي عدم قبول شهادته بعد طعنه في أعراض الناس .

والثالثة : وصفه بالفسوق والخروج من طاعة الله^(٢) فليس يعدل عند الله ولا عند خلقه^(٣) .

(١) المغني ٣٨٣/١٢ .

(٢) شرح الكوكب المنير ٤/١٦٢ ، نشر البنود ٢/١٧٢ ، نبراس العقول ص ٢٨٠ .

(٣) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية ، ص ٤٥٦ .

إن من الحكمة في مشرعية حد القذف المحافظة على ثقة الأقارب بعضهم ببعض ودفع تعبير الإنسان بالقذف في نسبه ، ورفع الوسوس التي يلقيها لاشيطان في قلوب الرجال للتشكيك في زوجاتهم ، والحد من انتشار الفاحشة فإنه عندما يكثر الحديث بالقذف بالزنا تتعود القلوب ذكر هذه الجريمة ثم ينعدم إنكارها واستبشاعها من القلوب كما في بعض المجتمعات المعاصرة ، وهذا يدل على السبب الذي جعل الشريعة ترفع العقوبة المحددة على القاذف بالزنا دون القاذف بالكفر والشرك مع أنهما أعظم منه ، ثم إن الزنا أمر خفي قد يصدق وقوعه بخلاف الكفر^(١) .

إن من محاربة الشريعة لجريمة اتهام الغير بالزنا أن المكلف إذا أقر على نفسه بالزنا فقال : زنيت بفلانة ، فإن الشريعة لا تكتفي بإيقاع عقوبة الزنا عليه بل تعاقبه أيضا عقوبة القذف كما قال جمهور العلماء^(٢) ، لما ورد أن رجلاً أقر عند ﷺ للمرأة أنكرت فجلده حد الفرية^(٣) .

٧ . ٣ . ٢ عقوبة القذف في الآخرين

حرصاً من الشريعة الإسلامية على كف الخلق عن الإقدام على القذف في أعراض الخلق قررت العقوبة التعزيرية الموكولة لنظر القاضي عند الإقدام على القذف في الآخرين أو الإفساد بينهم كفاً لأذاهم عنهم^(٤) .

(١) المقاصد العامة ، ص ٤٥٨ .

(٢) المغني ٣٥٦/١٢ .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٦٦) في باب إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة ، وأحمد ٥/٣٣٩ .

(٤) المغني ٣٩٩/١٢ ، الفتاوي الهندية ١٦٧/٢ ، فتح القدير ٢١٣/٤ ، الخرشي ٨/٧٤ .

لقد نص علماء الأصول على أن من وسائل الشريعة للمبالغة في المحافظة على ضرورة العرض تعزير الساب بغير القذف^(١).

وظن بعض الأصوليين أن العقوبة المرتبة على القدح في الآخرين من باب المحافظة على أصل ضرورة العرض مما جعلهم يستشكلون مساواة ضرورة العرض بضرورة المال^(٢)، وهذا ليس صحيحاً بل هذه العقوبة من أجل المحافظة على مكمل ضرورة العرض لا للمحافظة على أصل الضرورة وبالتالي لا يصح لنا أن نقارنه بالمحافظة على أصل ضرورة المال، والواجب أن يقارن بما يحفظ مكمل تلك الضرورة.

٧ . ٣ . ٣ العقوبات المرتبة على الشائعات المؤثرة في الأمن بمفهومه الشامل

وجهت الشريعة إلى مراجعة أهل الاختصاص في الشائعات التي لها علاقة بالأمن بمفهومه الشامل بل جعلت ترك ذلك من اتباع خطوات الشيطان، قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾ (النساء، ٨٣).

لقد جاءت الشريعة بحرب ضروس ضد الشائعات المؤثرة في المجتمع من خلال إعطاء الحاكم حق النظر في إنزال العقوبة المناسبة على مثيري الإشاعات ومروجيها التي تضر بأمن الأمة، بل قد قال طائفة من العلماء بأن

(١) شرح الكوكب المنير ٤/ ١٦٤، نبراس العقول، ص ٢٨٠.

(٢) نشر البنود ٢/ ١٧٢، مقاصد الشريعة لليوبي، ص ٣١٦، حاشية العطار على شرح المحلي لجمع الجوامع ٢/ ٣٢٣.

له الحق في قتلهم انطلاقاً من قوله تعالى : ﴿ لَنْ نَمُنَّ بِكُمْ لِرِئَاسَتِكُمْ فِي الدُّنْيَا وَلِلَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَىٰ وَلَئِنْ سَأَلْتُمْ عَنِ الدِّينِ فَقَدْ حُبِئَ النَّبِيُّ مِنْكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَالِبَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٦٠) مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَفَفُوا أَخَذُوا وَقَتَلُوا تَقْتِيلًا ﴿٦١﴾ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٦٢﴾ (الأحزاب ، ٦٠-٦٢) . واستدلوا بقول النبي ﷺ : « من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق كلمتكم فاقتلوه »^(١) . ومن الأمثلة على عقوبة مثيري الإشاعات في الأمة ما فعل الخليفة الراشد عمر بن الخطاب عندما سجن الحطيئة الشاعر المعروف من أجل قوله الشعر في ذكر معاقب الناس وهجائهم^(٢) .

٧ . ٤ المحافظة على ضرورة العرض من خلال وسائل الإعلام والاتصال الحديثة

٧ . ٤ . ١ جهود الوسائل الحديثة في محاربة الشائعات

في هذا العصر توصلت البشرية إلى عدد من الوسائل التي تنشر المعلومات بسرعة ، وهذه الوسائل منها ما هو من قبيل وسائل الاتصالات مثل البرقية والهاتف ، والفاكس ، ومنها ما هو من قبيل الوسائل الإعلامية مثل الإذاعة ، والتلفاز ، والقنوات الفضائية ، ومنها ما له علاقة بالقسمين معا مثل أشرطة الحاسب الآلي ، والشبكة الآلية العالمية (الإنترنت) ، وهذه

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٢) في باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع من كتاب الإمارة .

(٢) تفسير القرطبي ١٢/١٧٣ ، بهجة المجالس ٢/١٠٦ ، فوات الوفيات ١/٢٧٦ . وأنظر في عقوبة عمر لمن هجا غيره في مصنف عبد الرزاق ١١/١٧٧ ، المحلى ١١/٨٦ .

الوسائل تابعة للقائمين عليها من جهة الفكر والتوجه ومن جهة المساهمة في نشر الإشاعات من قبل القائمين على هذه الوسائل من خلال عدد من الوسائل من أهمها :

- المعلومات الصحيحة ، فإن المعلومة الصحيحة تقتضي على المعلومة الخاطئة والخبر الصحيح يقضي على الإشاعة وشاهد هذا من كتاب الله قوله عز وجل : ﴿ .. كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ... ﴾ (١٧٧) (الرعد ، ١٧) . فالزبد والفقاقيع التي على السيل تزول سريعاً مثل الباطل ، وأما الحق وما ينفع الناس من الماء فيبقى ، وقال تعالى : ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ (الإسراء ، ٨١) . فإذا جاء الحق قضى على الباطل ولذلك عاب الله على أهل الكتاب بقوله : ﴿ وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (٤٢) (البقرة ، ٤٢) . وتوعد من كتم العلم بالعذاب الشديد فمن كتم علماً أجم بلجام من نار قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾ (١٥٩) (البقرة ، ١٥٩) . ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ لَكَ الْأُمُورَ حَتَّىٰ جَاءَ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ (١٦٠) (البقرة ، ١٥٩-١٦٠) .

وذكر الله في كتابه أن المنافقين في عهد النبوة يبثون الإشاعات المغرضة التي يراد بها فتنة لخلق فإذا جاءت المعلومة الصحيحة أسقط فيهم وظهر للناس الحق ، قال تعالى : ﴿ لَقَدْ ابْتِغَوْا الْقِتَّةَ مِنْ قَبْلِ وَقَلْبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ (٤٨) (التوبة ، ٤٨) .

ومن طرق ذلك التحذير من الإشاعات الباطلة وجعل المستفيدين من هذه الوسائل توجد لديهم القناعة الذاتية المنطلقة من الضمير الحي للابتعاد عن الوسائل التي تبث الشائعات الباطلة .

- ومن ذلك أيضاً عدم نشر هذه الوسائل للشائعات أو الترويج لها .

٧ . ٤ . ٢ طرق إبعاد الوسائل الحديثة عن المساهمة في إثارة الشائعات ونشرها

إن مما يجب على القائمين على الوسائل الحديثة أن يردوا الأخبار والمعلومات التي يوردونها إلى أهل الاختصاص الموثوق بهم كل في تخصصه، قال تعالى : ﴿... فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ (النحل، ٤٣) . وورد في الحديث أن رجلاً مريضاً أجنب فسأل أصابه هل تجدون لي رخصة أن أتيتم فقالوا : لا ، فاغتسل فمات ، فقال النبي ﷺ : «قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنما شفاء العي السؤال»^(١) .

إن الوسائل الحديثة مرتبطة بجمهورها فكل وسيلة لا جمهور لها آيلة إلى الزوال ، ولذلك ينبغي تعريه حقيقة الوسائل التي تبث الفكر الخاطيء، وتنشر الإشاعات الباطلة من أجل تغيير الناس منها، مع إعطاء الجمهور مناعة ذاتية تجعلهم يتعدون عن الاستماع للباطل ، فإن في الاستماع للحق شغلا عن الاستماع لمن يموه بالباطل ، والعاقل يعرض عن الباطل قال تعالى : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيَسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخْرُجُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾ (النساء، ١٤٠) . ، ولهذا لما رأى النبي ﷺ مع عمر قطعة من التوراة أنكر عليه وقال : «أمتهو كون فيها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية والذي نفسي بيده لو

(١) أخرجه أبو دادو (٣٣٢) باب المجدور يتيتم من كتاب الطهار وابن ماجه (٥٧٢) باب في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل وأحمد ١/ ٣٣٠ .

كان موسى حيا لما وسعه إلا أن يتبعني»^(١)، فهذا عمر مع مكانته ومنزلته، ومع ذلك أنكر عليه الاستماع للباطل فلا يقول أمرئ: أنا عند علم ومعرفة ولا يضرني استماع الباطل ففي الحق غنى عن الباطل، وعن الحديث الذي اختلط الحق والباطل فيه ما لم يكن هناك مصلحة شرعية.

وقال ابن عباس: «يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب! وكتاب الله الذي أنزل على نبيه أحدث الأخبار بالله تقرأونه لم يثبت وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا وغيروا بأيديهم الكتاب أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم»^(٢).

بل إن الله نهى نبيه ﷺ عن حضو مجالس الباطل ما لم يكن هناك فائدة شرعية قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذَكَرُوا لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٦٩﴾ وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا... ﴿٧٠﴾﴾ (الانعام، ٦٨-٧٠). كأن هذه الآيات تتحدث عن بعض الوسائل الحديثة التي تهتم بنشر الإشاعات الباطلة. إن من طرق إبعاد الوسائل الحديثة عن نشر الإشاعات الكاذبة الاهتمام بإنشاء وسائل وقنوات مماثلة لما أنشأه أهل التمويه بالباطل، بحيث تقوم بنشر الحق ورد الباطل وتربي الناس على هذا المنهج، مثل صنيع هذه الأمة في جميع أزماتها فمثلاً ما زال علماء الأمة يؤلفون الكتب في رد الضلالات والبدع.

(١) أخرجه أحمد ٣/٣٣٨ و٤٧١ وابن أبي شيبة ٩/٤٧، والدارمي (٤٣٥) وعبد الرزاق (١٠١٦٤، ١٩٢١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٨٥) في باب لا يسزل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها.

الخاتمة

من خلال هذا البحث تبين لنا أن ضرورة العرض مما جاءت الشريعة بالمحافظة عليه من جانبين :

الأول : من جهة الوجود بجعل المؤمنين يبتعدون عن مواطن الشبه مع التعويل على المصار الموثوقة للمعلومات مع التعويل على ظواهر الأمور.

الثاني : من جهة العدم بتحريم كل مما يأتي : الكذب ، وإثارة الإشاعات الباطلة وترويجها وتصديقها والقدح في الآخرين حتى العصاة والفسقة (ولو كان بالصدق ما لم يكن هناك فائدة شرعية) .
وكذلك بتقرير حد القذف والتعزير لغيره من أنواع السب .

إن مما اعتنت به الشريعة المحافظة على مقومات المجتمع المسلم من خلال محاربة الإشاعات المؤثرة على الأمن والصحة ، والأموال ، والفكر من هنا شددت على منع الإشاعات المتعلقة بالولاية والعلماء .

وفي العصر الحديث نشأت عدد من وسائل الإتصال والإعلام فلا بد أن تكون هذه الوسائل مساهمة في محاربة الإشاعات من خلال بث المعلومة الصحيحة مع التحذير من الإشاعات الباطلة وترك نشرها ، مع رد كل معلومة إلى أهل الاختصاص فيها الموثوقين وتعزية الوسائل التي تبث الإشاعات المغرضة لتنفير الناس منها وإعطاء الجمهور مناعة ذاتية تقيهم الاستماع للباطل ، كما يجب الاهتمام بإنشاء الوسائل التي تقوم بنشر الحق وتبين حقيقة الإشاعات الباطلة .

التقرير الختامي والتوصيات

حرم الإسلام الشائعات وترديد الأراجيف، كما يوجه إلى أساليب التحصين والوقاية ضدها. والحق أن القضاء على أسبابها مسؤولية القيادة والأفراد والأسرة والمسجد وكافة المناشط التربوية والإعلامية، قال تعالى في محكم التنزيل: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين﴾ (سورة الحجرات، آية ٦).

وفي محاولة جادة من أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية كان التخطيط والإعداد لهذه الندوة بعنوان «أساليب مواجهة الشائعات» إيماناً منها بالدور العلمي الذي تضطلع به انطلاقاً من الاستراتيجيات والخطط التي أقرها أصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية العرب، للارتقاء بالعمل الأمني والتصدي لكافة الظواهر الممقوتة في المجتمع العربي المسلم.

من هنا فإن محاور هذه الندوة تعالج كافة أبعاد هذه الظاهرة من زوايا متعددة، تناولت أوراق العمل المقدمة في الندوة الموضوعات التالية:

- ١- الشائعة وتطورها التاريخي.
- ٢- الإعلام والشائعة.
- ٣- التقنيات الحديثة (الانترنت) والشائعة.
- ٤- الأساليب الحديثة في التحصين النفسي والاجتماعي ضد الشائعات.
- ٥- الإسلام والشائعة.
- ٦- الجوانب القانونية والشائعات.
- ٧- الشائعة والأمن.

الدول العربية المشاركة

شارك في أعمال الندوة وفود الدول العربية التالية :

- ١ - المملكة الأردنية الهاشمية .
- ٢ - دولة الإمارات العربية المتحدة .
- ٣ - دولة البحرين .
- ٤ - المملكة العربية السعودية .
- ٥ - جمهورية السودان .
- ٦ - سلطنة عمان .
- ٧ - دولة قطر .
- ٨ - الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى .
- ٩ - جمهورية مصر العربية .
- ١٠ - الجمهورية اليمنية .

تقارير الوفود :

قدمت في الندوة تقارير من الدول العربية التالية :

- ١ - جمهورية السودان .
- ٢ - الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى .
- ٣ - جمهورية مصر العربية .

التوصيات

- قرر المشاركون في الندوة إعتقاد التوصيات التالية :
- ١- توجيه مصادر المعلومات ووسائل الإعلام إلى نشر المعلومات المتعلقة بالشائعات في وقتها، حرصاً على عدم انتشارها.
 - ٢- نشر الوعي العام بمخاطر الشائعات من خلال المؤسسات الاجتماعية الرسمية وغير الرسمية .
 - ٣- تعزيز دور المؤسسات الاجتماعية في مجال التحصين الاجتماعي والنفسي والديني ضد الشائعات .
 - ٤- دعوة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية لعقد ندوة في موضوع «الشائعات في عصر المعلومات» .
 - ٥- دعوة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية لتنفيذ دراسة بعنوان «الشائعات في الوطن العربي» .
 - ٦- دعوة الجهات المختصة لإنشاء مراكز تحليل الشائعات لدعم الأجهزة المعنية بمكافحة الشائعات .
 - ٧- دعوة وسائل الإعلام إلى إيلاء عناية لتوعية الجمهور بأضرار الشائعات .

ح (٢٠٠١)، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض -

المملكة العربية السعودية. ص. ب. ٦٨٣٠ الرياض : ١١٤٥٢

هاتف ٢٤٦٣٤٤٤ (١-٩٦٦) فاكس ٢٤٦٤٧١٣ (١-٩٦٦)

البريد الإلكتروني : Src@naass.edu.sa

Copyright©(2001) Naif Arab Academy

for Security Sciences (NAASS)

ISBN 0-16-853-9960

P.O.Box: 6830 Riyadh 11452 Tel. (966+1) 2463444 KSA

Fax (966 + 1) 2464713 E-mail Src@naass.edu.sa.

ح (١٤٢١هـ) أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية. مركز الدراسات والبحوث

أساليب مواجهة الشائعات. - الرياض

٢٨٥ ص، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٦ - ٥٨ - ٨٥٣ - ٩٩٦٠

أ- العنوان

٢- الأمن العام

١- الشائعات

٢٢ / ٣١٩٢

ديوي ٣٦٣، ٣١

رقم الايداع: ٢٢ / ٣١٩٢

ردمك: ٦ - ٥٨ - ٨٥٣ - ٩٩٦٠

ردمك: ٦ - ٥٨ - ٨٥٣ - ٩٩٦٠